



فريق العدالة والتنمية
F. G. O. G. E. T. | F. J. D. G. O. R. E. T. | F. J. D. G. E. T.
Groupe de la Justice et du Développement



قانون المالية

رقم 68.17 برسم السنة المالية 2018

مداخلات نواب فريق العدالة والتنمية

في الجلسات العمومية المخصصة للدراسة والتصويت
على مشروع قانون المالية لسنة 2018

الفهرس

5 تقديم
7 مداخلات السيدات والسادة نواب الفريق بالجلسات العامة
8 مداخلة د. إدريس الأزمي الإدريسي، رئيس فريق العدالة والتنمية
22 مناقشة الميزانيات الفرعية
23 مداخلة النائب محمد خي - شعبة المالية والتنمية الاقتصادية -
29 مداخلة النائب محمد الحارتي - شعبة القطاعات الإنتاجية -
35 مداخلة النائب إدريس الثمري - شعبة البنيات الأساسية والطاقة والمعادن والبيئة -
49 مداخلة النائب مصطفى إبراهيمي - شعبة القطاعات الاجتماعية -
59 مداخلة النائب المقرئ الإدريسي أبوزيد - شعبة التعليم والثقافة والاتصال -
66 مداخلة النائب محمد الطويل - شعبة العدل والتشريع وحقوق الإنسان -
75 مداخلة النائب محمد إدعمار - شعبة الداخلية ووزارة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة -

87	مداخلة النائب نورالدين قريال
	- شعبة الخارجية والدفاع الوطني والشؤون الإسلامية والمغاربة المقيمين بالخارج -
	تعديلات فرق ومجموعة الأغلبية على مشروع قانون المالية لسنة
96	2018
100	قراءة في التعديلات المقبولة
127	صور بمناسبة مناقشة قانون المالية
130	منشورات الفريق

تقديم

تشكل مناقشة مشاريع قوانين المالية فرصة سنوية مهمة لنواب ونائبات الأمة لمناقشة وتقييم مختلف الاستراتيجيات والبرامج والمشاريع العمومية في أبعادها السياسية والحقوقية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية والمالية وأثر ذلك على المواطنين خاصة وعلى الاقتصاد الوطني عامة، كما تمكن من الوقوف على مدى تنزيل التزامات البرنامج الحكومي والتقدم في البرمجة المالية المرتبطة بأولوياته وإجراءاته.

فقانون المالية كما أكد على ذلك الفريق في مداخلته خلال المناقشة «يلخص ويختزل التوجهات العامة للسياسات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية الموجهة إلى خدمة المواطنين، ويشكل من خلال تركيزه على الأولويات المنظورة من تعليم وصحة وشغل وحرصه على تفعيل الجهود المتقدمة فرصة حقيقية للتصدي للإشكاليات التنموية التي تشكل مصدر الاحتجاجات، واعطاء الأمل في إمكانية معالجة الاختلالات وتثمين النجاحات ومواصلة الجهود اللازمة لتحقيق التنمية البشرية العادلة والمتوازنة والمنصفة بما يعزز مكانة المغرب وإشعاعه كبلد مستقر وآمن يتقدم في مسلسل الإصلاح ويمكن من تنويع روافد اقتصاده ويهتم بفئاته ومجالاته المهمشة».

لذا، يعتمد فريق العدالة والتنمية للتهيئ لهذه المناسبة منهجية دقيقة ومضبوطة تراكمت عبر سنين من العمل النيابي الجاد والمسؤول، تمكن كافة أعضائه من استقبال مشروع قانون المالية ومختلف التقارير والوثائق المرفقة به وهم حاملين لأسئلة وإشكاليات وانتظارات واقتراحات نوعية وكثيرة، مستعدين لمناقشتها والترافع حولها وتقديم مقترحات تعديلات تهدف إلى تجويد المشروع والإجابة على الانتظارات والمطالبات النابعة من الاحتكاك بالمواطنين والمتابعة والتواصل مع مختلف الفاعلين.

وللإعداد الجيد لمناقشة مشروع قانون المالية، ينظم الفريق سنويا لقاء دراسيا يستدعي له خبراء ومتخصصين لتجميع أكبر عدد من الأسئلة والمقترحات ولتغطية كافة القطاعات الاجتماعية والإنتاجية والمالية والثقافية وغيرها. كما يسهر الفريق بمعية شركائه في الأغلبية على توحيد الرؤية وتجميع مقترحات تعديلاتها قبل الدخول في مشاورات مع الحكومة لضمان القبول بها.

ويلخص هذا الإصدار مداخلات فريق العدالة والتنمية في الجلسة العامة المخصصة لمناقشة الجزء الأول من مشروع قانون المالية وكذا مناقشاته للميزانيات القطاعية، مع تقديم قراءة موجزة في التعديلات التي قدمها الفريق بمعية فرق ومجموعة الأغلبية، وذلك ليوثق مساهمته في هذه المناسبة المهمة برؤية الدعم الناصح للحكومة والمواكب لتزيل إصلاحاتها الهيكلية وتقييم أثرها، وكذا الناقل الأمين لمطالب المواطنين وحاجياتهم.


والله الموفق وهو الهادي إلى سواء السبيل

الرباط في 20 شتنبر 2018

د. إدريس الأزمي الإدريس
رئيس فريق العدالة والتنمية



مداخلات السيدات والسادة نواب الفريق بالجلسات العامة



مداخلة د. إدريس الأزمي الإدريسي، رئيس فريق العدالة والتنمية



بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
وصلى الله وسلم على سيدنا محمد الرسول الأمين
وعلى آله وصحبه أجمعين

السيد رئيس مجلس النواب المحترم ؛
السادة الوزراء المحترمون ؛
السيدات والسادة النواب المحترمون والمحترمات.

نجتمع اليوم بحمد الله وتوفيقه لنناقش مشروع قانون المالية رقم 68.17 للسنة المالية 2018 والذي قدمته الحكومة أمام البرلمان طبقا لأحكام الفصل 68 من الدستور، وتأتي هذه المناقشة في إطار سياق سياسي واقتصادي واجتماعي استثنائي بكل المقاييس يرخي بثقله على هذا المشروع، ويحمله عبء تقديم إجابات واضحة وخلق قفزة نوعية على طريق الاستجابة للانتظارات المشروعة للشعب المغربي.

وهنا لا بد وقبل الخوض في تفاصيل هذا المشروع، وما يحمله من مستجدات مهمة وإجراءات اجتماعية واقتصادية جديدة ومعتبرة في اتجاه الاستجابة لانتظارات المواطنين وتنزيل أولويات البرنامج الحكومي، أن نذكر ببعض العناوين التي ينبغي استحضارها، استنهاضا لهمم كل طاقات البلد للمساهمة بإيجابية وفاعلية في خدمة المصلحة العليا للوطن والانتصار لقضايا الوطن والمواطنين :

أولا نغتنم هذه المناسبة لنعبر عن سعادتنا واعتزازنا بالإنجاز الكبير والفرحة المشتركة اللذين صنعهما المنتخب الوطني لكرة القدم بتأهله المستحق لكأس العالم، بعزائم وهمم طاقات مغربية شابة ميزتها الوطنية العالية وعلو الكعب والاحترافية، وهو درس بليغ ومؤثر على مدى قدرة الشباب المغربي على الانتصار المستحق وريح التحدي وصنع الفرح، وهو ما يلزمنا جميعا بضرورة الثقة في طاقاته والاهتمام بها تربية وتأطيرا واثمينا، وفصح المجال لشبابنا لينخرط بقوة في الحياة الوطنية السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والرياضية، ويعبر بحرية ومسؤولية وكفاءة عن مواهبه ويساهم بإيجابية في صنع تاريخ المغرب ومجده.

وهي مناسبة لنهئ كذلك بحرارة فريق الوداد الرياضي البيضاوي وكل الجماهير الوطنية على إنجازه الإفريقي الكبير، متمنين لكل الفرق الوطنية العتيدة مسارا موفقا ومتميزا على المستوى الإقليمي والقاري والدولي.

ومهذه المناسبة بات من الضروري تسريع وتيرة النهوض بأوضاع الشباب، وتمكينهم من كل الفرص تفعيلاً لدعوة صاحب الجلالة الملك محمد السادس حفظه الله خلال خطابه لافتتاح الدورة التشريعية الحالية ببلورة سياسة جديدة مندمجة للشباب تقوم بالأساس على التكوين والتشغيل، قادرة على إيجاد حلول واقعية لمشاكلهم الحقيقية وتعبر عن تطلعاتهم وآمالهم، وخاصة في المناطق القروية والأحياء الهامشية والفقيرة. وفي السياق ذاته ندعو للإسراع بإقامة المجلس الاستشاري للشباب والعمل الجماعي كمؤسسة دستورية للنقاش وإبداء الرأي وتتبع وضعية الشباب والاستماع لآمالهم ومطالبهم. كما نغتنمها فرصة لنؤكد في هذا المقام على ضرورة إيلاء البنية التحتية الرياضية العناية اللازمة والمغرب مرشح لتنظيم تظاهرة عالمية كبيرة من حجم كأس العالم لسنة 2026.

لابد أن نسجل باعتزاز أن المغرب ولله الحمد مازال ينعم على المستوى الخارجي سياسيا واقتصاديا وديبلوماسيا بمنسوب كبير من الثقة والمصادقية وهو ما ينعكس إيجابا على قضيتنا الوطنية الأولى وأصبح يحاصر خصوم وحدتنا الترابية ويحشد مزيد من الدعم والتأييد لمقترح الحكم الذاتي وسط تخطيط الخصوم وهجوماتهم العشوائية وغير المسؤولة على سياساتنا التنموية وحضورنا المتميز في إفريقيا سياسيا واقتصاديا وتنمويا والترحيب الذي يحظى به المغرب في مختلف المنتديات السياسية والاقتصادية الإفريقية.

ونغتنم هذه المناسبة لنؤكد على ضرورة مواصلة تعبئة الإمكانيات اللازمة لإنجاز المشاريع المبرمجة في إطار النموذج التنموي الجديد لأقاليمنا الجنوبية، بما يضمن تعزيز الازدهار والتنمية المستدامة لهذه الأقاليم. ولا يفوتنا أن نتوجه بتحية وتقدير وإكبار إلى قواتنا المسلحة الملكية وكل المرابطين على الثغور، كما نحني وندعم جهود رجال ونساء الأمن الوطني والدرك الملكي ومختلف الأجهزة الأمنية والقوات المساعدة والوقاية المدنية التي تسهر بتفان ويقظة على أمن الوطن والمواطنين تحت القيادة الرشيدة لجلالة الملك محمد السادس حفظه الله.

كما نجدد لكم دعمنا لمواصلة توفير الوسائل اللازمة للنهوض بمهامهم في الدفاع عن حوزة الوطن ووحدته الترابية، وفي الحفاظ على أمن واستقرار وسلامة المواطنين، وعن دعمنا لجهودكم في العناية بأسرة المقاومة وجيش التحرير، لما قدمته من خدمات جليلة لاستقلال الوطن، سائلين الله العلي القدير أن يتغمد برحمته الواسعة كل شهداء الوطن، ممن وهبوا حياتهم وأرواحهم في سبيل الدفاع عن وحدة وأمن ورفعة الوطن وعزة وكرامة المواطنين.

السيد الرئيس المحترم،

ونحن نناقش مشروع قانون المالية، وفي وقت يتم فيه الحديث على الذكرى المئوية لوعده بلفور المشؤوم وهو كما تعرفون «وعد من لا يملك إلى من لا يستحق» لنذكر بمآسي هذا الوعد المشؤوم الذي ما زال الشعب الفلسطيني البطل يئن تحت وطئته ويكتوي بمآسيه وويلاته تحت نار الاحتلال الصهيوني الإسرائيلي، لنسائل الضمير العالمي وعدم قدرة المجتمع الدولي على الوفاء لمواثيقه والانتصار للحقوق الثابتة للشعب الفلسطيني، في تحد سافر للأخلاق والحقوق الإنسانية والمواثيق والأعراف الدولية. ونؤكد في هذا الصدد على موقفنا الوطني الدائم والثابت في إطار الإجماع الوطني على محاربة ومناهضة كل محاولات التطبيع ودعمنا للقضية الفلسطينية المشروعة وحق الشعب الفلسطيني الثابت والتاريخي في إقامة دولة فلسطين وعاصمتها القدس الشريف.

كما لا يفوتنا هنا أن ننبه ونحن نستحضر مخاطر ما تعيشه منطقتنا العربية من وضع صعب ومن اضطرابات وقلقل، هو نتيجة استمرار لمقاصد هذا الوعد المشؤوم واتفاقيات التقسيم التي استهدفت وما زالت تستهدف منذ سنوات هذه المنطقة وتعاكس رغبة وطموح شعوبها في الحرية والعيش الكريم، والتذكير هنا بحاجة إلى مزيد من اليقظة والتعبئة والوحدة لمناهضة كل محاولات تقسيم المقسم وتجزئ المجزئ وافتعال الأزمات والاضطرابات.

وهنا لا بد أن نشيد بالدور الإيجابي الكبير لجلالة الملك حفظه الله بصفته رئيس لجنة القدس في دعم القضية الفلسطينية وفي تضامن المغرب مع الشعوب الشقيقة ودعم كل القضايا العادلة، كما نعبر عن إشادتنا بمجهودات جلالة الملك، بما يتمتع به من مصداقية واعتبار وتقدير، بالمبادرة للتضامن والتآزر مع الدول الشقيقة وتعزيز العلاقات الأخوية والتاريخية والشراكة الاستراتيجية ومتعددة الأبعاد التي تجمع بين

الدول العربية، بما يخدم وحدة الصف والمصير والمستقبل، ويحصن المنطقة من مخاطر التشرذم والانقسام.

السيد الرئيس المحترم،

يأتي هذا المشروع في سنة طبعها تنامي الاحتجاجات الاجتماعية في عدد من أقاليم المملكة بدءاً بالحسيمة ووصولاً إلى زاكورة، تتجلى في مطالبة المواطنين المشروعة والحثيثة بالاستجابة لمطالب العيش الكريم. وهنا لابد أن نسجل ونطالب بضرورة الحرص على اعتماد مقاربة شاملة ومندمجة: سياسية تنموية وحقوقية واقتصادية واجتماعية للطبي النهائي لهذا الملف، وللتعاطي الإيجابي والمنصف والمتوازن مع هذه الاحتجاجات في مقاربة مسؤولة تراعي الحقوق والقانون وتوفر الشروط والإمكانيات الضرورية للاستجابة للمطالب المشروعة للمواطنين في الكرامة والتنمية.

ولا بد أن نستحضر جميعاً مدى قدرة الفاعلين السياسيين والأحزاب والمؤسسات والإدارة ومدى توفر الشروط اللازمة لها للقيام بأدوارها في تأطير المواطنين والقيام بالوساطة المؤسسية وخدمة الوطن والمواطنين. كما لا بد أن نستحضر في هذا السياق مدى قدرة نموذجنا التنموي على الاستجابة لحاجيات المواطنين المتزايدة، وقدرته على الحد من الفوارق بين الفئات والتفاوتات بين مختلف الجهات والمناطق وتحقيق العدالة الاجتماعية والمجالية. ولا بد أن نسائل كذلك مدى فعالية ومردودية السياسات الاجتماعية ولاسيما تلك الموجهة للشباب كالتعليم والصحة والشغل...

لا بد كذلك أن نستحضر أننا على مرور سنتين من انطلاق تفعيل الجهوية المتقدمة وما أثارته من انتظارات وآمال وفرص مرتقبة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية ومعالجة الاختلالات والفوارق وتوفير العدالة المجالية.

السيد الرئيس المحترم،

لقد ركز مشروع قانون المالية لسنة 2018 على أربعة توجهات كبرى تهدف أساساً إلى :

- ا. دعم القطاعات الاجتماعية : التعليم، الصحة، الشغل، تقليص الفوارق المجالية، مع إيلاء عناية خاصة بالعالم القروي.
- اا. تطوير التصنيع وتحفيز الاستثمار ودعم المقاولات الصغرى والمتوسطة.
- ااا. ترسيخ الجهوية المتقدمة.

IV. إصلاح الإدارة وتحسين الحكامة وتسريع تنزيل الإصلاحات الهيكلية والماكرواقتصادية.

وهي توجهات تستجيب وتنخرط في إطار توفير العيش الكريم وتأخذ عناصرها الأساسية من المحاور الخمس للبرنامج الحكومي، نوافقكم عليها وندعمها. فإلى أي مدى تستجيب البرامج والمشاريع والإجراءات المقترحة في هذا المشروع إلى هذه التوجهات العامة وإلى الانتظارات المعبر عنها؟ وما هي الملاحظات التي يمكن أن تثيرها هذه المقترحات؟

في البداية، نهنئكم السيد الوزير ونهني الحكومة على نجاحكم في إعداد هذا المشروع في ظل ظروف اقتصادية واجتماعية صعبة، سبق وأشرنا إليها، وكذلك على نجاحكم في تأطير مختلف الانتظارات القطاعية داخل إطار ماكرواقتصادي يستجيب في نفس الوقت لضرورة الحفاظ على التوازنات الماكرواقتصادية ومواصلة مجهود استعادة التوازن الميزناتي وذلك بضبط نسبة عجز الميزانية في 3 % من الناتج الداخلي الخام بعدما حقق 4,1 % سنة 2016، وتطمحون إلى تحقيق نسبة 3,5 % هذه السنة. وهو ما سيكون له أثر على مواصلة ضبط معدل المديونية والمساهمة في تخفيضها تحت سقف 60 % من الناتج الداخلي الخام، وهنا لا بد من الإشارة إلى بعض الملاحظات :

1 - على مستوى الموارد، وبالرغم من كل ما يثار حول الضغط الضريبي، لا بد من الإشارة إلى أن معدل الضغط الضريبي واصل انخفاضه ليصل 20,9 % من الناتج الداخلي الخام سنة 2016، بعد أن كان يمثل 22,4 % سنة 2009، وذلك يعود بالأساس إلى تخفيض معدلات كل من الضريبة على الشركات والضريبة على الدخل، بالإضافة إلى انعكاس الظرفية الاقتصادية.

وهنا لا بد من الإشارة إلى ضرورة مواصلة مراجعة المنظومة الضريبية ولا سيما نظام النفقات الجبائية للتخلي عن كل الإعفاءات التي أدت دورها الاقتصادي والاجتماعي ولم يعد لها أي داع، ولا سيما تلك التي تعاكس في بعض الأحيان التوجهات الاقتصادية لبلادنا ولا تدفع بالمستثمرين بما يكفي نحو الاستثمار الصناعي.

2 - على مستوى النفقات، لا بد أن نؤكد على موقفنا من ضرورة مواصلة ترشيد النفقات المتعلقة بالتسيير والتي شهدت زيادة ب 3,42 % من 182,5 إلى 188,7 مليار درهم، حيث بلغت بالخصوص نفقات المعدات والنفقات المختلفة زيادة قدرها

16,4 % من 35,7 إلى 41,5 مليار درهم، لتصل 3,7 % من الناتج الداخلي الخام عوض 3,32 % سنة قبلها.

وبخصوص نفقات الدين كقوائد وعمولات، لا بد أن نؤكد على ضرورة مواصلة ضبط هذه النفقات التي أصبحت تشكل في السنوات الأخيرة مبلغا مهما، لا سيما بالنسبة للدين الداخلي، ونسجل في هذا الصدد انخفاض هذه النفقات ب 1,83 % بالنسبة للدين الخارجي، و 1,24 % بالنسبة للدين الداخلي.

3 - على المستوى الماكرو اقتصادي، نثير الانتباه إلى ما سجل من تراجع على مستوى احتياطات المغرب من العملة الصعبة، والتي سجلت مستويات مهمة ومتزايدة في السنوات الأخيرة وعادت للتراجع في الأشهر الأولى من هذه السنة، لتصل إلى 226 مليار درهم (5 أشهر و 26 يوما) مقابل 249 مليار درهم (6 أشهر و 21 يوما) في 2016، وهو ما قد يؤدي في حالة استمراره إلى تراجع عجز الحساب الجاري بعد تحسن ملحوظ ومتواتر في السنوات الأخيرة.

وهنا، نتساءل عن أسباب هذا التراجع وما علاقته بالتأخرو والتردد في تطبيق التحرير التدريجي لسعر صرف الدرهم، وما هي حقيقة ما أثير عن المضاربة، وهل أضعنا فرصة مواتية لتطبيق تدريجي ومضبوط وفي ظروف ماكرو اقتصادية مناسبة لقرار سيادي من شأنه ؛ إن تم تنزيله بطريقة سليمة، وإن التزمت كل الأطراف بمسؤوليتها في تسبيق المصلحة الاقتصادية الوطنية وجعلها فوق أغراض ربحية ظرفية وضيقة، أن يضمن بلورة قرار أساسي واستراتيجي في مسار السياسة الاقتصادية ببلادنا وأن يعزز مصالح وتنافسية النسيج الاقتصادي الوطني ويحافظ على القدرة الشرائية بمساهمته في امتصاص الصدمات الخارجية المحتملة في ظل الانفتاح المتزايد للاقتصاد الوطني لا سيما، أن بلادنا خطت خطوات كبيرة في هذا المجال من خلال الإعداد الجيد بين كل المؤسسات المعنية (وزارة المالية، بنك المغرب، الأبنك، الشركاء الاقتصاديين)، وقامت قبل ذلك بإصلاحات مكنت من توفير الشروط اللازمة لهذا القرار من خلال إطار ماكرو اقتصادي سليم، ونظام بنكي قوي، واحتياطي مهم من العملة الصعبة.

كل هذه الظروف تسمح بتطبيق اختياري تدريجي وسلس واستباقي، بالنظر لضرورة مواكبة انفتاح المغرب وتنويع الشركاء وضرورة تعزيز تنافسية المغرب ومواكبة تطور قطاعنا المالي.

السيد الرئيس المحترم،

على مستوى التوجه الأول لمشروع قانون المالية، والمتعلق بالقطاعات الاجتماعية نسجل بإيجابية التوجه الاجتماعي الواضح للمشروع وإعطائه الأولوية لقطاعات مهمة كالـتعليم والصحة والسكن والتشغيل وتقديم الدعم للفئات الهشة وتقليص الفوارق الاجتماعية والمجالية.

لقد سجلنا في هذا الصدد بإيجابية الأولوية التي حظي بها قطاع التعليم وقطاع الصحة في توزيع المناصب المالية من خلال تخصيص أكثر من 20.000 منصب مالي لقطاع التعليم بين قار ومتعاقد، زيادة على ما خصص سنة 2017، وكذا من خلال تخصيص 4000 منصب ما لي لقطاع الصحة وهو مجهود غير مسبوق.

كما نسجل بإيجابية الزيادة الهامة في الاعتمادات المخصصة لقطاع التعليم ب 59 مليار درهم، مقابل 54,4 سنة 2017 ومواصلة المجهود المخصص لوزارة الصحة ب 14,8 مليار درهم، مقابل 14,3 سنة 2017. وعلى العموم نثمن تخصيص 130 مليار درهم للقطاعات الاجتماعية مقابل 124 سنة 2017.

وهنا ومع الإشادة القوية بهذه المجهودات المسجلة على مستوى تخصيص اعتمادات مهمة لهذين القطاعين الحيويين، لا بد من الإشارة إلى أن هذا المستوى من الموارد المالية يفوق ما تخصصه مجموعة من الدول من نفقات للتعليم مقارنة مع ناتجها الداخلي الخام، إلا أن النتائج المحققة تبقى دون ما تحققه هذه الدول، وهذا دليل على أن المطلوب في المستقبل ليس التركيز على المطالبة بالمزيد من الوسائل المالية ولكن ينبغي التركيز على جودة ومردودية نظامنا التعليمي. وهنا لا بد من التنويه بالدور التربوي والوطني الذي تقوم به الأسرة التعليمية.

وبخصوص إنعاش التشغيل، نسجل مبادرة الحكومة إلى تعزيز وتحسين جاذبية برنامج تحفيز التشغيل بالزيادة في عدد المستفيدين من 5 إلى 10 والزيادة في السنوات المعنية به. وهنا نوجه الحكومة إلى تسريع القيام بتقييم شامل إلى البرامج القائمة «إدماج» و«تأهيل» للاستفادة من دروس سنوات من التطبيق، كما ندعوها إلى إيجاد حل نهائي للملفات العالقة في برنامج «مقاولتي» والذي يشكل عبئا على برامج التشغيل.

كما نسجل التفاعل الإيجابي للحكومة مع تعديل الأغلبية بتعميم الإعفاء من الاجر الاجمالي الشهري في حدود 10.000 لمدة 24 شهرا على الأجر المدفوع من طرف الجمعيات والتعاونيات لمشغليها، وكذا بإضافة الشركات التي تم إنشائها منذ تاريخ فاتح يناير 2015 لكي تستفيد هذه الشركات ابتداء من هذا التاريخ من 10 أجراء عوض 5 الذي اعتمد في السابق.

وبخصوص برنامج تقليص الفوارق المجالية والاجتماعية، نسجل بإيجابية التطور المهم للاعتمادات المالية لهذا البرنامج وبالخصوص برمجة 3,5 مليار درهم في صندوق تنمية العالم القروي سنة 2018 و4 مليار درهم كالتزام مسبق برسم سنة 2019. وهنا نلج بقوة على ضرورة إيلاء أهمية خاصة لنظام حكامه هذا البرنامج من حيث المتابعة والحرص على الإعداد والتنفيذ الجيد والبرمجة العادلة والمنصفة للبرامج والمشاريع المقترحة، وذلك بالنظر لكثرة المتدخلين وتعدد المبرمجين وتنوع روافد التمويل.

وفي الأخير، ننبه إلى أن بلادنا تتوفر على إمكانية حقيقية لتطوير نظام للحماية الاجتماعية وخاصة من خلال تقديم الدعم للفئات الاجتماعية الهشة. وهنا علينا ومن واجبنا أن نبحث عن الهوامش المالية اللازمة لتعميم التغطية الاجتماعية وتقديم الدعم للفئات الاجتماعية الهشة. علينا ومن واجبنا أن نسرع بإيجاد نظام تعريفي موحد يسهل عملية استهداف هذه الفئات، حتى لا تبقى أية فئة اجتماعية خارج التغطية ولا تستفيد بما يكفي من ثمار النمو ومن الثروات الوطنية.

السيد الرئيس المحترم،

على مستوى التوجه الثاني للمشروع، والمتعلق بتطوير التصنيع وتحفيز الاستثمار ودعم المقاولات الصغرى والمتوسطة، نسجل بإيجابية مواصلة المجهود العمومي لدعم الصناعة والتصنيع سواء تعلق الأمر بالجانب الميزناتي أو الجانب الجبائي من خلال :

- اعتماد جدول تصاعدي للأسعار في مجال الضريبة على الشركات.
- تقديم التحفيزات اللازمة لتشجيع الشركات على رفع رأسمالها ومواصلة نموها.
- تحسين الأنظمة الاقتصادية الخاصة بالجمارك لتشجيع الاستثمار والتصنيع ولا سيما الموجه للتصدير.
- الزيادة في سعر الاستيراد على بعض المواد بهدف تشجيع الإنتاج الصناعي المحلي.

وهنا لابد أن نهنا أنفسنا بالخصوص باستمرار تحسن ترتيب المغرب على مستوى تقرير ممارسة الأعمال، حيث يتبوأ المغرب المرتبة 69 عالميا ويستمر بذلك في ريادة دول شمال إفريقيا، متبوعا بتونس التي تحتل المرتبة 88، ومصر التي تحتل المرتبة 128، والجزائر التي تحتل المرتبة 166 من بين 190 دولة، وذلك بفضل سياسة الإصلاحات المهمة المتبعة في مجال تحسين مناخ الأعمال ولا سيما من خلال تطوير وتيسير المساطر المطبقة على المقاولات وتحديث الإطار القانوني والتنظيمي للأعمال.

لكن لا بد من إيراد بعض الملاحظات لدعم هذا التوجه ودعم العدالة المجالية في توزيع واستقطاب الاستثمارات.

◆ بخصوص صندوق التنمية الصناعية والاستثمار، نسجل بإيجابية التفاعل الإيجابي للحكومة مع التعديل الذي تقدمت به الأغلبية بغرض تحسين شروط استعمال هذا الصندوق من خلال التنصيب على دعم القطاع الخاص في إطار مشاريع استثمارية صناعية تنتج بضائع موجهة للتصدير المباشر أو لتمويل الشركات المصدرة المتواجدة بالمناطق الصناعية القريبة من موانئ التصدير بالمملكة، وذلك بتحمل زائد نفقات نقل هذه البضائع بين بعض الجهات البعيدة وهذه الموانئ، أو الموجهة لتمويل الشركات الصناعية المصدرة المتواجدة بالمناطق الصناعية القريبة من هذه الموانئ، وذلك في إطار دعم مختلف جهات المملكة على تعزيز جاذبيتها واستقطابها للاستثمار وتشجيع التوزيع العادل للاستثمار بهدف خلق أقطاب اقتصادية جهوية تضمن التنزيل الفعلي للجهوية المتقدمة، وتعزز العدالة المجالية بتشجيع الشركات على الاستقرار خارج الجهات المحظوظة والتي أصبحت مكتظة.

وفي إطار دعم وحماية المنتج الوطني، نسجل بارتياح تفاعل الحكومة مع تعديل الأغلبية الذي يهدف إلى الإبقاء على رسم الاستيراد المحدد في 17.5 % المطبق على السلع والمنتجات المستوردة بدل الرفع منه إلى 20 % خاصة وأنه سيؤدي إلى التركيز على استيراد المواد والبضائع من البلدان التي تربطنا معها اتفاقيات التبادل الحرما لا ينسجم مع هدف بلدنا في تنويع شركائه ومصادر التجارة الخارجية وسيؤدي إلى خلق قطبية أكثر نحو بعض المصادر.

وفي المقابل ندعم الحفاظ على رفع الرسوم من 25 % إلى 30 % باعتبار ان تلك اللائحة تتضمن مجموعة من المنتجات التي يتم إنتاجها محليا مما وجب حمايته ودعمه ولاسيما المواد والمنتجات الألبسة والنسيج والمواد الصيدلانية.

ودائما، وبخصوص هذا الصندوق، نلح على ضرورة تخصيصه بالاعتمادات اللازمة وضمان انطلاقته الفعلية باعتبار التصنيع أولوية وطنية لتجديد النموذج التنموي والمساهمة في امتصاص البطالة وخاصة في صفوف الشباب.

وهذا الخصوص وحرصا منا على تفعيل دور الاستثمار والتصنيع، نشدد على الحكومة بضرورة التفعيل السريع لتمكين الشركات الصناعية الحديثة النشأة من الإعفاء الضريبي، وتمكين هذه الشركات من نظام المنطقة الحرة بغض النظر عن مكان تواجدها وهي إجراءات مهمة تنصب في تعميم استفادة كل جهات المملكة من استقطاب الشركات والاستثمارات. كما نلح على ضرورة التسريع بإخراج ميثاق الاستثمار للوجود.

ونذكر بضرورة التسريع بتنزيل توصيات المناظرة الوطنية للعقار و بإخراج مدونة الملك الخاص للدولة بما يمكن من توفير العقار اللازم للاستثمار والتصنيع. كما نذكر بضرورة تسريع إصلاح المراكز الجهوية للاستثمار، بما يضمن الرفع من فاعليتها وتيسير الاستثمار ولا سيما من خلال معالجة ملفات الاستثمارات المجمدة والتي تعاني من التأخر في البث على مستوى هذه المراكز.

♦ بخصوص الاستثمارات العمومية وما يرتبط بحكامتها وتسريع تنفيذها والإنصاف والتوازن في توزيعها ومردوديتها وفعاليتها، نود التأكيد على ما يلي :

1. الإشادة بالمجهود المتواصل في حجم الاستثمارات العمومية في مختلف الميادين ؛
2. ضرورة الحرص على التوزيع العادل والمنصف لهذه الاستثمارات وأخذ الوقت الكافي للإنضاج التشاركي لها ؛
3. ضرورة الحرص على التحضير التقني القبلي والجيد لهذه المشاريع من خلال توفير الدراسات اللازمة وسلك الطرق والمساطر القانونية في توفير الاعتمادات المالية والأوعية العقارية والتراخيص اللازمة ؛
4. ضرورة التفعيل الحقيقي للبرمجة بالنتائج واعتماد المؤشرات ؛

5. ضرورة تفعيل النظام الجديد لانتقاء المشاريع بناء على المردودية والفعالية والأثر على النمو وعلى المواطن.

السيد الرئيس المحترم،

على مستوى التوجه الثالث للمشروع، والمتعلق بترسيخ الجهوية المتقدمة، ننبه إلى أن هذا الملف أصبح محط اهتمام كبير، بما خلق من انتظارات كبيرة ومستحقة عند عموم المواطنين، وفتح آمالا عريضة بما له من أثر سياسي كبير من خلال تطلع المواطنين لتقريب مركز القرار من واقع الانتظارات والاحتياجات، وبما يحمل من أجوبة حقيقية على واقع التنمية الاقتصادية والاجتماعية، والسعي إلى خلق أقطاب جهوية للاستثمار والتنمية، والمساهمة في معالجة الفوارق والاختلالات البشرية والمجالية.

اليوم، المطلوب هو تسريع تنزيل الجانب البشري والمالي من خلال إصلاح شامل لنظام الجبايات الترابية وإخراج ميثاق اللاتمرکز الإداري. وهنا نشيد بالخصوص، بمجهود الحكومة في تسريع وتيرة المصادقة على المراسيم التطبيقية للقوانين التنظيمية للجماعات الترابية وكذا بتفاعلها الإيجابي مع تعديلات الأغلبية والمتعلقة برصد الاعتمادات المالية للحسابات الخصوصية المتعلقة بالجهات : صندوق التأهيل الاجتماعي وصندوق التضامن بين الجهات، حيث سيستفيد هذا الصندوق بفضل هذا التعديل من اعتماد مالي يناهز 700 مليون درهم برسم سنة 2018. كما نشيد بتفاعل الحكومة مع مقترح الأغلبية بإلغاء الغرامات والزيادات وصوائر التحصيل المتعلقة بالضرائب والرسوم على الجماعات الترابية.

وفي الأخير، وبخصوص النموذج التنموي، وبالنظر لما سبق وللنتائج المهمة التي حققتها بلادنا وللمجهودات الكبيرة التي تخصصها على مستوى الاستثمارات في البنيات التحتية والسياسات القطاعية، وبالنظر كذلك لحجم الخصائص الاجتماعية المتبقي، كلنا نتفق اليوم على أن مرحلة تراكم الرأسمال المادي قد بلغت مداها ومنتهاها وأن على المغرب أن ي دشّن مرحلة جديدة وشجاعة تركز على تحقيق التراكم اللازم في الرأسمال اللامادي، بما يعزز الزيادة في الانتاجية ويوفر شروط الصعود الاجتماعي والاقتصادي.

ولن يتحقق ذلك إلا بإعادة الاعتبار للمواطن كمركز للقرار والمجهود العمومي ولكل السياسات العمومية والتركيز بهذا الخصوص على مستويات ثلاث :

1. الاهتمام بالرأسمال البشري، وذلك من خلال تسريع إصلاح منظومة التربية والتكوين، واعطائها الأولوية الوطنية اللازمة ؛

2. الاهتمام بالرأسمال الاجتماعي، بما يعزز اللحمة الوطنية وذلك من خلال الاهتمام بالفئات الهشة وتعزيز العدالة المجالية ومعالجة اختلالات التوازن الاجتماعي والفوارق المجالية ؛

3. الاهتمام بالرأسمال المؤسساتي، من خلال رفع جودة وفعالية المؤسسات، وإصلاح الإدارة وتكريس الحكامة الجيدة، والحرص على توفير شروط المنافسة الشريفة بين مختلف الفاعلين الاقتصاديين، تقوم على الكفاءة والحرية والمبادرة بما يقطع مع الربيع واستغلال النفوذ والاحتكار والتحلل من القوانين والولوج للامتيازات دون شفافية او تكافؤ فرص من خلال تفعيل الكامل للاستراتيجية الوطنية لمحاربة الفساد وتأهيل مجلس المنافسة والهيئة الوطنية لمحاربة الرشوة وكل مؤسسات الحكامة لتقوم بدورها كاملا، بما يفتح المجال واسعا للمبادرة الحرة ويواصل تحسين مناخ الأعمال.

وهنا، لا بد على المستوى المؤسساتي، أن نؤكد على ضرورة مواصلة تعميق التوجه الديمقراطي لبلادنا وتكريس دولة الحق والقانون، وتقوية دور وأداء المؤسسات وتوثيق علاقة الثقة والتعاون بينها، وتحصين استقلالية القرار السياسي، وفسح المجال للفاعلين السياسيين والاقتصاديين والاجتماعيين والمدنيين للعمل دون تدخل وبحرية ومسؤولية واحترام استقلالية قراراتهم وتحرير إراداتهم وطاقاتهم لخدمة بلادنا والهبوض بمشروعها التنموي.

السيد الرئيس المحترم،


كل هذه العناوين لنخلص في النهاية إلى القول بأن مشروع قانون المالية والذي يلخص ويختزل التوجهات العامة للسياسات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية الموجهة إلى خدمة المواطنين، يشكل من خلال تركيزه على الأولويات المنظورة من تعليم وصحة وشغل وحرصه على تفعيل الجهوية المتقدمة فرصة حقيقية للتصدي للإشكاليات التنموية التي تشكل مصدر الاحتجاجات، واعطاء الأمل في إمكانية

معالجة الاختلالات وتثمين النجاحات ومواصلة المجهودات اللازمة لتحقيق التنمية البشرية العادلة والمتوازنة والمنصفة بما يعزز مكانة المغرب وإشعاعه كبلد مستقر وآمن يتقدم في مسلسل الإصلاح ويمكن من تنويع روافد اقتصاده ويهتم بفئاته ومجالاته المهمشة.

رب اجعل هذا البلد آمنا وارزق اهله من الثمرات آمين
والله من وراء القصد وهو يهدي السبيل
والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.



مناقشة الميزانيات الفرعية



مداخلة النائب محمد خي

- شعبة المالية والتنمية الاقتصادية -



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ،
الحمد لله والصلاة والسلام على مولانا رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه.

السيد رئيس مجلس النواب المحترم ؛
السادة الوزراء المحترمون ؛
السيدات والسادة النواب المحترمون.

يطيب لي ان أتناول الكلمة باسم فريق العدالة والتنمية وذلك بمناسبة المناقشة القطاعية لمشروع قانون المالية لسنة 2018، وفي إطار التفاعل الخلاق مع النقاش الخصب الذي عرفته لجنة المالية والتنمية الاقتصادية. وسأحاول ضمن هذا الغلاف الزمني المتاح أن أعرج سريعا على جملة من القضايا التي سبق أن أثّرت خلال المناقشة العامة والتفصيلية داخل اللجنة من قبل فريق العدالة والتنمية. وسأحاول أن استعرض هذه القضايا مكثفة ومختصرة في أربع محاور رئيسة كما يلي :

المحور الأول

التأكيد على الاستمرار في ورش إصلاح المالية العمومية واعتماد النجاعة في تدبير الإنفاق العمومي

لا شك أن القانون التنظيمي للمالية يشكل الإطار المرجعي لترسيخ مبدأ النجاعة والفعالية في تدبير النفقات العمومية وتحسين المقروئية الميزانية، وتقوية شفافية المالية العمومية، وتقوية دور البرلمان في الاضطلاع بمهامه التشريعية والرقابية من خلال مناقشة الميزانية، وأيضا تمكينه من مراقبة وتقييم السياسات العمومية، وهي الوظيفة الجديدة التي يقوم بها بشكل محدود ونتمنى لها أن تتطور سريعا في القادم من الأيام.

ويمكن القول انه على الرغم من حجم وقيمة مضمون التقارير المصاحبة لمشروع قانون المالية، فإن السيدات والسادة النواب لازالوا يجدون بعض الصعوبات فيولوج للمعلومات التي تمكنهم من المناقشة والتقييم والمساهمة في تجويد المشروع.

ولا يفوتنا في هذا الصدد أن نثير معكم مجدداً تعثر العمل بمقتضيات المادة 38 والفقرة الأولى من المادة 69 من القانون التنظيمي للمالية والتي تنص على تقديم نفقات الميزانية العامة داخل الأبواب ومن خلال فصول منقسمة إلى برامج وجهات ومشاريع وعمليات. وهو الأمر الذي فوت علينا أن نقوم بتمرين جماعي لعرض الميزانية بطريقة مختلفة أكثر مقروئية.

ومن جهة أخرى، نلفت الانتباه إلى أن السهر والحفاظ على التوازنات الماكرواقتصادية يجب أن يتجاوز منطق التوازن المحاسباتي إلى وسيلة لتوفير الشروط الضرورية لتحقيق النمو القوي والمستدام والشامل.

ومن هنا وجب التأكيد على ضرورة تامين نتائج إصلاح صندوق المقاصة واستعمال الاعتمادات المالية التي تم توفيرها من خلال هذا الإصلاح في تمويل البرامج الاجتماعية واستدامة صندوق التماسك الاجتماعي وتوسيع دائرة المستفيدين المستحقين للدعم المباشر من الفقراء والمحتاجين والأرامل واليتامى والمطلقات والأشخاص في وضعية إعاقة الذين يعيشون وضعية صعبة وتعميم المنح الجامعية على الطلبة والمندربين وغيرها من مجالات الدعم الموجه للفئات الهشة.

المحور الثاني

المسارعة إلى إصلاح أعطاب النموذج التنموي لبلادنا وإعادة صياغة الجواب المغربي لسؤال العدالة الاجتماعية

وقد أسأل هذا الموضوع الكثير من المداد وحظي بنقاش مستفيض وغني داخل اللجنة كما تابعت ذلك، وأثار جدلاً إيجابياً بين كل المكونات السياسية وهو الأمر الذي يدل على الأهمية التي أصبح يحتلها ضمن مساحات النقاش العمومي، ونعتقد أن الخطاب الملكي بمناسبة افتتاح الدورة التشريعية الأخيرة قد حسم التردد في هذا الموضوع، ووضعنا جميعاً أمام مسؤوليات جسيمة وهي الإسهام كل من موقعه، في بلورة عناصر الجواب المطلوب عن السؤال المركزي الذي يطرح نفسه: ما هي الاختيارات والتحيزات المذهبية والاقتصادية والسياسية التي سببنا عليها النموذج التنموي الجديد، وما هي المحددات المنهجية لذلك؟ وما هي ملامح هذا النموذج أو المنوال التنموي الذي يجب أن يسلك طريقه بلدنا ليمكن أبناءه من أن يعيشوا حياة كريمة؟

السيد رئيس مجلس النواب المحترم ؛
السادة الوزراء المحترمون ؛
السيدات والسادة النواب المحترمون.

إن حسنات وإيجابيات النموذج التنموي الحالي غير قليلة وساهمت من دون شك وبشكل فعال في بلوغ أهداف معتبرة مكنت بلادنا أساسا من تحسين مستوى بنياتها التحتية من خلال الرفع المتوالي من حجم الاستثمار العمومي، وتمويل المشاريع الكبرى واعتماد الاستراتيجيات القطاعية، وتأمين القيمة المضافة للقطاعات غير الفلاحية والتوجه نحو التصنيع والمهن العالمية ودعم الطلب الداخلي الخ...

ولكن أعطاب هذا النموذج في المقابل لا يمكن التغاضي عنها وتمثلت أساسا في الفشل الكبير لبلدنا في التقدم على مستوى مؤشرات التنمية البشرية (يحتل المغرب المرتبة 126 في هذا المؤشر ضمن 180 دولة).

كما تَمَثَّلَ الفشل الأكبر لهذا النموذج في عدم القدرة على ترجمة المجهود الذي تقوم به الدولة في مجال الاستثمار إلى مناصب شغل للشباب والعاطلين عن العمل عموما، حيث سجلنا ضعف محتوى التشغيل في هذه البرامج وقلة المناصب التي يوفرها النمو الاقتصادي.

كما انه من أهم أعطاب هذا النموذج التنموي في اعتقادنا عجزه عن معالجة الفوارق المجالية بين مناطق وجهات المغرب وإخفاقه أيضا في معالجة الفوارق الاجتماعية بين فئاته، خاصة الفئات الأكثر تضررا في هوامش المدن وفي القرى المنسية وبين فئات الشباب غير المؤهل، بل تكريس لهذه الفوارق مما عمق إحساسا متعاظما لدى شرائح واسعة من المغاربة بان التنمية التي يعيشها بلدهم غير موجهة لهم وليس لهم فيها نصيب.

إن اعتماد نموذج تنموي جديد يقتضي النظري هذه الإشكالات بما يجعل الإنسان محور هذا النموذج وهدفه النهائي ومبتغاه، نموذج تنموي يضمن أولا وأخيرا لمواطني هذا البلد العيش الكريم.

ولم تتردد خلاصات التقرير الذي أصدره البنك الدولي «المغرب في أفق سنة 2040» من التأكيد على الطريق الذي يجب أن يسلكه المغرب لتحقيق نمو قوي ومستدام وهو تجميع الرأسمال البشري الأمر الذي يمر بالضرورة عبر الاتجاه إلى أربع أولويات

كبيرة : التعليم والتكوين والصحة والشغل، باعتبارها الأركان الأربعة لأي نهضة ممكنة لرأسمالنا البشري.

المحور الثالث

مضاعفة الجهد لتحفيز الاستثمار وتحسين مناخ الاعمال

وجب الانتباه السيد الوزير المحترم إلى حجم الإشكالات المستعصية والمعقدة للاستثمار الخاص ببلادنا والتي أثرتنا العديد منها خلال المناقشة العامة، ونذكر منها على الخصوص :

1 - تَعَقُّد المساطر الإدارية للحصول على التراخيص المطلوبة واستفحال ممارسات فاسدة وغير مشروعة مثل الابتزاز والرشوة واستغلال النفوذ من طرف البعض والإخلال بالمنافسة الشريفة والتلكؤ في منح التراخيص، وغموض المعايير المعتمدة وبطئ الإجراءات وتعدد المتدخلين الخ...؛

2 - صعوبة الولوج للعقار وعدم تكافؤ الفرص للاستفادة من العقار العمومي ؛

3 - إخفاق اغلب المراكز الجهوية للاستثمار في القيام بأدوارها في تحفيز الاستثمار ودعم المستثمرين وتسهيل عملهم.

ولذلك نجدد التأكيد على ضرورة القيام بإصلاحات مستعجلة للمراكز الجهوية للاستثمار بما يحقق الغايات التي أنشئت من أجلها وهي تسهيل مساطر الترخيص ومواكبة عمل المستثمرين وتوفير آليات الدعم والإسناد للمشاريع الجديدة، وفي المقابل لا يفوتنا أن نشيد بجهود تحسين مناخ الأعمال التي مكنت بلدنا من احتلال الرتبة 69 عالميا في مؤشر «دوين بيزنس» وهي الرتبة الأولى في شمال إفريقيا والثالثة قاريا، كما ندعوكم الى الكشف عن مختلف الإجراءات التي ستعتمدونها في المستقبل من الأيام لتحقيق الهدف الذي سطرتموه في البرنامج الحكومي للانتقال إلى مصاف الدول الخمسين في ترتيب مؤشر دوينغ بيزنس.

كما نحثكم على التسريع بإخراج ميثاق الاستثمار الجديد وتحقيق قدر من الاستقرار في المعاملات الضريبية والتي من شأنها أن توفر للمستثمرين وخاصة الأجانب منهم رؤية واضحة حول آفاق وفرص الاستثمار في المغرب.

المحور الرابع والأخير

الحكمة والتقائية السياسات العمومية

استبشرنا خيرا بعزم الحكومة على القيام بمأسسة «تقييم السياسات العمومية» من خلال إحداث هيئة مختصة تحدث بقانون وهو مدخل أساسي لضمان حكمة جيدة، كما أن التوفر على لوحة قيادة لمختلف المشاريع والاستراتيجيات والبرامج القطاعية سيساهم في الوقوف على الاختلالات التي تعرفها المخططات القطاعية والتمكن أخيرا من معرفة مدى ملائمة وتناسب الامكانيات المالية والبشرية التي يتم تخصيصها لهذه المخططات مقارنة بالنتائج المحققة فعليا على أرض الواقع، ونذكر على سبيل المثال وليس الحصر مخطط المغرب الأخضر، الذي وقفنا غير مرة على ضرورة تقييم نتائجه وقياس آثاره، والوقوف على سلامة توجهاته.

اختتم بكلمات مقتبسة للفيلسوف الفرنسي موريس بلوندل رائد الاتجاه البرغماتي عندما قال :

«المستقبل لا يتوقع، بل يصنع»
ومستقبلنا بالتأكيد تصنعه قرارات اليَوْم
وفقكم الله لما فيه صالح هذا البلد.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

مداخلة النائب محمد الحارثي

- شعبة القطاعات الإنتاجية -



بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله والصلاة والسلام على مولانا رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه.

السيد رئيس مجلس النواب المحترم ؛
السادة الوزراء المحترمون ؛
السيدات والسادة النواب المحترمون.

إننا، ونحن نناقش الميزانيات الفرعية لقطاعات الفلاحة والصيد البحري والصناعة والتجارة والسياحة والصناعة التقليدية، نجد أنفسنا أمام قطاعات حيوية لها النصيب الأوفر، والدور المعتبر، في خلق الثروة، وتحقيق الرقي الاجتماعي، وإرساء دعائم نمو مجالي مستدام.

وفي الوقت الذي ننطلق فيه من قناعة راسخة بوجود ترابط جدلي بين النمو الاقتصادي وتحقيق العدالة الاجتماعية فإنه، وفي الوقت نفسه نؤكد على أن ذلك لن يتم بعيدا عن ترسيخ قيم الديمقراطية، والإيمان العميق بقدسية الشفافية والنزاهة في العملية السياسية والتنمية برمتها.

◆ قطاع الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات

وإذا شئنا أن نستهل هذه المداخلة بالتطرق إلى قطاع الفلاحة، فإن الحديث لن يستقيم دون إثارة الانتباه إلى مخطط المغرب الأخضر الذي بات يحتاج أكثر من أي وقت مضى إلى التقييم، وإلى الرصد الموضوعي والنزيه للإنجازات المحققة دونما تبخيس للمجهودات المبذولة، ودونما سقوط في فخ التهويل.

وإننا نتطلع خلال السنتين المتبقيتين من عُمر هذا المخطط إلى إنجاز تقييم يرصد وقع هذا المخطط الطموح، وقيس أثره على الفلاح المغربي.

وفي هذا السياق، ندعو إلى إعطاء الأولوية اللازمة للدعامة الثانية، والحرص على دعم الفلاح الصغير، وتعميم تجربة التجميع الفلاحي، والاهتمام بالمناطق القروية الهشة، والعناية بالمناطق الجبلية وفك العزلة، وتبسيط المساطر بما يمكن الفلاح الصغير من الاستفادة من المخصصات المالية، مع بذل مجهود أكبر لتصريف وفرة الإنتاج، وتقوية نجاعة المؤسسات المتدخلة في عملية التصدير، وإيجاد حلول عملية لإشكالية التسويق المؤرقة.

وكما هو معلوم فإن استيراد الآليات الفلاحية المستعملة في عدة أنشطة، ومن بينها عمليات السقي ووسائل الإنتاج، تستنزف اعتمادات مالية مهمة، وهو ما يفرض علينا الانتباه إلى موضوع الصناعات الصغيرة المتعلقة بالفلاحة حتى لا نرتن إلى الخارج.

وندعو إلى اعتماد سياسة لتدبير المياه الموجهة للري تراعي التوفير المستدام لهذه الثروة خاصة وأن تقارير دولية تتحدث عن إهدارنا حوالي 30 % من المياه المستعملة.

وفيما يتعلق بقطاع المياه والغابات فإن المسؤولية التاريخية أمام هذا الجيل والأجيال القادمة تحتم علينا دق ناقوس الخطر في ما يتعلق بتراثنا الغابوية، وفي ما يخص الغابات الحضرية.

فرغم الجهود التي يبذلها قطاع المياه والغابات لإعداد وهيئة غابات في المجال الحضري فإنها تبقى معرضة للتهديد ما لم يتم إبرام تعاقدات واضحة بدفاتر تجملات دقيقة وبتنسيق مع القطاعات المعنية حتى لا تتحول هذه الغابات من متنفس لساكنة المدن، إلى مرتع لِعُغُول الإسمنت الذي نسمع ونرى زحفه في مختلف المدن.

وأما بخصوص ثروتنا الغابوية فإن سلامتها تبقى مُهددة، ولا نجد أثرا للاهتمام بهذا المجال، وهو ما يجعل الجهود المبذول مُعرضا للضياع إذا لم يتم وضع سياسة للسلامة الصحية للغابات، ولأجل هذا الغرض لا بُدَّ من إحداث هيكل ملائمة لهذه المهمة، بما يراعي الأدوار الحاسمة في رفع اليقظة بشكل استباقي لمواجهة الآفات المرضية التي تهدد الثروة الغابوية والنباتية، والحيوانية أيضا.

السيد رئيس مجلس النواب المحترم ؛

السادة الوزراء المحترمون ؛

السيدات والسادة النواب المحترمون.

إن الحديث عن قطاع الصيد البحري يفرض علينا إثارة الانتباه إلى توفير الحماية الصحية لثروتنا السمكية خاصة، وفي الوقت نفسه الإشادة بما حققه مخطط «أليوتيس»، مع الإشارة إلى أن ثرواتنا البحرية تبقى في حاجة إلى المراقبة الصارمة والفعالة.

لكن، يجب التنبيه إلى أن الثروات البحرية الوطنية، وما يعرفه القطاع من إكراهات أكبر من أن يحتوئها مخطط «أليوتيس» لوحده، بل لا بد من تعاون كافة القطاعات الأخرى، عُمومية كانت أو خاصة في إطار مزيد من الالتفائية والاندماج.

إن الرغبة في تقوية طابع التصنيع على أنشطة الصيد البحري يفرض علينا الاهتمام بالصناعات البحرية بمختلف مستوياتها، وفي هذا الصدد نشير إلى أن برنامج تربية الأحياء البحرية الذي تُقبل عليه بلادنا يحتاج إلى مراعاة التدرج حتى تسهل عملية التقييم والتتبع والتجويد، وبالموازاة مع الإعفاء الضريبي لمستوردي الأعلاف البحرية وَجَب تشجيع الاستثمار الوطني الخاص في تصنيع الأعلاف.

وبخصوص تصدير إنتاجنا السمكي أصبحت الحاجة ماسة إلى تنويع مجالات تصدير الأسماك المغربية وعدم الاكتصار على السوق الأوروبية التي تستحوذ على نسب هامة، وفي هذا الصدد وجب الاهتمام بما توفره السوق الإفريقية من فرص في هذا الاتجاه.

◆ السياحة والنقل الجوي والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي

لا يمكن أن نتطرق إلى قطاع السياحة والصناعة التقليدية دون الإشادة بحسن تنزيل فلسفة القطب الموسع في إطار الهندسة الحكومية الجديدة، والإشادة بالهيكلية الجديدة للوزارة، مع الدعوة إلى أن تتناسب هيكلتها المجالية مع التقطيع الجهوي الجديد، وإيلاء الاهتمام بالعنصر البشري، وجعله في صلب أي استراتيجية مستقبلية، وهنا لا بد من الإشارة إلى أهمية الاستفادة من التعثرات التي صاحبت تحقيق أهداف رؤية 2020 في قطاع السياحة نظرا لغياب عنصر الواقعية في أهدافها، وهو ما يتطلب وضع رؤية جديدة.

وفي هذا السياق نشيد بالشراكات المبرمة مع عدد من جهات المملكة، والتي استهدفت تحقيق أهداف نوعية من قبيل تخفيض كلفة النقل الجوي، وهو ما نأمل أن يتم تكريسه من خلال توسيع مجال اشتغال شركات الطيران ذات التكلفة المنخفضة، ونُثمن في فريق العدالة والتنمية كل الجهود المبذولة لتخفيض كلفة النقل الجوي، دون أن يشكل ذلك إضرارا بتنافسية الخطوط الجوية الوطنية.

وبخصوص النصوص القانونية المرتبطة بقطاع السياحة ندعو إلى التعجيل بإخراج النصوص التطبيقية للقانون 80.14 المتعلق بالمؤسسات السياحية وأشكال الإيواء السياحي الأخرى، كما ندعو إلى إرساء دعائم استراتيجية للتسويق والترويج، وخصوصا التسويق الذكي، فيما يتعلق بالسياحة ومنتجات الصناعة التقليدية.

السيد رئيس مجلس النواب المحترم ؛
السادة الوزراء المحترمون ؛
السيدات والسادة النواب المحترمون.

إن الاهتمام بتوفير البنية التحتية اللازمة لجعل المغرب نقطة جذب لا يجب أن ينسبنا الاهتمام بالسياحة الداخلية التي تحتاج إلى التعهد والاهتمام المستمر لتقوية الطلب الداخلي عليها خاصة وأنها توفر مناصب شغل مهمة ولو كانت مؤقتة.

وإذا كان المغرب يجتهد في توفير أصناف متنوعة من السياحة، فإن السياحة الجبلية تحتاج إلى إيلانها الاهتمام اللازم على مستوى الترويج، سيما وأنها تساهم بشكل كبير في معدلات عودة السياح، وفي هذا السياق نثمن إعادة فتح مركز التكوين في المهن الجبلية الوحيد بالمغرب.

وعلى صعيد الصناعة التقليدية فإن هذا القطاع يُسائل الجهود التي تبذلها الوزارة لحماية عدد من الحرف من الانقراض، خاصة وأن الصانع التقليدي في حاجة إلى حلول مستعجلة تعالج وضعه الهش، وتُخرجه من الظروف الصعبة التي يعيشها، ومن أبرز ما يواجهه الصانع التقليدي إشكالية المواد الأولية، حيث يحتاجون إلى مواكبة من الدولة لدعم أسعار هذه المواد كما هو الحال بالنسبة لعدة دول في العالم.

كما أنه لا يمكن أن تمر هذه المناسبة دون الحديث عن غرف الصناعة التقليدية التي لا تزال في حاجة إلى إشراكها في القطاع بما يجعلها تقدم خدمات لفئة الصانع التقليدي، وهي اليوم تقف عاجزة عن التفاعل بما يحقق مكاسب لهذه الفئة الهامة من الساكنة النشيطة.

ويجدر بنا ونحن نتحدث عن الصانع التقليدي أن نهنا هذه الفئة وغيرها من الحرفيين والفئات البالغ عددهم حوالي 6 ملايين، وذلك بعد أن صادق مجلس النواب مؤخرا بإجماع مكوناته على مشروع قانون يتعلق بإحداث نظام معاشات لفئة المهنيين والعمال المستقلين، والأشخاص غير الأجراء المزاولين لنشاط خاص.

◆ الصناعة والاستثمار والتجارة والاقتصاد الرقمي

بخصوص قطاع الصناعة والاستثمار والتجارة والاقتصاد الرقمي، لا بد من تبيين الجهود المبذولة لتحقيق إقلاع صناعي وتكنولوجي ببلادنا، وتحسين ظروف مناخ الأعمال المغرب. وبالمقابل لا يمكن أن نحقق تنمية صناعية ببلادنا بدون أن نستغل تواجد استثمارات وصناعات هامة لنقوم بنقل التكنولوجيا لبلادنا، وهذا يتطلب امتلاك رؤية لاعتماد التكنولوجيات الحديثة ببلادنا، ومما لا شك فيه أن ذلك سيحفز الطاقات الشبابية والأطر الوطنية للمُضي في هذا المسار، وسيمكننا من تطوير خبرات وطنية، ويشجع على الابتكار والمعرفة وتطوير البحث العلمي التطبيقي، مع التنبيه إلى أهمية إرساء سياسة صناعية تهدف استقطاب الرساميل الصغيرة والمتوسطة في إطار منظومة صناعية موجهة للاستهلاك الداخلي.

كما نشيد بجهود الوزارة لخلق وكالة التنمية الرقمية التي من شأنها النهوض بهذا المجال الحيوي والانكباب على خلق الآليات الحديثة من أجل تمويل المقاولات الناشئة في مجال الابتكار والمعرفة.

لكن نجاح بلادنا في كل هذه السياسات يبقى رهينا بمدى نجاح السياسات القطاعية الأخرى الاجتماعية منها كالتعليم وتعميم المعرفة على مختلف الأجيال، وإذا لم يتحقق الاندماج بين هذه القطاعات فإنه سيكون من الصعب تحقيق النتائج المرجوة.

وحتى يكون للاستثمار الذي يستهدف البنيات التحتية مفيدا وجب توجيهه إلى البنيات التحتية المنتجة في استحضار مستمر لتحقيق العدالة المجالية الترابية من أجل تأهيل كل الجهات، واستقطاب الاستثمارات الداخلية والخارجية وتعبئة العقار المخصص للاستثمار، فالمؤهلات التنموية بالمغرب لا تنحصر في جهتين فقط، ولذلك لا بد من إعطاء الفرص لباقي الجهات للمساهمة الفعالة في خلق الثروة وحسن توزيعها، وتقليص الهوة التنموية بين الجهات، وهو ما سيعزز الاستقرار الاجتماعي ويقوي جاذبية وجهة المغرب.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

مداخلة النائب إدريس الثمري

- شعبة البنيات الأساسية والطاقة والمعادن والبيئة -



باسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
وصلى الله وسلم على سيدنا محمد الرسول الأمين
وعلى آله وصحبه أجمعين

السيد رئيس مجلس النواب المحترم ؛
السادة الوزراء المحترمون ؛
السيدات والسادة النواب المحترمون.

يشرفني باسم فريق العدالة والتنمية أن أساهم في النقاش المرتبط بالميزانيات الفرعية لكل من وزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء ووزارة الطاقة والمعادن والتنمية المستدامة، برسم مشروع قانون المالية لسنة 2018.

استحضارا للسياق العام الذي جاء فيه هذا المشروع، والظروف الاقتصادية التي تمر منها المنطقة، وكذا هشاشة النمو التي تطبع اقتصاديات العالم، فإننا نسجل بإيجابية مجهودات الحكومة لتحسين المؤشرات الماكرو اقتصادية للبلاد، وتعزيز الاستثمار العمومي وتقوية مردوديته، وإنعاش الاستثمار الخاص ودعم المقاولات الصغرى والمتوسطة، لتقوية تنافسية الاقتصاد الوطني، وبالتالي تحسين ظروف عيش المواطنين.

تتميز القطاعات التي نحن بصدد مناقشتها بتعدد الخدمات العمومية الأساسية التي توفرها للمواطنين، وبارتفاع الاستثمارات الضرورية لإنشاء البنيات وتطوير الخدمات، والتقاطع مع عدة برامج تنمية تابعة لقطاعات أخرى.

هذه الخصوصيات تجعلها تكتسي أهمية بالغة في مشروع قانون المالية لسنة 2018، إذ تضعها في صلب أهدافه، سواء فيما يتعلق بدعم القطاعات الاجتماعية وتقليص الفوارق المجالية مع إيلاء عناية خاصة بالعالم القروي وتطوير التصنيع وتحفيز الاستثمار الخاص ودعم المقاولات الصغرى والمتوسطة وترسيخ الجهوية المتقدمة وإصلاح الإدارة وتحسين الحكامة وتسريع تنزيل الإصلاحات.

هذه الأهمية تبلورت من خلال استثمارات مهمة برسم مشروع قانون المالية، سواء في ميزانية القطاعات الوزارية أو ميزانية المؤسسات العمومية، وبزيادة قدرها 6.37 % و 0.63 % على التوالي في ميزانية وزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء ووزارة الطاقة والمعادن والتنمية المستدامة.

واستحضارا لمختلف السياقات التي جاء فيها هذا المشروع، وانسجاما مع التحولات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي تعرفها البلاد، واعتبارا للمقتضيات الدستورية المعززة لآليات الحكامة والشفافية في تدبير السياسات العمومية، وبناء على الالتزامات الواردة في البرنامج الحكومي، ومن خلال تتبعنا للعروض المقدمة أثناء اجتماعات لجنة البنيات الأساسية والطاقة والمعادن والبيئة لمناقشة ميزانية القطاعات الوزارية والمؤسسات العمومية المشار إليها أعلاه، فإننا نسجل بإيجابية الدينامية الكبيرة التي تعرفها هذه القطاعات، سواء تعلق الأمر بالإصلاح المؤسسي والتشريعي، أو من حيث مواصلة الأوراش الهيكلية الكبرى، أو من خلال المؤشرات المقدمة، أو ما نلمسه في الواقع من إنجازات. كما نلمس هذه الدينامية من خلال جهود الحكومة الرامية إلى تسريع وتيرة تنفيذ الاستراتيجيات القطاعية وضمان إلتقائتها، ووضع آليات التتبع لتحسين الاستفادة من الإعتمادات المخصصة لها، والعمل على خلق أقطاب جهوية تنافسية، تساهم في تأهيل الجهات وإدماجها في الاقتصاد الوطني وربطها ببعضها.

وفي إطار إسهامنا في إغناء النقاش حول الميزانيات الفرعية للقطاعات الوزارية سنعرض ملاحظتنا واقتراحاتنا لكل قطاع وزاري على حدة.

1 - قطاع التجهيز والنقل واللوجستيك

بالنسبة للقطاعات الوزارية المتعلقة بالتجهيز والنقل واللوجستيك والماء، فإننا نثمن ما قامت به الوزارة من إعداد برامج ومخططات استراتيجية وفق مقاربة تشاركية مع مختلف المؤسسات العمومية والشركاء استنادا إلى البرنامج الحكومي.

نثمن ما تقوم به الوزارة من مواصلة الأوراش الكبرى واعتمادها استراتيجية تركز على التنافسية والتنمية المستدامة، والحكامة الجيدة، وجودة وسلامة خدمات النقل واللوجستيك، وبهذا النهج استطاعت الوزارة أن تطور إيجابا مؤشرات القطاعات التابعة لها، كما هو الشأن في مجال السلامة الطرقية تم تسجيل انخفاض عدد

القتلى في حوادث السير بنسبة 2,5 % وانخفاض عدد حوادث السير بنسبة 1,9 %، وفي المقابل سجل انخفاض في نشاط المسافرين عبر النقل السككي بـ 3,5 % مقابل تحقيق تطور في نشاط نقل البضائع المختلفة بنسبة 2,1 % (يحتل المغرب المرتبة الأولى إفريقيا من حيث جودة البنيات التحتية السككية)، أما على مستوى الرواج المينائي فقد تم تسجيل ارتفاع النشاط التجاري بالموانئ الوطنية بنسبة 6 % ونمو حركة المسافرين بنسبة 5 % وارتفاع الصادرات بنسبة 13,5 % مقابل انخفاض الواردات بـ 4,6 %.

كما نثمن ما جاء به مشروع ميزانية سنة 2018 من خلال رصد وزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء لمبلغ 40,1 مليار درهم أي بزيادة قدرها 2,4 مليار درهم كميزانية للاستثمار العمومي كإجراءات لتعزيز اندماج المغرب في التنافسية العالمية، وتسهيل المبادلات بين مختلف الأقطاب الجهوية في ظروف جيدة للنقل والسلامة، كالمشاريع المهمة التي تخص المجال الطرقي، من طرق سيارة، وطرق سريعة وكذا الصيانة والمحافظة على الرصيد الحالي، إلى جانب تطوير البنية المينائية حيث نثمن مواصلة تنزيل الإستراتيجية المينائية ببناء وتوسيع البنيات التحتية المينائية والبحرية من خلال أشغال انجاز الموانئ المبرمجة وإنهاءها في أجلها المحددة، والمحافظة على البيئة وسلامة الملاحة البحرية وتنمية الأسطول الوطني، وحفظ وتثمين الملك العمومي البحري، كما نثمن تأهيل الفاعلين بقطاع النقل وبناء وتهيئة مراكز التسجيل، وتنمية المناطق اللوجستكية، وتأهيل قطاع اللوجستيك.

على صعيد قطاع التجهيز والنقل واللوجستيك، سجلنا أن السنوات الأخيرة كانت فرصة لتحسين وإنضاج مجموعة من الأهداف الإستراتيجية، تتعلق بتحسين التنافسية والتنمية المستدامة والحكامة الجيدة والفعالة للقطاع ثم السعي نحو جودة وسلامة خدمات التنقل واللوجستيك، وهي أهداف من شأنها التوجه إلى وضع أساس التطور والتنمية المجالية على الصعيد الاقتصادي والاجتماعي، وإقرار العدالة المجالية لفائدة المناطق التي عانت من الإقصاء والتهيميش.

ولتحقيق النجاعة في هذا القطاع فإننا نطالب بتسريع الوتيرة في تنزيل الإصلاحات المهمة. وهكذا نقترح الإستمرار في إصلاح قطاع النقل، وقطاع المفاع من حيث تحقيق الاندماج مع قطاع البيئة والسكنى لتسريع الإصلاح التشريعي في قطاع البنيات الأساسية واللوجستيك، أو من حيث الاندماج في مختلف البرامج القطاعية

سواء فيما يتعلق بالفلاحة أو التجارة أو السياحة أو الصناعة التي تحظى بأولوية في مشروع قانون المالية الحالي. كما نطالب بتسريع وتيرة الانجاز في قطاع اللوجستيك الذي يمثل رافعة من روافع التنمية الاقتصادية والاجتماعية وذو قيمة مضافة عالية، إذ راكم خصاصا كبيرا خلال العقود المنصرمة، بمقابل تطور كبير على الصعيد العالمي. ولهذا نقترح الاستفادة من الإمكانيات الجيوإستراتيجية بتواجد بلدنا في ملتقى الطرق التجارية العالمية، بين شمال الكرة الأرضية وجنوبها وبين شرقها وغربها، وتواجد بلدنا في ملتقى الطرق البحرية، وامتداد شواطئنا الأطلسية والمتوسطية، وارتباطنا بإفريقيا تاريخيا وسياسيا واقتصاديا وثقافيا، مما يفتح المجال لتطوير الشركات وجلب الاستثمارات. وعلى هذا الأساس، نقترح توضيح تدخل الشركة الوطنية للنقل واللوجستيك كمنافس للمتدخلين الخواص أو كفاعل مكمل لعملهم. ورغم الجهود المبذولة في هذه القطاعات، فإنها لازالت تحتاج إلى تحسيس المواطنين بأثر الانجازات التي تجتهد الحكومة في تنزيها.

تتوفر بلادنا على رصيد طرقي هام (1800 كلم من الطرق السيارة و1093 من الطرق السريعة و12555 كلم من الطرق الوطنية و6106 كلم من الطرق الجهوية و22404 كلم من الطرق الإقليمية و9000 منشأة فنية) مما يفرض ضرورة تطوير هذا الرصيد المتوفر، وملاءمته مع تطور النشاط الاقتصادي والاجتماعي، والاهتمام بالطرق الإقليمية التي تحتاج للصيانة والتجديد، وتطوير شبكة طرق جديدة تعتمد سياسة القرب من أجل تحسين التوازن الترابي والتفائية المشاريع المتعلقة بالتنمية البشرية، وتحسين شروط السلامة الطرقية. وتسريع المشاريع الطرقية المحددة في برنامج محاربة التفاوتات الترابية والفوارق الاجتماعية بالعالم القروي.

كما ندعو الحكومة إلى إيجاد صيغة جديدة للبرنامج الوطني للطرق بالعالم القروي، حيث أن الصيغة الحالية قد تم استنفاد أغراض أهم أورشها، وعليه نقترح تسريع اعتماد برنامج جديد، مبني على مقاربة تشاركية وتعاقدية، يتم من خلالها تجاوز إكراهات تعهدات الجماعات الترابية الغير الملزم بها، والدراسات الغير المكتملة، والاختيارات التقنية الغير الناجعة، والبرمجة الغير العقلانية، وهي إكراهات أخرت إتمام البرنامج الحالي. كما ندعو الحكومة إلى التعجيل بالإعلان عن المخطط الوطني الثاني للطرق السيارة والذي يجب أن يأخذ بعين الاعتبار الجهات التي لم تصلها الطرق السيارة مثل جهة درعة تافالالت والأقاليم الجنوبية.

وفي إطار تقريب الإدارة والخدمات العمومية من المواطنين، فإننا نحث الحكومة على ضرورة الاعتناء بالأقاليم المحدثة مؤخرا مثل تنغير واليوسفية وميدلت ووزان والديوش وغيرها، من حيث إحداث مراكز التسجيل ومديريات التجهيز وحظائر آليات التدخل بها، والتي يضطر المواطنون بها إلى قطع مسافات قد تصل إلى 300 كلم في بعض الأحيان لقضاء أغراض مرتبطة بمصالح الوزارة، وتتأخر في ظلها التدخلات المرتبطة بفك العزلة في موسم تساقط الثلوج، أو بفيضان الوديان.

وفي الأخير نطالب الحكومة بضرورة تطوير المناطق اللوجستكية بمختلف الجهات عبر الشراكة قطاع عام - خاص وإبرام عقد برنامج بين الدولة والوكالة المغربية لتنمية الأنشطة اللوجستكية للفترة 2016-2020، كما ندعو إلى إصلاحات مؤسسية للمرصد المغربي للتنمية اللوجستكية، والنقل السككي، ومواكبة شركات القطاع ومكاتب الدراسات الوطنية حتى تستمر في مراكمة التجارب والإسهام في التميز الوطني للقطاع وتنمية مؤسسات التكوين التابعة للوزارة لتواكب الاحتياجات المتخصصة سواء على مستوى الأطر أو التقنيين أو التكوين المستمر، مع تشجيع الشراكات لتطوير البحث العلمي المتخصص مع الفاعلين الاقتصاديين والاجتماعيين من مقاولات ومؤسسات عمومية. و تفعيل عقد البرنامج 2018-2022 بين الدولة والـفدرالية الوطنية للبناء والأشغال العمومية والفدرالية المغربية للاستشارة الهندسية كما ندعو لإخراج النصوص التنظيمية المتعلقة بالمقالع، توسيع دراسة الأقطاب الصناعية المندمجة والمتخصصة في المواد الأولية للقطاع، وتعميم تميمها وتطويرها في مكان استخراجها، لتسهم في إنتاج الثروة وتوزيعها محليا، ونهيب بكم بالاستمرار في إصلاح منظومة النقل الطرقي للمسافرين والبضائع ونتمن نتائج الحوار مع مهنيي النقل الطرقي للمسافرين حول إصلاح القطاع وكذا المصادقة على الاستراتيجية الوطنية للسلامة الطرقية 2017-2026.

2- قطاع الماء

أما فيما يخص قطاع الماء، الذي يعتبر موفرا للوسيلة الرئيسة للإنتاج، خصوصا في قطاعات إنتاجية كالزراعة والصناعة والسياحة، وفي قطاعات اجتماعية كالتزويد بالماء الصالح للشرب وما يوازيه من تطهير سائل، ونظرا لدوره الأساسي في الحياة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، فإننا نثمن قيام المغرب ببذل مجهودات مهمة في مجال تعبئة الموارد المائية، بهدف تأمين التزود بالماء الشروب وتفادي نقص المياه وما

يترتب عنه من انعكاسات سلبية، إذ استطاعت الوزارة أن تواجه نقص المياه في هذه السنة ببعض المناطق، حيث أنه بالنسبة للموارد المائية بلغت نسبة ملء السدود إلى غاية 25 أكتوبر 2017 حوالي 37 % كنسبة ملء إجمالي مقابل 44.2 % سجلت في نفس التاريخ من السنة الماضية، كما تقدر الواردات المائية خلال الفترة الممتدة من شتنبر 2016 إلى 25 أكتوبر ب 5,38 مليار متر مكعب و تقدر ب 57 % عجز الواردات المائية مقارنة بالمعدل السنوي، كما نثمن الجهود المبذولة لتعبئة المياه السطحية حيث أصبحت بلادنا تتوفر على أكثر من 140 سدا كبيرا و 258 سدا صغيرا، بطاقة استيعابية تفوق 17 مليار متر مكعب من المياه و 81 محطة معالجة مياه الشرب و 13 منشأة لتحويل الماء، مع تعميم التزويد بالماء على 96,5 % من ساكنة العالم القروي وسقي أكثر من 1,5 مليون هكتار.

كما نثمن إطلاق المخطط الوطني للماء في أفق 2030 والذي يهدف إلى ضمان الأمن المائي الوطني ومواكبة التطور الاقتصادي والاجتماعي، والمحافظة على الموارد المائية و التأقلم مع المتغيرات المناخية بإعمال الحكامة الجيدة في تدبير الموارد المائية وتعزيز الالتقائية والاندماج مع باقي المخططات القطاعية.

إلا أننا نتساءل عما هي الإجراءات المزمع اتخاذها لتدبير الطلب وحل المشاكل المرتبطة بمردودية قنوات توزيع مياه الشرب والسقي ؟ ما هي إنجازات ونجاعة الدعم الذي تقدمه الدولة للسقي ؟ إلى أين وصلنا في تطبيق المخطط الوطني للوقاية من الفيضانات ؟ ما هي الإكراهات التي تعيق تنزيل وتعميم وتطوير عقود الفرشة المائية ؟ ما هي الإجراءات الضرورية لتسريع وتيرة التطهير السائل ؟ أي رؤية لإنجاز وتسريع وتيرة التطهير السائل بالعالم القروي ؟ ما هي الإجراءات الضرورية لرفع القيمة المضافة لاستغلال الموارد المائية ؟ وماهي الرؤية المتبعة في تعزيز الأثقاب الاستكشافية لإعداد للمستقبل وتبني الحلول للفترات الجافة ؟

كما ندعوا الحكومة لمضاعفة الجهود لصيانة السدود المنجزة.

3 - قطاع الطاقة والمعادن

يعتبر قطاع الطاقة والمعادن من أهم روافد الإقتصاد الوطني حيث يحتل المغرب موقع الريادة في مجال الفوسفات من خلال البرنامج الاستثماري للمجمع الشريف للفوسفات، وإننا نثمن ما قامت به الوزارة من حيث الشروع في إنجاز المرحلة الثانية من الإستراتيجية الطاقية، من أجل تحسين وضعية القطاع الطاقى الوطني، وتوضيح

الرؤيا على المدى المتوسط والبعيد، وتدارك تأخر الاستثمار في البنية التحتية الكهربائية، وإبلاء أهمية خاصة لدعم البحث والابتكار، حتى تتم الاستجابة للطلب التصاعدي على الطاقة، كما ننوه بالمجهودات التي يحركها المغرب في تدبيره لقطاع الطاقة، وإجراءاته الواقعية لتنزيل استراتيجته الوطنية للتحويل الطاق.

كما نثمن التدابير والإصلاحات الكبرى التي تنهجها الحكومة في هذا الصدد وخصوصا :

- السعي لاستكمال برنامج الكهرباء القروية الشمولي وذلك بالرفع من قيمة الدعم واستهداف المناطق الجبلية الصعبة والنائية ؛

- تفعيل الإطار التشريعي والتنظيمي لقطاع الكهرباء والطاقات المتجددة والنجاعة الطاقية ؛

- إطلاق ومواصلة عدة مشاريع لإنتاج الكهرباء من مصادر تقليدية، كمحطة آسفي (25% من الإنتاج الوطني) ومن مصادر متجددة ريفية، كمحطة طرفاية، أو شمسية كمحطة نور بوارزازات ؛

- إبلاء عناية كبيرة لتكثيف مشاريع التنقيب على البترول ؛

- إعداد خارطة طريق لتطوير الغاز الطبيعي وتنوع الباقية الطاقية ؛

- إطلاق ومواصلة إنجاز عدة مشاريع للنجاعة الطاقية.

- وفي المقابل هناك أسئلة كثيرة تتبادر إلى أذهاننا وتحتاج إلى إجابات واضحة من طرف الحكومة وهي كالأتي :

- نتساءل كيف يمكن ملائمة الطلب للعرض الطاق ؟ كيف يمكن تطوير النجاعة الطاقية للسير نحو اقتصاد الطاقة، خصوصا والمغرب مرتبط بالاستيراد بنسبة تفوق 90 % ؟

- كيف يمكن تطوير إستراتيجية وطنية لجعل القطاع المعدني خارج الفوسفات يساهم في تطوير المجالات التي تحتضنه ؟ حيث بالنسبة للقطاع المعدني غير الفوسفات فإن هذا القطاع لا يزال يعرف عدة مشاكل جذرية مثل تواضع حجم البحث، وتواضع عملية التخريط التي مازالت تراوح مكانها، وغياب مديرية الجيولوجيا لسنوات ونقص الموارد البشرية المتخصصة، إذ المطلوب هو استكمال إصدار النصوص التطبيقية للقانون رقم 13-33 المتعلق بالمناجم، ونتساءل معكم عن مقاربتكم لتطوير هذه الاستثمارات في البحث والاستكشاف ثم الاستغلال وعن إجراءاتكم لتجاوز محدودية الميزانيات المرصودة لهذا

القطاع، كما نتساءل عن رافعة النشاط المنجمي التقليدي من أجل الحفاظ على حقوق الصناع المنجمين التقليديين وتطوير القطاع وشميته، وهل من الممكن الاستعانة بالمبادرة الوطنية للتنمية البشرية في إطار الأنشطة المدرة للدخل أو برامج الاقتصاد الاجتماعي والتضامني أو نظام التعاونيات في إطار الالتقائية بين البرامج ؟

- نتساءل عن الحلول المقترحة لتطوير المركزية الشرائية لتفيلالت وفكيك ؟ وما هي الحلول المبتكرة لتطوير الاستغلال مع المحافظة على الحقوق المكتسبة؟ كما نتساءل عن البدائل التنموية لمنطقة جرادة ؟

- بالنسبة للرفع من نسبة الطاقات المتجددة في الباقة الطاقية لإنتاج الكهرباء : هل تم تقييم مردودية كل تقنية مستعملة على حدة ؟ فمثلا الطاقة الشمسية تبقى كلفتها مرتفعة مقارنة مع المصادر الأخرى في نفس المجال، خاصة تقنية CSP بمشروع ورزازات (درهم وستين سنتيم للكيلو واط) وبالتالي يجب ترشيد الاستفادة منها فقط في ساعات الذروة ؛

- ما مدى نقل التكنولوجيا وخلق صناعات محلية للطاقات المتجددة؟ وبالتالي يجب إعطاء أولوية للخواص المستثمرين في هذا القطاع ليس فقط لإنتاج الكهرباء بل كذلك للتصنيع محليا ؛

- بالنسبة لاستهلاك الطاقة بالقطاع الفلاحي، وإدخال تكنولوجيا الضخ بالطاقة الشمسية، ما هي أسباب التأخر في تنزيل برنامج الوزارة بهذا الصدد ؟ خاصة بعد إبرام الاتفاقية مع وزارة الفلاحة، وتخصيص 400 مليون درهم لهذه العملية واستعداد مجموعة القرض الفلاحي لمواكبة هذا المشروع. فنحن نعتبر أن هذا البرنامج يحتاج لتراكمات ميدانية لزرع ثقة أكبر عند الفلاحين، وبالتالي نرى أن الانتظار حتى تتوفر إمكانيات مالية أكبر، هو تأخر ليس في صالح هذا المشروع المهم والطموح لتخفيض فاتورة دعم صندوق المقاصة لغاز البوطان. ما هي الإجراءات المتخذة لتسريع وثيرة إنجاز هذا البرنامج ؟

- بالنسبة لمحور النجاعة الطاقية كأحد المصادر المهمة للطاقة والتي تمثل لوحدها حوالي 25 % من الاستهلاك الوطني. وإذ نثمن ما تقوم به الوكالة الوطنية لتنمية الطاقات المتجددة والنجاعة الطاقية لإخراج استراتيجية وطنية للنجاعة الطاقية عبر حوار تشاركي وطني شامل، إلا أننا نسائلكم عن أسباب البطء في إخراج هذه الإستراتيجية، بالإضافة إلى أن التدابير التي اتخذتموها في هذا المجال تبقى جد

محدودة. لذا فإننا ندعو للتعامل بجرأة أكبر لتزليل إجراءات النجاعة الطاقية عبر مذكرات صارمة، وتبعب تنفيذها ومنح تحفيزات للقطاع الخاص المنخرط في برامج النجاعة الطاقية، والتحسيس المستمر لكافة المواطنين لترسيخ ثقافة اقتصاد الطاقة.

في قطاع المعادن نثمن النتائج الايجابية خاصة في قطاع الفوسفاط، وتعزيز زيادة المجمع الشريف للفوسفاط في مجال الأسمدة على الصعيد العالمي من 21 % إلى 40 %، وإطلاق الشراكة مع بعض الدول الإفريقية، وذلك رغم الإنخفاض وتقلب الأسعار وكذا المنافسة الشديدة من طرف بعض الدول التي دخلت السوق حديثا مما أدى إلى تراجع الإنتاج الوطني.

نثمن المجهودات التي تقوم بها الوزارة على صعيد تطوير الأداء التنظيمي والتشريعي والمؤسساتي. ونثمن ملاءمة الإدارة لاحتياجات القطاعات، من قبيل إحداث مديرية مركزية تهتم بالجيولوجيا، وذلك لإعطاء دفعة قوية للقطاع المعدني وللتنقيب عن الماء و البترول والغاز، وما يؤدي إليه من تطور محلي على الصعيد الاقتصادي والاجتماعي. كما نثمن المجهودات الحالية للمكتب الشريف للفوسفاط من خلال مساهمته في ميزان الأداءات الوطنية وترشيده لنفقات الاستغلال التي انخفضت بنسبة مهمة، وتلك التي يبذلها المكتب الوطني للماء والكهرباء لترشيد النفقات وخفض كلفة الاستغلال، وأداء ديون الشركات الوطنية التي تعمل معه في القطاع، مؤكداين على ضرورة استمرار هذا المجهود، والتزام بتطبيق مقتضيات العقد البرنامج، مع مواكبتها بتشجيع الاقتصاد في الاستهلاك، والعمل على عدم الرجوع إلى الوضعية السابقة للمكتب، كما نتساءل عن الإجراءات التي ستخذونها لتعميم الماء والكهرباء والتطهر السائل بالأحياء الناقصة التجهيز بمجموعة من المدن المغربية، في إطار مقارنة مندمجة مع وزارة التعمير والسكنى والداخلية والجماعات المعنية.

نسجل بإيجاب التراكم الحاصل في تطوير الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص، ونتطلع لتطويرها بعد صدور قانون الشراكة، كما نتساءل عن موعد إحداث شركات التنمية الجهوية التي ستتكفل بتوزيع الماء والكهرباء وحل الإشكاليات القائمة على صعيد الجماعات عموما والقروية منها على وجه الخصوص، نسجل النقص الحاد على مستوى التمثيليات الجهوية والإقليمية سواء على صعيد المديريات الجهوية للطاقة والمعادن التي لا تتوفر على وسائل إتمام مهامها في المراقبة وتطوير القطاع، ولا تتوفر على الحد الأدنى من الأطر والموارد البشرية.

ورغم بعض المجهودات المحتشمة في التكوين والتكوين المستمر التي يقوم بها المكتب الوطني للهدرو كربورات والمعادن، فإن مجهود التكوين وإعادة التكوين لا يحضى بالأهمية التي يقتضها واقع قطاع تقني تتسارع فيه المستجدات العلمية والتقنية، ويستدعي شراكات إستراتيجية مع مؤسسات التكوين والبحث العلمي، وتخصيص الاعتمادات الضرورية لتطوير هذا المجال، خصوصا وأن المقاولات ومكاتب الدراسات الوطنية تحتاج إلى شراكات بعيدة الأمد لتطوير أدائها وتحسين خبراتها.

4 - قطاع التنمية المستدامة

فيما يخص قطاع التنمية المستدامة نسجل بارتياح الرؤية الإستراتيجية للحكومة التي أولت اهتماما خاصا للبعد البيئي في أفق إدماجه في مختلف السياسات العمومية والإستراتيجيات القطاعية، من أجل ضمان عيش المواطن في بيئة صحية سليمة، من خلال الإطار القانوني القاضي بتفعيل الإجراءات ذات الطابع التشريعي والتنظيمي الواردة في القانون الإطار 99.12 بمثابة ميثاق وطني للبيئة والتنمية المستدامة، والقانون 81.12 المتعلق بالساحل وقانون المناجم وقانون الطاقات المتجددة، وتسريع وتيرة إنجاز مشاريع التأهيل البيئي الاستعجالي والذي يهم تدبير النفايات المنزلية والمماثلة، ومحاربة النقط السوداء للتلوث الصناعي، والتطهير السائل ومعالجة المياه العادمة، خصوصا بالعالم القروي.

وننوه بالخطوات الكبيرة التي قطعتها بلادنا والتي بوأتها مركزا متقدما على الصعيد الدولي، خصوصا في مجالات البيئة والطاقة والمناخ والانخراط في التعهدات والمواثيق الدولية الرئيسية خصوصا منها اتفاقيات الأمم المتحدة الثلاثة، للتنوع البيولوجي والمناخ ومحاربة التصحر، ونجاح بلادنا في تنظيم مؤتمر الأطراف الخاص بالمناخ كوب 22 بمراكش مع ضرورة الوفاء بالتعهدات والتزامات والاتفاقيات الدولية، مما مكن من تحسين وضعية بلادنا في التعاون الدولي في مجالات البيئة. كما نشيد بالمقاربة الجديدة التي أقرتها الحكومة بخصوص التحول من منطق المحافظة والصيانة للبيئة فقط إلى منطق حسن التدبير والتمثين، وما تقتضيه من إدماج مفاهيم الإقتصاد الأخضر، ونضمن كل الإجراءات التي اتخذتها الحكومة لمواصلة البرامج السابقة ودعمها لإجراءات جديدة ومنها بالخصوص :

- عصرنة وتقوية الإدارة والمصالح الخارجية، ودعم وتفعيل المراصد الجهوية ؛
- اعداد الاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة وفق مقتضيات القانون الإطار،

وخصوصا وضع الإطار التعاقدي مع القطاعات الحكومية لإدماج البعد البيئي في مخططاتها وبرامجها في أفق إقرار مفهوم الدولة المثالية، من خلال تخصيص نسبة قارة من ميزانيات هذه القطاعات لتفعيل وإدماج مبادئ الاستدامة :

- تحسين اطار الشراكة مع المجتمع المدني وتنظيم ورشات جهوية، في أفق توسيع قاعدة الجمعيات المستفيدة من برامج القطاع، وتطوير تصور واضح لعلاقة متوازنة ومثمرة مع المجتمع المدني ؛
- دعم البرامج التحسيسية والتربوية وإطلاق أخرى جديدة ؛
- تفعيل وتوسيع دور الشرطة البيئية ؛
- تشجيع البحث العلمي، وهنا نشيد بمبادرات إطلاق عروض البحث العلمي.

وفي المقابل إلى أي حد تستجيب الاستراتيجيات المعلنة والأوراش المفتوحة والمؤشرات المحققة لانتظارات المواطنين ؟ وهل لها وقع حقيقي في حياتهم اليومية ؟ وتأتي هنا ضرورة مجابهة المعوقات التي تكبح تحقق هذا الوقع الايجابي، فمثلا معالجة إشكالات فوترة استهلاك الكهرباء يمكن أن يكون له أثر كبير بهذا الخصوص، وفتح المجال أمام المواطنين لإنتاج الطاقة من المصادر المتجددة وإمكانية بيع الفائض وضخه في الشبكة الوطنية خصوصا شبكة الجهد المنخفض وذلك وفق التعديل الأخير في قانون الطاقات المتجددة يمكن أن يمثل طفرة كبيرة يحس من خلالها المواطن بإشراكه حقيقة في توجهات الإستراتيجية الطاقية للبلاد، وأيضا معالجة مشكل التفاوت الكبير بين أسعار الوقود في محطات التزود والأسعار المعلنة في الأسواق الدولية خصوصا بعد عملية التحرير يمكن أن يعيد الثقة بهذا الخصوص.

كما أن الحاجة ماسة لإغناء الترسانة التشريعية، فمثلا في مجال المناخ تظهر ضرورة إرساء قانون بهذا الخصوص وقد سبق بالفعل أن تقدمنا في إطار فريقنا العدالة والتنمية بمقتراح قانون للمناخ نتمنى أن تسرع مناقشته، وأيضا ونفس الشيء تظهر ضرورة إرساء الترسانة القانونية في مجال الغاز وإخراج المدونة الخاصة به.

كما يجب العمل على تنويع الباقية الطاقية وخفض التكلفة الكبيرة ذات الأثر على الاقتصاد الوطني وعلى المواطنين، ومواجهة تحديات تقوية العرض الكهربائي وتطوير النجاعة الطاقية، وتحديات إشكالات الغاز خصوصا منها التكلفة الباهضة والمخاطر المسجلة في الاستعمال.

ان الواقع البيئي بمؤشراتته المختلفة الموسومة بالتدهور بفعل تنامي إشكالات التلوث والإنبعاث الغازي والإرهاصات الجدية للتغير المناخي وتنامي الضغوط البشرية على الموارد الطبيعية وعلى المنظومات الإيكولوجية وما سيتتبع ذلك من ضرورة إرساء سياسات بيئية محكمة تنزل في الواقع من مراحل الوقاية والتنبؤ إلى الملاحظة والرصد والتشخيص إلى مراحل التدخل لمجابهة الآثار ومعالجة الأضرار، وبلادنا مع الأسف أصبح يكلفها التدهور البيئي أكثر من 32 مليار درهم سنويا، ولابد من إقرار برامج فعلية لمواجهة هذا التدهور وتداعياته المختلفة، حيث تسجل ظواهر مقلقة مرتبطة بالتلوث في العديد من المدن والمراكز الصاعدة، وأيضا في بعض المواقع الموسومة أصلا بالهشاشة الإيكولوجية، خصوصا الواحات والمواقع الايكوسياحية التي تستوجب إرساء برامج لإعادة تأهيلها على غرار برامج التأهيل البيئي للمدارس والمساجد.

كما انه أصبح من الضروري العمل على إلزامية متابعة ومواكبة الأوراش الكبرى التي تفتحها بلادنا في مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية، لجعلها تفي بقواعد وأسس التنمية المستدامة، وهنا تندرج راهنية المضي في تجويد الإطار القانوني الخاص بدراسة التأثير البيئي (القانون 03-12).

كما ننبه إلى ضرورة تنزيل الإستراتيجية المعدنية وقطاع المناجم وحل الإشكال في تأخر المسح الجيولوجي والخرائطي، ومعوقات بداية تنزيل القانون الجديد والمشاكل الكثيرة المتراكمة لعقود طويلة وإشكالات الاستغلال المنجمي التقليدي، والتوترات الاجتماعية التي يشهدها المحيط المنجمي في العديد من المناطق، وهنا ندعو إلى إقرار نوع من التوازن البيئي والإجتماعي والاقتصادي بين الاستغلاليات المنجمية ومحيطها.

كما نطالب بمواصلة أشغال إحداث المختبر الوطني للبيئة، والذي سيمثل إضافة نوعية وجد هامة بهذا الخصوص ونتمنى بالفعل أن يمثل مرجعا علميا إضافة للأدوار التقليدية للمختبرات، وان يسهم في إقرار ومتابعة نظم إدارة وتدبير البيئة على الصعيد الوطني مع التفكير في تمثيليته في مختلف المجالات على صعيد البلاد.

ورغم المجهودات المبذولة، لازالت هنالك إشكاليات مطروحة لتطوير القطاع، وهي كالآتي:

- كيف يمكن حل الإشكالات المتعلقة «بالمرجان» بشكل مندمج بين الجوانب التقنية والمؤسسية والمالية والتواصلية ؟
- ماذا تم في إعداد الإستراتيجية التشاركية لحماية البيئة والتنمية المستدامة مع الجمعيات العاملة في المجال البيئي ؟

- كيف يمكن تطوير الشراكات والتعاقد مع الجماعات الترابية لتطوير فعالية مطارح النفايات ؟ واستكمال المخططات الإقليمية للنفايات المنزلية والمماثلة وبأي وسائل مالية سيتم انجازها إلى أي حد تم إنجاز المخططات الجهوية للنفايات الصناعية ؟ وأين وصل المخطط الوطني للنفايات الخطيرة ؟

كما نتساءل عن نسبة وظروف استغلال محطات التطهير السائل والإجراءات التي ستخضعونها لتشغيل محطات متوقفة كمشروع وادي زم وأبي الجعد مثلاً، وعن مشاريع المطارح العمومية المبرمجة والتأخر الذي يشوب إنجازها، مثل مشروع إقليم خريبكة والمطرح الجديد لأسفي، وعن إشكاليات تدبير المشاريع البيئية مثل الممر الأخضر بوادي زم الذي كلف حوالي (50 مليون درهم).

أما على مستوى الموارد البشرية لا يسعنا إلا أن ننوه بكل أطروكفاءات القطاع على تفانيها في الأداء والإنجاز رغم القلة العددية وشساعة مجال التدخل وتعدد وتنوع واجهات العمل والاشتغال، ونجدد طلبنا الخاص بضرورة إنصاف القطاع وتمكينه من الحد الأدنى الضروري من الموارد البشرية اللازمة للإضطلاع بهذه المهام، وتحسين ظروف العمل والاشتغال وإقرار المحفزات اللازمة.

وبالنسبة للميزانية المخصصة للقطاع، سنستمر كما دأبنا عليه في كل مناسبات مناقشة قانون المالية في المطالبة برفع الاعتمادات المخصصة لقطاع البيئة لأهميته ولأنها تهم صحة وسلامة المواطن.


ولهذه الأسباب ومن منطلق مساندتنا ودعمنا للحكومة، فإننا في فريق العدالة والتنمية سنصوت بالإيجاب على الميزانيات الفرعية لقطاعات التجهيز والنقل واللوجستيك والماء، والطاقة والمعادن والتنمية المستدامة.

والله موفق والهادي لسواء السبيل

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

مداخلة النائب مصطفى إبراهيمي

- شعبة القطاعات الاجتماعية -



بسم الله الرحمن الرحيم
والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه

السيد رئيس مجلس النواب المحترم ؛
السادة الوزراء المحترمون ؛
السيدات والسادة النواب المحترمون.

يشرفني أن أتناول الكلمة أمام مجلسكم الموقر باسم فريق العدالة والتنمية لمناقشة التدابير والإجراءات المتعلقة بالقطاعات الاجتماعية في إطار مشروع قانون المالية لسنة 2018. وهي لحظة دستورية بامتياز للنواب الأمة للوقوف على الإنجازات وما تحققة بلادنا من تطور في مجموعة من المجالات وانعكاسها الحقيقي على المواطن فيما يتعلق بحقوقه الأساسية الواردة في الفصل 31 من الدستور كالصحة والتعليم والتشغيل والسكن والماء ومساءلة السياسات العمومية والاستراتيجيات القطاعية ومدى نجاعتها، ونسب الإنجاز وما يطرحه مشروع القانون الحالي في إطار تنزيل البرنامج الحكومي 2016 – 2021.

لقد تضمن مشروع قانون المالية لسنة 2018 محورا مهما مخصصا لدعم القطاعات الاجتماعية : التعليم، الصحة، التشغيل، تقليص الفوارق المجالية.

وفي هذا الإطار تم تخصيص 130 مليار درهم لدعم القطاعات الاجتماعية مقابل 124 مليار درهم برسم السنة المالية 2017، أي أكثر من 50 % من الميزانية العامة مع إيلاء عناية خاصة بالعالم القروي ؛ ومن بين المحاور ذات الأولوية التي يتعين اتخاذ تدابير وإجراءات استعجالية بصدها وفق مقاربة مندمجة و سن سياسات اجتماعية ناجعة تجعل المواطن في صلب الإصلاحات الهيكلية التي تمت مباشرتها.

ارتباطا بهذا السياق، يأتي مناقشة هذا المشروع بين المصادقة على قانونين من الأهمية بمكان يخصان التغطية الصحية والتغطية الاجتماعية للمستقلين والمهنيين الحرة البالغ عدد المؤمنين 6 ملايين أما المستفيدون فقد بلغ 11 مليون وهما مشروعان مجتمعان كبيران، في انتظار التغطية الصحية التي ستشمل الوالدين. بعدما استفاد الطلبة منها ابتداء من 2016. وقد عبرت الحكومة عن جاهزيتها من حيث النصوص

التطبيقية والإجراءات التديرية للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي حتى يتسنى البدء في الاستفادة من التغطية الصحية والتقاعد في أقرب الآجال. وهذا يترجم التوجه والإرادة السياسية للحكومة للنهوض بمجال الاجتماعي.

وفي نفس السياق عملت الحكومة على مواكبة تعميم نظام RAMED الذي سجل 11.46 مليون مستفيد إلى غاية غشت 2017 بغلاف مالي قدره 1.3 مليار درهم. وذلك من خلال تجهيز المستشفيات العمومية 3 مليارات / 3 سنوات وإطلاق الدراسة للعيون 500 سرير، توفير الأدوية 800 مليون درهم ل RAMED / MNT ودعم باقي البرامج الصحية للأم والطفل والصحة العقلية وذوي الاحتياجات الخاصة (المسنين والمعاقين). كما شهدت الميزانية الحالية رفع المخصص من الموارد البشرية إذ خصصت 4000 منصب مالي عوض 1500 في 2017 بالإضافة للشراكة مع الجماعات الترابية وبالرغم من ذلك يجب بذل مجهود أكبر على غرار ما تم في قطاع التعليم.

وننا في فريق العدالة والتنمية إذ نثمن المجهودات التي تبذل في هذا القطاع الحيوي نبدي بالمقابل بعض الملاحظات :

أ. بخصوص الراميد :

- استدامة التمويل تتطلب مجهودات استثنائية حيث أن الدراسات الأولية الإكتوارية تحدثت عن 8,5 مليون مستفيد من هذا الدعم، واليوم بلغ عدد المستفيدين 11,2 مليون ؛ ورغم رفع ميزانية الصندوق إلى 1.3 مليار في 2018 عوض 1.2 مليار درهم، فما زال الطلب في ارتفاع ممّن يعيشون الفقر المدقع ؛
- الحساب الخصوصي للصيدلية المركزية : لا توجد أي مبالغ مرصودة لا من طرف صندوق التماسك الاجتماعي والجماعات الترابية ولا مخصصات الهشاشة. مما يطرح إشكالا ؛
- الحكامة ANAM تضارب المصالح بين التقنين والتدير.

II. الحساب الوطني للصحة 2013 يعاني من أمرين :

- أولهما أن ما يخصص للوقاية لا يتجاوز 2,2 % وهنا نثير انتباه الحكومة إلى التحول الذي يعرفه المغرب في المجال الديموغرافي حيث ينحو نحو الشيخوخة وبالتالي ارتفاع نسب الأمراض المزمنة والتحول الإبيدميولوجي الذي له علاقة بنمط العيش بالإفراط في استهلاك مواد غذائية غير صحية وانعدام الحركة

والرياضة خاصة عند الأطفال مما ينتج عنه أمراض كالسكري وارتفاع الضغط والفشل الكلوي. وبالتالي ندعو إلى مراجعة السياسة الصحية والتركيز أكثر على الجانب الوقائي وإلا فنحن اليوم أمام «تسونامي» من الأمراض التي تهدد صناديق AMO والمالية العمومية بل الاقتصاد الوطني.

- والأمر الثاني هو كون الأسر المغربية ما زالت تؤدي 50 % من نفقاتها على الصحة، في حين أن هذه النسبة لا تتعدى في دول مجاورة 20 % وبفرنسا 6 %.

وبخصوص السياسة الدوائية إذ ننوه بكل الإجراءات الرامية إلى تخفيض أثمان الأدوية، وتشجيع الدواء الجنيس تصنيعا واستعمالا. فإننا ندعو بهذه المناسبة إلى ضرورة إخضاع المختبرات المتعددة الجنسيات للقانون 17.04 بمثابة مدونة الأدوية والصيدلة والتسريع بإخراج الوكالة الوطنية للأدوية.

فيما يتعلق بالتشغيل :

إننا في فريق العدالة والتنمية نعتبر الاستثمار العمومي هو المحرك الأساس للتشغيل بالمغرب ونؤمن بما خصص له في مشروع قانون المالية الحالي وهو رقما غير مسبوق بلغ حوالي 195 مليار درهم منها 69.39 مليار للميزانية العامة بنسبة 36 %، و 17.50 مليار للجماعات الترابية بنسبة 9 %، و 107.57 مليار للمؤسسات العمومية بنسبة 55 %. ويبقى السؤال والتحدي هو كم عدد مناصب الشغل الذي سينتجه هذا الاستثمار؟ وما مدى وفاء الشركات التي ستستحوذ عليها الصفقات بدفاتر التحملات خاصة ما يتعلق بالتشغيل، واستفادة أبناء المناطق التي تكون موضوع الاستثمار من مناصب الشغل؟

بالإضافة إلى ذلك يجب على الحكومة :

- تقييم برامج إنعاش التشغيل التي لا زالت محدودة الأثر بحيث مكنت خلال السنتين الأخيرتين وعلى التوالي إدماج 62600 في 2017 مقابل 53000 في 2016، وتأهيل 14100 مقابل 13300 في 2016، بينما عرف التشغيل الذاتي خلق 555 مقالة مقابل 457 ؛

- مراجعة آليات الوساطة ودور ANAPEC ؛
- ربط التحفيز على مستوى الاستثمار بعدد مناصب الشغل الفعلية المحدثه ؛

- دعم ومواكبة مبادرات الشباب حاملي المشاريع ؛
- تعزيز دور الجهات والجماعات الترابية في مجال الشغل؛
- تكثيف جهود الدعم والمواكبة للمقاولات المبتدئة والمبتكرة ؛
- تعزيز آليات الحماية القانونية والاجتماعية للعمال.

وإذ نثمن ما جاء به مشروع القانون 2018 بخصوص مناصب الشغل التي سيتم إحداثها والتي بلغت 19.265 منصب مخصصة لمختلف القطاعات الحكومية تنضاف إليها 20 ألف بالتعاقد موجهة لأكاديميات التربية والتكوين، بالرغم من كلفة كتلة الأجور. لكن نرى أن على الحكومة بذل مجهود أكبر خاصة في قطاعات حساسة كالأمن والصحة.

كما لا تفوتنا الفرصة بالتنويه بإجراءات الحكومة بخصوص التعويض عن فقدان الشغل الذي بلغ خلال الفترة الممتدة من يناير 2015 إلى ماي 2017 ما يربو على 23.230 مستفيد.

في مجال الأسرة والتضامن والمرأة :

إننا نعتبر في فريق العدالة والتنمية أن بناء النموذج التنموي المغربي لابد أن يركز على قيم التضامن والتكافؤ والمساواة بين مختلف الجهات والفئات الاجتماعية ونؤكد أن تعزيز هذه القيم الأصيلة داخل المجتمع المغربي ستساهم في تعزيز الاستقرار وبناء الثقة بين المواطن والمجتمع والمؤسسات وفي هذا السياق، ونسجل بارتياح ما يلي :

- ارتفاع ميزانية القطاع الأسرة والمرأة والتضامن بنسبة 33 % في قانون المالية 2018 ؛

- إدراج الزوجات المهملات ضمن المستفيدين من صندوق التكافل العائلي.

ونشدد في هذا السياق على ضرورة توسيع دائرة الاستفادة من صندوق التماسك الاجتماعي لتشمل الأشخاص المسنين والمهملين والنساء ربات البيوت.

ونظراً لما يعرفه المجتمع من تنامي لظاهرة العنف في الشارع وداخل الأسرة، وداخل المؤسسات التعليمية، وارتفاع نسب الطلاق وعزوف الشباب عن الزواج، فإننا نؤكد على ضرورة الإسراع في تبني سياسات عمومية تهدف إلى رد الاعتبار للمؤسسة الأسرة، باعتبارها مؤسسة دستورية وتمكينها من أداء أدوارها التربوية والاجتماعية

والثقافية من خلال ما يلي :

- الإسراع في تنزيل مقتضيات القانون رقم 78.14 المتعلق بالمجلس الاستشاري للأسرة والطفولة ؛
- تقوية وتعزيز دور الأم ورد الاعتبار لمجهودها التربوي والاجتماعي والخدماتي وتمكينها من تعويض مباشر ؛
- تخصيص جائزة التميز للمرأة المغربية لسنة 2018 للأمومة المغربية ؛
- تقوية اليات الوساطة الأسرية وتوسيع الشراكة مع المجتمع المدني ؛
- العناية بالمقبلين على الزواج من الشباب والشابات ؛
- العمل على فتح نقاش عمومي حول ظاهرة الطلاق والتفكك الأسري.

ولترسيخ قيم التضامن والتكافل و محاربة مظاهر الفقر والهشاشة، ن سجل أن الحكومة عملت على ضخ موارد مالية جديدة في صندوق التماسك الاجتماعي لتمويل البرامج المتعلقة ببرنامج تيسير وبرنامج مليون محفظة، ومساعدة الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة ودعم النساء الأرامل. بحيث رصد :

- «الأطفال في وضعية إعاقة» مبلغ 53 مليون درهم برسم سنة 2017.

- تعزيز المساعدة المباشرة للنساء الأرامل (72.622 أرملة مستفيدة إلى حدود غشت 2017) والذي سيتم توسيعه ليشمل الأمهات المهملات.

أما صندوق التكافل العائلي :

مند انطلاوقته في 2011 سجل ما مجموعه 150 مليون درهم إلى غاية ماي 2017، ومن المرتقب توسيع قاعدة المستفيدين من خدمات صندوق التكافل العائلي باستهداف النساء المعوزات المطلقات وأطفالهن القاصرين وكذلك الأطفال في حالة وفاة الأم المهملة. مع تيسير الإجراءات الإدارية والمسطرية لتوسيع الاستفادة عقب التوقيع على القرار الوزاري المشترك بين وزارتي العدل والمالية.

وبخصوص برامج المبادرة الوطنية للتنمية البشرية فقد تم رصد مبلغ 3.62 مليار درهم سنة 2018 مقابل 2.72 مليار درهم سنة 2017، وذلك لتمويل برامج محاربة الفقر والإقصاء الاجتماعي ومحاربة الهشاشة، فضلا عن الأنشطة المدرة للدخل.

إننا في فريق العدالة والتنمية ننوه بالمجهودات المبذولة وتنوع المبادرات والأنشطة ذات الطابع الاجتماعي، إلا أننا ندعو إلى مزيد من تكثيف الجهود لضمان التقائية السياسات العمومية لضمان النجاعة المطلوبة والاستثمار في ورش الحكامة لإضفاء مزيد من النجاعة على مستوى تنزيل هذه البرامج.

كما نشتمن المجهودات المبذولة فيما يخص تأهيل مؤسسات الرعاية الاجتماعية بجميع أشكالها وأخص بالذكر دور المسنين، إلا أنه ينبغي تغيير المقاربة في التعاطي مع الظاهرة، مع مراعاة العوائق الثقافية وأيضاً التباين الحاصل ما بين الفئات العمرية المختلفة. كما نقترح في هذا الصدد خلق شراكات مع وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ووزارة الثقافة لتوفير التأطير اللازم.

إننا نشتمن أيضاً المجهودات التي قامت بها الوزارة لتعزيز دور الأسرة التي تعد المحضن الطبيعي لاحتضان الأشخاص المسنين والأطفال، بتكثيف الحملات التضامنية للتحسيس بأهميتهم تماشياً مع قيمنا وثقافتنا وأخلاق ديننا الحنيف الذي يعزز ويكرم هذه الفئة التي تشكل رأسمالاً رمزياً وقيمة نوعية داخل الأسرة والعمل على دعمها مادياً بالنسبة للأسر المعوزة وتأهيلها للتكفل بهم.

وعلى المستوى التشريعي ندعو إلى الإسراع بإخراج القانون 65.15 المتعلق بمؤسسة الرعاية الاجتماعية الذي يقدم إجابات عن العديد من الإشكالات التي تتخبط فيها هذه المؤسسة، فضلاً عن تنزيل النصوص التطبيقية المتعلقة بالقانون الإطار 97.13 المتعلق بحماية الأشخاص في وضعية إعاقة والتهوض بها.

كما أننا ندعو جميع القطاعات الحكومية ذات الصلة بالتقيد بالمرسوم المحدد لنسبة 7 % من المناصب لتيسير سبل اندماجهم، ونفس الأمر بالنسبة للتكنولوجيات التي يتعين مراعاتها في جميع التصاميم.

أما بالنسبة للسياسة العمومية المندمجة لحماية الطفولة 2015 - 2025 فإنه من شأن برنامج مواكبة، وبرنامج حماية الأطفال على الأنترنت «والبرنامج الوطني «مدن بدون أطفال شوارع» وبرنامج يقظة «لمكافحة تشغيل الفتيات الصغيرات تنويع العرض في هذا المجال، ونؤكد في هذا الصدد إلى ضرورة إشراك الأجهزة الترابية وإدماج مختلف البرامج في إطار المخططات الترابية مع اعتماد آليات للتتبع والتقييم.

◆ قطاع الشباب :

السيد رئيس مجلس النواب المحترم ؛
السادة الوزراء المحترمون ؛
السيدات والسادة النواب المحترمون.

بخصوص قطاع الشباب :

تابعنا باهتمام بالغ الأرضية المقترحة لبلورة سياسة مندمجة للشباب، لكن الأرقام المقلقة والدالة تسائل الجميع، الأمر الذي يتطلب اعتماد مقاربة شمولية لقطاع أفقي بامتياز يستدعي التنسيق والتكامل والاتقائية بين مختلف الفاعلين والمتدخلين بحيث :

- 6.4 مليون مغربي في وضعية هشاشة، 75 % لا يتوفرون على تغطية صحية، 27.000 يغادرون حجرات التعليم كل سنة، 82 % لا يمارسون أي نشاط، 20 % نسبة البطالة في أوساط الشباب من 15 إلى 24 سنة ؛
- إن من شأن تنزيل القانون المتعلق بالمجلس الاستشاري للشباب والعمل الجماعي محاصرة الكثير من الإشكاليات وتقديم العديد من الإجابات الملحة على الصعيد المؤسساتي خاصة وأنه من الناحية الدستورية المؤهل للعب أدوار طلائعية للنهوض بأوضاع هذه الفئة، من جهة ثانية نعتبر أن من بين مداخل الإصلاح يتعين على الجماعات الترابية إدماج هذا البعد ضمن مخططاتها التنموية ؛
- ضرورة تعبئة الموارد المالية الكافية، إذ تحتل الميزانية المرصودة للقطاع الشباب 1.18 % في بنية الميزانية العامة للدولة مقابل 1.04 برسم السنة المالية 2017.

إننا ننوه بسعي الوزارة لإعداد الإستراتيجية الوطنية المندمجة للشباب مع التنبيه إلى ضرورة جعل لحظة إعداد الإستراتيجية لحظة استماع لوجهات نظر كل الفاعلين في المجال الشبابي، والعمل على أن تكون هذه الإستراتيجية مدخل يعكس السياسات العمومية بشكل مندمج اتجاه الشباب.

نثمن المجهود المبذول على مستوى المخيمات الصيفية سواء على مستوى العدد أو على مستوى انخراط الجمعيات الجادة في التأطير لهذه المخيمات، كما نؤكد على ضرورة تسريع تنزيل رؤية الوزارة في تأهيل فضاءات المخيمات الصيفية، وتوسيع شبكتها

حتى يتمكن أطفال المغرب في كل الجهات من حق الاستفادة من هذا الفضاء العمومي باعتباره فضاء للتنشئة والتأطير، كما نسجل ضرورة عمل الحكومة على التفكير في فضاءات الترفيه الخاصة بالشباب والطلبة خلال مرحلة المخيمات الصيفية.

إننا نرى ضرورة العمل على إعادة النظر في دور مؤسسات الاستقبال الموجهة للشباب والطفولة وعلى رأسها مؤسسات دور الشباب التي لم تعد تستوعب تطور الشباب واحتياجاتهم من التأطير والتكوين وفي هذا الصدد نهنا الحكومة على قرار فتح مراكز الاستقبال والمراكز السوسيو رياضية والتربوية في وجه المستفيدين بشكل يتجاوز منطق الأداء والتعقيدات التي رافقتة مما جعل هذه المراكز غير قادرة على الاضطلاع بالأدوار التي أنشئت لأجلها.

على المستوى الرياضي :

نهى الشعب المغربي بالإنجاز المهم للنخبة الوطنية في التأهل لكأس العالم بروسيا والوداد البيضاوي لكأس عصابة الأبطال الإفريقية والتأهل لمونديال الفرق، واعتبار ان لحظة التأهيل هي محطة لإعادة الاعتبار في المنظومة الرياضية واستثمار هذا الإنجاز عبر الاشتغال على الرياضات الجماعية والفردية وإعطاءها مكانة خاصة في البرامج الرياضية الوطنية.

كما ننوه بباقي الرياضات وخاصة كرة السلة التي تأهل منتخبنا الوطني لكأس العالم والترتيب 4 إفريقيا، والمنتخب الوطني للدراجات وباقي الرياضات التي تقدم خدمات جلييلة للوطن.

ننوه بالمجهود المبذول على مستوى البنيات الرياضية والبرنامج المزمع الاشتغال عليه على مستوى الفضاءات الرياضية، خاصة أن المغرب مقبل على تنظيم الشان ومرشح لتنظيم كأس العالم لكرة القدم 2026.

بيد أنه لابد من التأكيد على :

- ضرورة العمل على إعداد الخارطة الوطنية للرياضات والتي يمكن من خلالها توزيع الفضاءات الرياضية وتنويعها بشكل عادل ومنصف على مستوى الجهات والأقاليم بما يشكل أداة لتحقيق التوزيع العادل للتنمية الرياضية بين الجهات.
- التأكيد ؛

- ضرورة جعل كل أشكال التمويل المقدم من قبل الحكومة عبر الصندوق الوطني لدعم الرياضات ومن خلال عقود البرنامج التي تضع شرط التمويل مقابل أهداف واضحة ؛
 - ضرورة تقييم الإستراتيجية الوطنية للرياضة للوقوف على مكامن الخلل والقوة ؛
 - ضرورة استحضار الرسالة الملكية حول الرياضة باعتبارها خارطة طريق حقيقية ؛
 - ضرورة نشر نتائج افتتاح الجامعات ضمانا للنجاعة والشفافية.
- ختاما، يجب التأكيد على أن المجال الاجتماعي هو ترجمة لمدى نجاح تطور ورقي البلاد على الصعيد السياسي والاقتصادي، لذا يجب إخضاع كل السياسات العمومية بطريقة منتظمة ومستمرة لتقييم أثرها على الإنسان ومحيطه لأنها أس وأساس، مبتدأ ومنتى كل تقدم وتنمية.

مداخلة النائب المقرر الإدريسي أبوزيد

- شعبة التعليم والثقافة والاتصال -



بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله والصلاة والسلام على مولانا رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه.

السيد رئيس مجلس النواب المحترم ؛
السادة الوزراء المحترمون ؛
السيدات والسادة النواب المحترمون.

يشرفني أن أتناول الكلمة أمام مجلسكم الموقر باسم فريق العدالة والتنمية لمناقشة قطاعات التعليم والثقافة والاتصال والتكوين المهني.

◆ قطاع التربية الوطنية

خصص مشروع قانون المالية 2018 اعتمادات مالية هامة لقطاع التربية والتكوين بلغت حوالي 60 مليار درهم، وهو رقم يعكس من جهة الحاجات المتزايدة لهذا القطاع الاستراتيجي، ويعبر من جهة أخرى عن الأولوية التي تحظى بها المنظومة التعليمية ببلادنا. غير أن هذا المجهود المالي وما سبقته من مجهودات، لم تفلح جميعها في النهوض بهذا القطاع، إن على مستوى مؤشرات الجودة ومخرجات المنظومة، أو بالنسبة للجوانب المرتبطة بحكامة القطاع وبتدبيره مركزيا وجهويا ومحليا، وهو ما كرس الترتيب غير المشرف لمنظومتنا في مختلف التقارير الدولية.

إن هذه الوضعية تسائل في العمق نموذجنا التربوي الذي نريده، إذ بدل أن يسهم هذا النموذج في تكريس قيم الاجتهاد والإبداع والتفوق والتسامح واحترام الآخر، بات يكرس مظاهر العنف والغش، وينتج المواقف السلبية تجاه المدرسة والمجتمع والدولة.

لذلك فإننا في فريق العدالة والتنمية نؤكد على ضرورة مجاوزة النظرة التي تختزل مؤشرات النجاح في الجوانب الرقمية والكمية، واعتماد مقاربة شمولية تجعل جودة التعليمات أهم أولوياتها، وتعلي من منظومة القيم باعتبارها أهم مداخل التفوق والنجاح.

كما لا يفوتنا أن ندعو إلى الخروج من حالة التخبط التي تميز سياستنا اللغوية والتي تدفع في اتجاه التمكين للغة الفرنسية على حساب اللغتين العربية والامازيغية. ويكفي أن ننبه في هذا السياق إلى الطريقة التي يتم بها إحداث المسالك الدولية للبيكالوريا

(خيار فرنسية)، والتي لم تراعى حتى التدرج الذي زعمته، ولا معايير التوجيه التي نصت عليها المذكرات ذات الصلة.

ومن جهة أخرى، وإيماننا بأهمية برامج الدعم الاجتماعي المختلفة في تحقيق تكافؤ فرص التعلم بين أبناء المغاربة، فإننا ندعو الحكومة إلى مضاعفة مجهوداتها، مع ضرورة الإسراع بمراجعة تلك البرامج في إطار مقارنة مندمجة تمكن من استهداف الفئات الهشة والمعوزة، على أن تأخذ هذه المقاربة بعين الاعتبار الدور الهام الذي تلعبه الجماعات الترابية في هذا الإطار.

كما ندعو الحكومة إلى التعجيل بإخراج القانون الإطار للتربية والتكوين الذي سيمنح من الصياغة القانونية لمضمون الرؤية الاستراتيجية 2030-2015.

◆ قطاع التكوين المهني

بخصوص قطاع التكوين المهني، والذي لا يخفى على الجميع أهميته بالنظر لدوره في تلبية احتياجات المقاولات من الموارد البشرية، إلى جانب إنعاشه لقطاع الشغل، فإننا نثمن قرار تعميم المنحة على طلبة التكوين المهني التي تعتبر مكسبا مهما مع الدعوة الى الاسراع في تنزيله.

غير أن واقع القطاع يسائلنا بإشكالات واختلالات كبرى سواء أكانت في الشق البيداغوجي أم في جودة التكوين وذلك من خلال :

- الخصائص في الأطر : بحيث إن معدل ما يدرسه المتدربون في كل وحدة هو 15 ساعة عوض 30 ساعة الضرورية ؛
- الاكتظاظ : بحيث إن بعض الأقسام بها 40 متدربا في حين أن الأقسام والمحترفات تستوعب 30 متدربا على أبعد تقدير ؛
- ضعف الجسور والممرات مع التعليم المدرسي والعالي ؛
- العجز عن الاستجابة لحاجات النسيج الاقتصادي ؛
- الاحتجاجات المستمرة لمستخدمي القطاع ؛
- غياب خريطة توقعية للتكوين المهني، مما يؤخر تفعيل الإستراتيجية المندمجة للتكوين المهني 2021-2015.

فبالنسبة للموارد البشرية وحكمة القطاع نسجل مايلي :

- محدودية التدابير المتخذة من أجل تحسين جاذبية التكوين المهني لدى الشباب والتلاميذ ؛
 - ندرة المعدات والمواد الأولية التي غالبا ما تشتري أثناء امتحانات آخر السنة ؛
 - عدم ملائمة فضاءات التكوين وخاصة منها المؤسسات القديمة والمتهاكة ؛
 - عدم تجديد المؤسسات التديرية للقطاع (المجلس الإداري – لجنة التدير) ؛
 - ارتفاع رسوم التسجيل بالنسبة للفئة المستهدفة التي هي من الأوساط الهشة.
- لهذا نطالب في فريق العدالة والتنمية بضرورة تجاوز هذه الاختلالات وضمان حكمة القطاع بتفعيل مبدأ ربط المسؤولية بالمحاسبة، من أجل ضمان التنزيل السليم والفعلي للاستراتيجية الوطنية للتكوين المهني 2015-2021 والتي تهدف الى تكوين مليون شاب وشابة.

◆ قطاع التعليم العالي

نثمن الجهود المبذولة للنهوض بقطاع التعليم العالي سواء على مستوى تحسين الولوج والدراسة والخدمات والاجتماعية تحقيقا لمبدأ الإنصاف وتكافؤ الفرص، أم على مستوى مجهود الارتقاء بالجودة وتحسين المردودية أم في مجال البحث العلمي. ونثمن كذلك لقاءات التقييم الهادفة التي أطلقتها كتابة الدولة لتطوير النظام البيداغوجي الوطني المطلوب.

ومن جهة أخرى نسجل استمرار عدد من الإشكالات العميقة والمؤثرة سلبا على الدور المعرفي والتنموي للجامعة المغربية كرافعة للتنمية نذكر من أهمها :

- مازالت الجامعة المغربية تسجل صعوبة في الانفتاح على المحيط الاقتصادي والاجتماعي بالرغم من المجهودات المبذولة ؛
- ارتفاع عدد الطلبة بـ 87 % خلال 6 سنوات الاخيرة مقابل ارتفاع طفيف في الميزانية المرسودة، مما فاقم مشكل الاكتضاض مع تأثيره على عملية التأطير والمردودية ؛
- قلة المناصب المرسودة (700 منصب) مقابل ضخامة الخصاص في الإداريين والأساتذة ؛
- ضعف الميزانية المخصصة للبحث العلمي ؛

- التأخر في مراجعة القانون المتعلق بتنظيم التعليم العالي 01.00 ؛
- استمرار مظاهر العنف داخل الجامعة ؛

لهذا نطالب في فريق العدالة والتنمية :

- الإسراع في مراجعة قانون التعليم العالي 01.00 ؛
- القيام بعمليات تشبيك الجامعات المغربية بشبكة الكترونية وإحداث بنك للمعطيات المشتركة ؛
- العمل على إعادة هيكلة الجامعة بغية تحديد المهام والمسؤوليات لحل عدد من الاشكاليات ؛
- مراجعة مسطرة الاستفادة من المنح بإضافة حالات اليتيم والإهمال الأسري ؛
- إعادة النظر في مراكز الدكتوراه ومسالك التكوين في الماستر والإجازة ودورها في تطوير البحث العلمي ؛
- تبني إمكانية الدراسة عن بعد للتخفيف من إشكالية الاكتظاظ ؛
- إعادة النظر في مسطرة التوظيف في الجامعة ومسطرة المشاركة في مباريات الماستر والدكتوراه ؛

وتمثل هذه الاقتراحات الحد الأدنى، لتمكين الجامعة المغربية اليوم من القيام بأدوارها الطلائعية ولتصبح بالفعل قاطرة للتنمية.

◆ قطاع الثقافة

إن الموضوعية تقتضي الإقرار بالمجهود الذي بذلته الحكومة لتحسين ميزانية هذا القطاع، حيث خصص مشروع قانون المالية برسم سنة 2018 اعتمادا ماليا بنسبة زيادة بلغت حوالي 2 % مقارنة مع السنة الماضية، إلا أنها تبقى غير كافية، وقاصرة عن تمويل استراتيجية واضحة المعالم وقابلة للتنزيل تجعل من الثقافة رافعة أساسية لبناء الإنسان.

- إننا لا يمكن أن نهض بالثقافة بجعل نصف ميزانية صندوق دعم العمل الثقافي للمهرجانات ؛
- ولا يمكن لنا أن نهض بالثقافة ومازال إشكال العدالة المجالية في توزيع المؤسسات (لأسيما في العالم القروي والشبه الحضري) غائبا ؛
- ولا يمكن لنا أن نهض بالثقافة ومنظومة الدعم ما زالت تعاني من مشكل الحكامة ؛
- لا يمكن لنا أن نهض بالثقافة ونسبة المقرئية في تراجع كبير ؛

لهذا ندعو في فريق العدالة والتنمية

- في ظل الاعتمادات الضعيفة لهذا القطاع إلى الرفع من مستوى الحكامة لتحقيق النجاعة ؛
- العمل على تطوير الشأن الثقافي بالتكامل مع الأسرة والمدرسة والإعلام ؛
- جعل البعد الجهوي في الثقافة مدخلا للمقاربة ؛
- مراجعة منظومة الدعم بما يكفل الحكامة وتكافؤ الفرص.

◆ قطاع الاتصال

بداية نحيي بحرارة مهنيي هذا القطاع، كما نسجل بإيجابية أهمية المحاور التي جاء بها مخطط القطاع 2017-2021، وما يروم تحقيقه من تكريس حرية واستقلالية الاعلام وتعزيز التعددية وتقوية بنيته التحتية وترسانته القانونية، في إطار مسلسل اصلاحي انطلق منذ الولاية السابقة، ونرجو أن يستكمل طريقه معكم. لكن وبالرغم من كل هذه الجهود والمؤشرات ما زال ينتظرنا الكثير.

1 - على مستوى حرية الصحافة

نسجل استمرار مسلسل الاعتداءات على الصحفيين التي أصبحت تأخذ أشكالا متعددة تبدأ من العنف اللفظي والسب والإهانة والتهديد، بالرغم من الحقوق النظرية المكتسبة في هذا المجال خاصة ماجاء به دستور 2011 وقانون الصحافة والنشر.

2 - في مجال تحرير القطاع السمعي البصري

نتساءل اليوم عن حصيلة سياسة التحرير الفعلي لهذا القطاع، خصوصا بعد مرور أزيد من 15 سنة على الظهير المحدث للهيئة العليا للاتصال السمعي البصري.

3 - سؤال التعددية والاستقلالية

مازالت إمكانية إتاحة المجال الإعلامي لكل تيارات الرأي والفكر ومدى إسهامها في النقاشات العمومية محط تساؤل.

واستنادا إلى قراءة في تقارير المجلس الأعلى للحسابات (2015) نسجل استمرار أعطاب كثيرة يمكن حصر أهم أسبابها في ضعف الحكامة وسوء التدبير، سواء أعلق الأمر بتدبير الموارد البشرية تأهيلا وتحفيزا وتثمينا، أم بتدبير الموارد والاعتمادات المالية.

إن ضخ مزيد من الدعم المالي في هذا القطاع لن يحل المعضلة، ما لم يتم إعادة النظر في طريقة تديره وإدارته وتفعيل مبدأ ربط المسؤولية بالمحاسبة، خصوصا وأن هذه التقارير تتكلم عن تبذير بل تبديد للمال العمومي.

وفي هذا الإطار نؤكد حرصنا على دعم القناة الثانية كقناة وطنية شريطة أن تبث برامج وخدمات تعكس مقومات الهوية المغربية، مع تفعيل مبدأ محاسبة المسؤولين عن الاختلالات في التدبير.

4- على مستوى الصحافة المكتوبة

الكل يجمع على أن وضعية الصحافة الورقية بالمغرب مقلقة جدا بسبب تراجع عدد قرائها، مما ينعكس سلبا على الوضعية المالية للمقاولات الصحفية وعلى الوضعية الاجتماعية للعاملين، مما وجب معه البحث عن حلول عاجلة.

5- القطاع السينمائي

نحيي مبادرة إخراج مرسوم دعم الإنتاجات الأجنبية التي يتم تسجيلها بالمغرب مما سيعزز مكانة المغرب كوجهة لتسجيل الإنتاجات السينمائية الدولية، شريطة بلورة رؤية صارمة تراعي في الترخيص لهذه الإنتاجات قيمنا وهويتنا وكرامتنا كحد أدنى لمواجهة الاستهداف الحضاري الشرس للأمة جمعاء عن طريق كثير من هذه الإنتاجات.

هذا ولمواصلة النهوض بهذا القطاع نؤكد في فريق العدالة والتنمية على ضرورة :

- الإسراع بإخراج المجلس الوطني للصحافة وإشراك كافة المهنيين في مسارات تشكيكه ؛
- العمل على تفعيل التسليم لمقتضيات قانون الصحافة والنشر مدخلا لتنظيم المهنة وحماية الصحفيين ؛
- الحرص على استخلاص كافة حقوق المؤلفين من الشركات الكبرى، وتفعيل آليات الحكامة الجيدة في تدبير المكتب المغربي لحقوق المؤلف ؛
- العمل على إبداع مبادرات تواصلية تروج لإشعاع المغرب وتساهم في الدفاع عن القضية الوطنية الأولى بعيدا عن التغريب والميوعة.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته

مداخلة النائب السيد محمد الطويل

- شعبة العدل والتشريع وحقوق الإنسان -



باسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
وصلّى الله وسلّم على سيدنا محمد الرسول الأمين
وعلى آله وصحبه أجمعين

السيد رئيس مجلس النواب المحترم ؛
السادة الوزراء المحترمون ؛
السيدات والسادة النواب المحترمون.

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم فريق العدالة والتنمية لمناقشة الميزانيات الفرعية لمختلف القطاعات الوزارية التي تختص بمتابعتها لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان، وليس من باب النافلة في القول التذكير بالأهمية التي تُشكلها محطة مناقشة أي مشروع قانون مالية كل سنة، بما هي فرصة متجددة للتداول حول مجمل الأداء الحكومي، وتقييم تنفيذ مختلف السياسات العمومية والقطاعية، بما يستدعيه ذلك من ضرورة الانسجام مع ما تم الالتزام به في البرنامج الحكومي، وفي إطار التجاوب مع الرهانات المجتمعية والانتظارات الشعبية المتنامية.

وهنا تجدر الإشارة إلى أن مدارس الميزانيات الفرعية لمختلف القطاعات الوزارية والعمومية المندرجة ضمن اختصاص لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان قد اتسمت بالجدية والصراحة والوضوح. ونعتقد في فريق العدالة والتنمية أننا قد استفرغنا الجهد المفترض في إسداء التقييم اللازم والتنبيه الصادق إلى بعض مظاهر القصور الواجب استدراكها، وذلك من موقع مسؤوليتنا في الأغلبية الحكومية الذي يدعونا إلى تثمين الإيجابيات، وهي كثيرة معتبرة.

في البداية، فإننا في فريق العدالة والتنمية نُشيد بكل الخطوات والمجهودات التي حقّقها المغرب في مجال حقوق الإنسان والحريات العامة، سواء على الصعيد الدستوري أو المؤسساتي أو التشريعي أو التنظيمي. ونُنوّه، بهذا الصدد، بمبادرة الحكومة لتحيين الخطة الوطنية للديمقراطية وحقوق الإنسان، والتي من شأنها رسم معالم سياسة حكومية مندمجة للنهوض بحقوق الإنسان وحمايتها.

كما نُثَمِّنُ عاليا تفاعل المغرب مع التوصيات المُقدَّمة له بمناسبة الجولة الثالثة للاستعراض الدولي الشامل، والتي وافق بصدها على ما مجموعه 198 توصية من أصل 244. ونُجَدِّدُ دعوتنا للحكومة إلى مزيد من الانفتاح على الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان في إطار احترام ثوابت الأمة المغربية ووحديتها.

كما نعتبر أن المصادقة على مشروع القانون التنظيمي للدفع بعدم الدستورية سيُشكل تحولاً نوعياً في مجال حماية الحقوق والحريات وتنقية التشريع المغربي من كل المقتضيات القانونية المخالفة للدستور والماسة بالحقوق والحريات. كما يُعدُّ ضمانة دستورية ومسلكاً قضائياً يُمكن الأفراد من الدفاع عن حقوقهم وحرياتهم.

وفي نفس السياق، نعتقد في فريق العدالة والتنمية أن إيداع الحكومة لمشروع القانون المتعلق بالمجلس الوطني لحقوق الإنسان سيُساهم في ترسيخ البناء المؤسسي لحماية حقوق الإنسان، ولا سيما بإنشاء الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب. وهي المناسبة التي ننتهزها للإشادة بالأجواء الإيجابية التي طبعت زيارة اللجنة الأممية لمناهضة التعذيب.

غير أن كلّ هذه الانجازات والمكتسبات تدعونا إلى مزيد من الحرص على تحصينها والقطع مع بعض الخروقات الحقوقية التي عرفها المغرب خلال سنة 2017، والمتعلقة، أساساً، بالتعامل مع الحركات الاحتجاجية. إذ لا يُعقل التضيق على الاحتجاجات السلمية وذات الطابع الاجتماعي وعلى المدافعين على حقوق الإنسان وعلى الجمعيات العاملة في هذا المجال، وغيرها من الخروقات التي لن تُؤدي إلا إلى زعزعة ثقة المغاربة في المسيرة الحقوقية والديمقراطية بالبلد، والإضرار بالسمعة الدولية للمغرب.

وبالمناسبة، فإننا ندعو في فريق العدالة والتنمية إلى استثمار أجواء الهدوء والسلم التي عمّت مناطق الاحتجاج الاجتماعي، من أجل إطلاق مبادرة حقوقية لطي ملفات الحراك بالريف أو بالقلعة أو بزاكورة، بالشكل الذي يستوعب المطالب الاجتماعية ويتعاطى معها بالشكل الإيجابي.

ولا يفوتنا بهذا الصدد، أن نؤكد على الحكومة ضرورة مواصلة تفعيل توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة المتعلقة بالسياسة الجنائية والحكامة الأمنية و ضمانات المحاكمة العادلة. كما ندعو إلى إشراك البرلمان في الدبلوماسية الحقوقية بما يخدم قضايا الوطن.

وعلى الصعيد الدولي، ندعو الحكومة إلى العمل على الانخراط في أقرب الآجال في منظومة حقوق الإنسان الإفريقية، والانضمام للاتفاقيات في هذا الإطار، انسجاما مع الخطوات الكبرى لجلالة الملك والحكومة المغربية. مع مواصلة التفاعل والشاركة مع الجمعيات والهيئات الوطنية لحقوق الإنسان. وكذا، الإسراع بتنفيذ التوصيات التي قبلها المغرب بمناسبة الاستعراض الشامل لحقوق الإنسان والتي ستساهم في ملائمة التشريعات الوطنية مع المنظومة الدولية لحقوق الإنسان.

السيد الرئيس المحترم،

بخصوص قطاع العدل، فإنه بالتأكيد يُشكّل أحد القطاعات الحيوية في حياة الدول ومجتمعات، فالعدل قوام الحكم وأساس الملك. وهو ما ترجمه دستور 2011 حين ارتقى بالقضاء إلى أن يكون سلطة قائمة بذاتها... مستقلة عن باقي السط. مع التذكير بأن استقلال القضاء يستدعي ضرورة تفعيل مبدأ مساءلته تنزيلا للمبدأ الدستوري القاضي بتلازم المسؤولية بالمحاسبة. وهو ما يجعلنا نجدد التأكيد على أن السياق الطبيعي لتحقيق استقلال القضاء هو سياق الديمقراطية المحترم لاختيارات الشعب وإرادته المعبر عنها انتخابيا.

وهذا الصدد، نقدّر عاليا مواصلة الحكومة تنفيذ خطة إصلاح منظومة العدالة بإعمال باقي إجراءات الإصلاح القضائي، ودعم استقلاليتها مع تمكين السلطة القضائية من الوسائل المادية واللوجيستية الكفيلة للنهوض بالأدوار المنوطة بهذا الجهاز.

كما نثمن كافة الإجراءات المتخذة لتحقيق فعالية القضاء ونجاعته من تبسيط وتوحيد للمساطر والإجراءات القضائية، مع ما يستلزمه ذلك من تيسير ولوج المرتفقين لمرفق القضاء، والرفع سرعة البت في الأحكام القضائية في آجال معقولة، مع الحرص على تنفيذها، بما في ذلك الأحكام الصادرة في مواجهة الإدارة وأشخاص القانون العام. وهنا نؤكد على ضرورة الإسراع بمراجعة القانون المنظم لمهام الوكالة القضائية. وفي نفس الإطار، نعبّر، عن دعمنا لمراجعة المنظومة القانونية المنظمة للمهن القانونية والقضائية وشمليها لمهن أخرى. وهو ما نعتقد أنه سيساهم في تطوير فعاليتها وخدمتها للعدالة.

أما على صعيد تحديث الإدارة القضائية فإننا نعتقد أن الإجراءات التي التزمت بها الحكومة، بتنسيق مع المجلس الأعلى للسلطة القضائية، هي خطوات مهمة لتحقيق هذا الهدف، خاصة من خلال تيسير ولوج المواطنين لخدمات قضائية ذات جودة، في أفق التحقيق التام للمحكمة الرقمية. كما أن دعم الجهوية واللامركزية الإداري في المجال القضائي سيجلب الإمكانية للمسؤولين القضائيين لتقريب الخدمات القضائية للمواطنين، دون إغفال ضرورة إشاعة وتفعيل مبادئ المسؤولية والمحاسبة وترسيخ قيم الأخلاقيات المهنية، وتعزيز ثقة المواطنين في منظومة العدالة.

وفي علاقة بموضوع دور القضاء في حماية الحقوق والحريات ومحاربة الجريمة، نؤكد في فريق العدالة والتنمية على ضرورة المبادرة إلى مراجعة المنظومة التشريعية في مجال التجريم والعقاب في إطار ما يقتضيه حماية الحقوق والحريات. من هنا نؤكد على ضرورة الإسراع بإحالة قانون المسطرتين الجنائية والمدنية؛ وكذا، في تنفيذ بعض الإجراءات من قبيل: إحداث مرصد وطني للإجرام، وبنك وطني للبصمات الجينية، وتنظيم بعض المهن كالطب الشرعي والاستشارة القانونية مثلاً.

ولا يفوتنا في هذا السياق، الدعوة إلى تعزيز ضمانات المحاكمة العادلة والكفيلة بصيانة كرامة المواطنين والمواطنات وحماية النساء ضحايا العنف والأطفال في وضعية صعبة مع أهمية إقرار آليات قانونية للتعويض عن الخطأ القضائي.

السيد الرئيس المحترم،

في علاقة بإصلاح الإدارة، فإنه من الضروري التأكيد على استعجالية مطلب معالجة أعطاب الإدارة العمومية وتجاوز اختلالاتها البنيوية التي تحول دون اضطلاعها بكامل أدوارها. لذلك ليس مستغرباً أن يصبح ورش الإصلاح الشامل للإدارة من بين أحد أهم الأوراش الإصلاحية المفتوحة ذات الأولوية الوطنية. ولا يفوتنا بهذا الصدد التنويه بما تحقق هذه السنة خاصة بعد :

- إصدار المرسوم المحدث للجنة الوطنية لتنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد ؛
- إصدار المرسوم المتعلق بتحديد كفايات تلقي ملاحظات المرتفقين وشكاياتهم ومعالجتها ؛
- إصدار المرسوم المتعلق بتحديد كفايات الإشهاد على مطابقة نسخ الوثائق لأصولها ؛

- بالإضافة إلى التقدم المهم في بلورة ميثاق اللاتمرکز الإداري.
- بيد أن ذلك لا يمنعنا من الإشارة إلى أهم الأعطاب والإشكالات التي لزم التعجيل بمعالجتها :

1. النظام الأساسي للوظيفة العمومية : والذي من دون أدنى ريب قد بات في حاجة إلى مراجعة شاملة، بما يقتضي من الوزارة المعنية العمل على إطلاق مسلسل مشاورات وطنية بهذا الشأن مع مختلف الهيئات التمثيلية للموظفين وكذا المجلس الأعلى للوظيفة العمومية وكافة المعنيين ؛

2. العلاقة مع المرتفقين : خاصة على صعيد تحسين أداء الإدارة وتجويد خدمات الاستقبال ومعالجة الإشكالات المترتبة عن تعقيد المساطر وغموضها وانعدام شفافيتهما وبطء الإجراءات الإدارية ؛

3. مكافحة الفساد : ذلك أن ورش مكافحة الفساد يُعد أحد الأوراش الحيوية والضرورية بعدما بلغت مؤشرات الفساد مستويات مقلقة. وهو ما يقتضي العمل على تنزيل الفعال والصارم للإستراتيجية الوطنية لمحاربة الفساد، وذلك عبر اعتماد برنامج واضح ومحين بآليات ناجعة ضمانة لحسن تنفيذه وتقييمه.

السيد الرئيس المحترم،

على صعيد قطاع العلاقة مع البرلمان والمجتمع المدني، لا بد من التأكيد على الأدوار الواعدة التي من المفترض أن يلعبها هذا القطاع في النهوض بالديمقراطيتين، التمثيلية والتشاركية، باعتبارهما رهانين دستوريين. وهي الفرصة التي نغتنمها، للتنويه باعتماد الحكومة للجنة التقنية المختصة بالنظر في مقترحات القوانين. وهو ما نعتبره خطوة إيجابية تستدعي التنويه في سياق أعمال مبدأ التفاعل الإيجابي من قبل الحكومة مع المبادرة التشريعية للبرلمان، واحترام المقتضيات الدستورية والقانونية بهذا الشأن.

إلا أنه بالمقابل، ندعو الحكومة إلى بذل مزيد من المجهود في التفاعل مع مختلف المبادرات والآليات الرقابية للبرلمان، بما في ذلك ضرورة الالتزام القطاعات الوزارية بالإجابة عن الأسئلة الكتابية في الأجل الدستورية المحددة وكذا طلبات عقد اللجان والتحدث في أمطارى. هذا، مع تقدير التعاطي المسؤول للحكومة مع الأسئلة الآنية والأسئلة الموجّهة للسيد رئيس الحكومة.

أما على صعيد العلاقة مع المجتمع المدني، فإننا ننوه بقيمة العمل الذي تهض به الوزارة في إطار التنزيل العملي والفعلي لمخرجات الحوار الوطني حول المجتمع المدني وتفعيل مبدأ الديمقراطية التشاركية، وذلك بمعالجة مختلف الإشكالات القانونية والإدارية التي تحول دون تنمية النسيج الجمعي وكذا الاختلالات الذاتية المرتبطة بنقص الموارد البشرية وعجز القدرات المؤسساتية وضعف التكوين والديمقراطية الداخلية والشفافية المالية، والتي تترد بالسلب على دينامية الفاعل الجمعي وتحُدُّ من حيويته، وبهذا الصدد، ننوّه بقرار ملائمة المناخ القانوني والضريبي المساعد على تأهيل الجمعيات باعتبارها فاعلا في التنمية.

أما على صعيد الأمانة العامة للحكومة، فلزم التنويه بالدور المهم والحساس الذي تقوم به. إلا أن محورية الأدوار المهمة التي تهض بها الأمانة العامة، يدفعنا إلى الدعوة إلى مراجعة المرسوم الخاص بالاختصاصات الموكولة إليها، وذلك بتخفيفها من كل المهام والوظائف الضبطية والإدارية، والتركيز على المهام الأصلية المرتبطة أساسا بتقديم الاستشارة والتشريع وتنظيم العمل الحكومي.

وبخصوص العمل التشريعي، فإنه من المهم التنويه بتشكيل الأمانة العامة للحكومة للجنة التقنية لتحسين التشريع وتدوينه، وهي اللجنة التي من المتوقع أن تتصدى لمهمة مراجعة الترسنة القانونية وملاءمتها مع المستجدات الدستورية ومقتضيات المعاهدات التي صادق عليها المغرب.

ومع ذلك، فإنه من الضروري التنبيه إلى مجموعة من الإشكالات المتعلقة بتدبير الزمن التشريعي وموازنته بين فترة الإعداد الحكومي وفترة التشريع البرلماني، مع ضرورة إطلاع المؤسسة البرلمانية على الأولويات التشريعية للحكومة في إطار تطوير الحكامة التشريعية، بما في ذلك توضيح حدود التداخل بين التشريع والتنظيم، ومعالجة مشكل التأخر في إصدار النصوص التنظيمية والتطبيقية.

هذا دون غرض الطرف عن مستلزمات احترام مبادئ الديمقراطية والمساواة وتكافؤ الفرص، في كل ما له علاقة بملفات : إسناد صفة المنفعة العمومية للجمعيات والاستجابة لطلبات الإحسان العمومي والتصريح بالدعوم المالية الأجنبية، والقيام بوظيفة لجنة الطلبات العمومية وترسيم المهن المنظمة

السيد الرئيس المحترم،

بخصوص المجلس الأعلى للحسابات، فمن دون أدنى شك، فإن العمل الكبير الذي يقوم به في مراقبة صرف المال العام وتدقيق الحسابات، يعتبر من بين أحد أهم منجزات تنزيل مبدأ الحكامة وتكريس قواعد النزاهة والشفافية، وإرساء قيم ربط المحاسبة بالمسؤولية. وهو الأمر الذي يأتي مستجيباً للمطالب الشعبية في مناهضة مظاهر الفساد واختلالات تبذير المال العام وصرفه خارج نطاق المصارف المرصودة له.

ومع ذلك لزمنا التنبيه إلى مجموعة من القضايا ذات الصلة من قبيل : (أ) مآل التصريح الإجباري بالممتلكات : (ب) محدودية المتابعات القضائية بالنظر إلى حجم الاختلالات المالية التي كشفت عنها التقارير الصادرة عن المجلس الأعلى للحسابات، مما يفقد هذه التقارير قوتها الرقابية ؛

وعليه، نوصي بـ :

- (ضرورة توطيد علاقة التكامل والتعاون بين المجلس الأعلى للحسابات والبرلمان في مجال مراقبة المال العمومية) ؛
- (إلزام جميع المسؤولين مُعينين ومنتخبين وقضاة المحاكم المالية بوضع تصريحاتهم لدى جهة واحدة).

وبمناسبة الحديث عن قطاع السجون ؛ ففي البداية، لا بد من التأكيد على ضرورة تكاتف الجهود للنهوض بالمؤسسة السجنية في أفق أنسنتها، لا باعتبارها مكانا لقضاء عقوبة محكوم بها قضائياً، ولكن باعتبارها، أساساً، فضاءاً للتربية والتأهيل وإعادة الإدماج، انسجاماً مع المعايير الدولية المعمول بها..

ومع كل المجهودات المبذولة من أجل النهوض بقطاع السجون، إلا أن هذا القطاع لا زال يواجه العديد من التحديات والإكراهات. ولعلّ أهم هذه الإشكالات مشكل الاكتضاض الذي يستوجب ملحاحية إعادة النظر في طبيعة المقاربة التي تتعاطى بها المؤسسة القضائية ومختلف المؤسسات الأمنية مع الظاهرة الإجرامية. وكذا، البحث عن بدائل حقيقية للاعتقال الاحتياطي وذلك عن طريق إحداث منظومة جديدة للعقوبات التقليدية التي أصبحت غير مجدية.

أما بخصوص المعطيات الإحصائية التي تم تقديمها، فإنه من الضروري إثارة الانتباه إلى حالات الإضراب عن الطعام المرتفعة، وهو ما يدفعنا إلى التساؤل عن مقاربة الحكومة للتعامل مع حالات الإضراب عن الطعام، ومنه الإضراب الذي خاضه معتقلي حراك الريف، والذي يعبر عن اختناق في وسائل الحوار والوساطة.

وبهذه المناسبة، نود التأكيد على ضرورة احترام أداء نائبات ونواب الأمة لواجبهم في التقييم والمساءلة، وفقا لما تفرضه قواعد الممارسة الديمقراطية المنضبطة لمبادئ الدستور، وأن واجب الحكومة، وكافة المؤسسات التنفيذية التابعة لها، أن تُمكن البرلمان من الجواب الكاف دون تحفظ أو امتعاض، في إطار من العلاقة المتوازنة والمتعاونة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

مداخلة النائب محمد إعمار

- شعبة الداخلية ووزارة إعداد التراب الوطني والتعمير
والإسكان وسياسة المدينة -



بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله والصلاة والسلام على مولانا رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه.

السيد رئيس مجلس النواب المحترم ؛
السادة الوزراء المحترمون ؛
السيدات والسادة النواب المحترمون.

في البداية لا يفوتنا في فريق العدالة والتنمية أن ننوه بالظروف الجيدة التي مرت فيها أشغال لجنة الداخلية والجماعات الترابية والسكنى وسياسة المدينة أثناء مناقشة الميزانيات الفرعية لوزارة الداخلية ووزارة إعداد التراب والتعمير والإسكان وسياسة المدينة، نحيي هنا حسن تدبير مكتب اللجنة، كما نشكر السادة الوزراء وأطر الوزارتين على وفرة وجودة الوثائق والمعطيات والتقارير والعروض التي يسرت لنا عمليات التواصل والمناقشة داخل اللجنة.

◆ قطاع الداخلية والجماعات الترابية

السيد رئيس مجلس النواب المحترم ؛
السادة الوزراء المحترمون ؛
السيدات والسادة النواب المحترمون.

لكون الحفاظ على الأمن العام وحماية الأشخاص في أبدانهم وممتلكاتهم ضمن المهام الأساسية المنوطة بوزارة الداخلية، فلا بد من استحضار، أولاً وقبل كل شيء نعمة الأمن التي تنعم بها بلادنا، إذ أصبحت هذه النعمة ميزة يكاد المغرب ينفرد بها في محيطه الإقليمي.

ونريد هنا التأكيد على ضرورة تقدير هذه النعمة حق قدرها، برعايتها وصيانتها من عبث العابثين واعتبارها رصيда لا بد أن يساهم الجميع في تثمينه والدفاع عنه.

ونغتنيها مناسبة لتوجيه تحية تقدير وإكبار إلى القوات المسلحة الملكية ونساء ورجال الأمن الوطني والدرك الملكي ومختلف الأجهزة الأمنية والقوات المساعدة والوقاية المدنية التي تسهر بإخلاص وتفان ويقظة فعالة على أمن هذا الوطن الحبيب. وقد سبق لفريق العدالة والتنمية على لسان رئيسه أن عبر عن دعمه لمواصلة توفير

الوسائل البشرية والمادية واللوجستية اللازمة لهذا القطاع للهوض بمهامه في ظروف حسنة، كما يدعم فريق العدالة والتنمية كذلك جهود الحكومة في العناية بأسرة المقاومة وجيش التحرير لما قدمته من تضحيات جليلة لاستقلال بلادنا.

السيد رئيس مجلس النواب المحترم ؛

السادة الوزراء المحترمون ؛

السيدات والسادة النواب المحترمون.

إننا في فريق العدالة والتنمية على أتم الوعي بحداثه وفتوة تجربتنا الديمقراطية، كما لدينا الوعي بالأشواط المهمة التي قطعناها على درب البناء الديمقراطي وترسيخ دولة المؤسسات وفتح ورش فصل السلط، وفتح أورش التنمية الاقتصادية والاجتماعية والمجالية بجرأة غير مسبوقة، ولكن لازلنا في حاجة إلى مواصلة استكمال الصرح الديمقراطي من خلال أحزاب سياسة قوية ونخب مستقلة ونزيمية وذات رصيد تاريخي ومجتمع مدني محاييد، تلکم هي أدوات أساسية لا يمكن لبناء ديمقراطي أن يقوم بدونها، كما لا يمكن للحقوق والحريات أن تصان بتوازن في غياب صيانتها.

إننا نقدر ضرورة ضمان الحضور الدائم لهيبة الدولة والواجبات الملقة على عاتقها في حماية الأمن العام وهي أمور لا خلاف حولها، ولكن اللجوء إلى المقاربة الأمنية ينبغي أن تكون بجرعات مناسبة لكل موقف، وتبعاً لهذا فإننا نرى أن التعاطي الأمني مع بعض الاحتجاجات السلمية المطالبة هنا وهناك من الحسيمة إلى زاكورة، تستدعي استنفاد وبذل الجهد في الحوار والبحث عن مقاربات للعدالة المجالية والسعي للاستجابة للحاجيات الأنية كالبنيات الصحية والماء الشروب وغيرها.

إن فريق العدالة والتنمية يدعو إلى تجاوز هكذا تشنجات إلى البحث عن إرساء ميثاق اجتماعي يروم تعزيز المواطنة الحققة من خلال ضمان الحقوق والحد من الفوارق الاجتماعية والجهوية بين مختلف مناطق التراب الوطني بما يضمن تقوية التماسك الاجتماعي وتعزيز الاستقرار للمحافظة على السلم الاجتماعي.

إن تعدد الصناديق والبرامج المرصودة لهذا الشأن ورغم المجهودات المبذولة من طرف الحكومة من خلال :

- برنامج تقليص الفوارق المجالية المرصودة له 50 مليار درهم ؛
- المبادرة الوطنية للتنمية البشرية من خلال برنامجي التأهيل الترابي ومحاربة الفقر بالمجال القروي ؛

- برنامج الكهرباء القروية ؛
- البرنامج الوطني للتنمية القروية.

وعلى أهمية النتائج التي حققها هذه البرامج، فإن تعدد المتدخلين والشركاء وتشعب مصادر التمويل والأميرين بالصرف، أدى إلى ضعف النجاعة وغياب الالتقائية والتأخر في تنفيذ هذه البرامج، كما أكدت ذلك ملاحظات المجلس الأعلى للحسابات في تقريره حول صندوق التنمية القروية والمناطق الجبلية.

ومن أجل تحسين المردودية والنجاعة المطلوبة لتجاوز الفوارق المجالية والاجتماعية بين جهات المملكة، فإن الأمر يتطلب إعادة النظر في حكمة هذه البرامج من خلال توحيدها في برنامج واحد يوكل تديره إلى إدارات جهوية بعد تنزيل ميثاق اللاتمرکز وذلك بالتعاون مع مجالس الجهات، كما أوصى بذلك المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي في تقريره حول متطلبات الجهوية المتقدمة وتحديات إدماج السياسات القطاعية الصادر سنة 2016. وذلك في أفق تفعيل صندوق التضامن بين الجهات وصندوق التأهيل الاجتماعي اللذان يعتبران الإطار القانوني والمالي الأنسب للقيام بهذه المهام لتي من أجلها ثم إحداثهما.

السيد رئيس مجلس النواب المحترم ؛
السادة الوزراء المحترمون ؛
السيدات والسادة النواب المحترمون.

على أهمية ما سبق لا يمكن تقييم تنزيل بعض التوجهات الاستراتيجية لوزارة الداخلية والجماعات الترابية دون استحضار الملفات الكبرى الأساسية التالية :

■ تنزيل الجهوية المتقدمة

تلقينا بارتياح احتلال تنزيل الجهوية المتقدمة لصدارة التوجهات الأساسية التي انبنى عليها مشروع قانون المالية 2018، كما نسجل ارتياحنا للوثيرة التي تنشر بها المراسيم التطبيقية للقوانين التنظيمية المؤطرة لترسيخ الجهوية، وفي ذات الاتجاه نؤكد على أن قناعة ومنظور العدالة والتنمية في التغيير والإصلاح عموما يبنى على التدرج والتأني. ولكن لابد من التذكير بأن هذا الورش له من الراهنية السياسية والاجتماعية ما يتطلب منا الإسراع في تنزيله لما يحمل من أجوبة حقيقية على التحديات التنموية والاقتصادية والاجتماعية المطروحة على جدول أعمال الجماعات الترابية، وما علق

عليه من أمل تحقيق عدالة ترابية وتقليص الفوارق المجالية والاختلالات البشرية والبنوية المزمنة التي تعاني منها بعض الجماعات الترابية وخاصة خارج المجالات الحضرية.

والمطلوب بإلحاحية اليوم ومع استكمال الإطار التشريعي للجهوية في متم شهر دجنبر المقبل هو :

1. تسريع تنزيل كل ما له علاقة بتمكين الجهات من الموارد البشرية الضرورية كما وكيفا ؛

2. تنزيل الاستقلال المالي من خلال إصلاح شامل لنظام الجبايات الترابية ؛

3. تسريع تمتيع الجماعات الترابية بالاختصاصات الذاتية المنصوص عليها في القوانين التنظيمية وفي روح دستور 2011 مع السعي لتغيير سلوك الوصاية الذي لم يتمرن بعض رجال السلطة على التخلص منه واستبداله بترسيخ ثقافة المراقبة البعدية ؛

4. تسريع إخراج ميثاق اللاتمرکز الإداري إلى حيز الوجود، والذي بدونه يبقى تنزيل نصوص الجهوية مجرد إجراءات معزولة لن يكون لها أثر ووقع هيكلي على ارض الواقع ؛

5. استكمال الإطار القانوني المنظم لعمل مجالس الجماعات الترابية، حيث هناك مجموعة من النصوص التنظيمية المهمة التي لم تخرج إلى الوجود لحد الآن وهي :
- المراسيم المتعلقة بسن نظام المحاسبة العمومية لمجالس الجهات والعمالات والأقاليم والجماعات وكذا بمجموعاتها بالرغم من مصادقة المجلس الحكومي عليها بتاريخ 24 غشت 2017.

- المرسوم المتعلق بتحديد وتأليف اللجنة المشار إليها في المادة الثانية من المرسوم رقم 2.17.583 المتعلق بإعداد التصميم الجهوي لإعداد التراب وتحيينه.

6. وضع آلية للتشاور والتتبع والتنسيق وضمان التنزيل الأمثل للجهوية المتقدمة عبر خلق جهاز للتتبع والتقييم الدوري للسياسات الترابية ؛

7. تفعيل صندوق التأهيل الاجتماعي وصندوق التضامن بين الجهات لتجاوز الفوارق المجالية وتحقيق العدالة الاجتماعية بين مختلف جهات المملكة وجعلها بديلا لكل الصناديق والبرامج التي تشتغل في المجال الترابي للجهات ؛

8. إجراء تقييم أولي لسنتين من الممارسة في تسيير الجماعات الترابية بعد انتخابات شتنبر 2015 قصد الوقوف على مكانن الخلل في أداء مجالس الجماعات الترابية والمعوقات التي تقف في وجهها، وكذلك للنظر في مدى وفاء الدولة بالتزاماتها اتجاه الجماعات الترابية ؛

9. التسريع بإصدار النظام الأساسي الخاص بموظفي إدارة الجماعات الترابية حتى تواكب الأدوار المهمة التي تضطلع بها الجماعات الترابية حاليا ؛

10. الإسراع في فتح نقاش وطني واسع واعتماد مقارنة يتم فيها إشراك الفاعلين السياسيين ومن بينهم على الخصوص الجهات في صياغة الميثاق الوطني للامركز الإداري.

ولا بد من الإشادة هنا بأبرحية الحكومة، وتعاملها الايجابي مع تعديلات الأغلبية المتعلقة برصد اعتمادات مالية للحساب الخصوصي «صندوق التضامن بين الجهات» حيث تم تخصيص اعتماد 700 مليون درهم برسم سنة 2018 لهذا الصندوق بمقتضى التعديل.

كما نحي التجاوب الايجابي للحكومة مع مقترح الأغلبية بإلغاء الغرامات والزيادات وصوائر التحصيل المتعلقة بالضرائب والرسوم على الجماعات الترابية.

■ مراجعة تدبير الحسابات المرصدة لأمر خصوصية الموجهة للتنمية الترابية ومحاربة الفوارق المجالية والاجتماعية

تشكل الحسابات المرصدة لأمر خصوصية أهم وسيلة في عمل الحكومة من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية ومحاربة الفوارق المجالية بفضل مرونتها باعتبارها آليات فعالة لتمويل المشاريع العمومية الموجهة لتحقيق أهداف الحكومة المشار إليها أعلاه.

ويشكل الحسابان المرصودان لأمر خصوصية اللذان يهتمان مجال التنمية الترابية وهما «حصة الجماعات الترابية من حصيلة الضريبة على القيمة المضافة» و«الصندوق الخاص لحصيلة حصص الضرائب المرصدة للجهات» أهم آليات تدخل الحكومة في المجال الترابي لتحقيق التنمية الترابية بفضل المبالغ المهمة المرصودة، ولئن كان توزيع حصص الجهات من الصندوق الخاص لحصيلة حصص الضرائب

المرصدة للجهات حسب المرسوم رقم 2.15.997 يخضع لمعايير واضحة حيث حدد المعايير التالية 50 % توزع بالتساوي بين الجهات و37.5 % حسب عدد السكان و12.5 % حسب المساحة، فإن معايير توزيع حصة الجماعات الترابية من حصيلة الضريبة على القيمة المضافة تتم وفق معايير مختلفة محددة بواسطة الدورية رقم 49 بتاريخ فاتح يناير 1996 ومرتبطة في الغالب بحاجيات التمويل. ويتعلق الأمر، على الخصوص بما يلي :

- الإمداد الجزافي : وهو حد أدنى من الإمدادات يهدف إلى تأمين نفقات تسيير الجماعات ؛
- الإمداد المسمى «الإمكانات الجبائية» : ويهدف إلى تقليص الفوارق الجبائية بين الجماعات ؛
- الإمداد الخاص بتنمية الموارد الذاتية : ويهدف إلى تشجيع الجماعات التي تبذل مجهودات في مجال تحسين مستوى استقلالها الجبائي.

ولهذا فان هذا الحساب الخصوصي المتعلق بحصيلة الجماعات من حصيلة الضريبة على القيمة المضافة، في نظرنا، يحتاج إلى إعادة النظر في حكمة تديره من خلال وضع حد لمجموعة من الاختلالات في توزيع حصص الجماعات من الضريبة على القيمة المضافة. وفي هذا الإطار لابد من التذكير أن الحكومة سبق لها أن في البرنامج الحكومي لسنة 2012 أن وعدت بإخراج مرسوم يحدد معايير توزيع حصيلة الضريبة على القيمة المضافة لكنه لم يخرج لحيز الوجود، وانطلاقا من كل هذا ندعو الحكومة إلى إخراج هذا المرسوم في اقرب وقت ممكن وفاء بتعهداتها ومن اجل تدبير جيد لموارد هذا الحساب الخصوصي.

■ إصلاح الجبايات المحلية

تعتبر الجبايات، بالنسبة للجماعات الترابية، موارد مالية مهمة موجهة إلى تغطية تكاليف المرافق العمومية المحلية، كما تعتبر أيضا أداة للسياسة الاقتصادية تساهم في تعزيز مسلسل اللامركزية التي تعد حجر الزاوية لبناء دولة ديمقراطية وحديثة.

وانسجاما مع توصية المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي في تقريره المشار إليه أعلاه فإننا ندعو إلى وضع إصلاح جبائي لمواكبة تنزيل ورش الجهوية المتقدمة

يحقق الأهداف التالية :

- تقوية الموارد الجبائية الذاتية ؛
- توزيع ضرائب الدولة وفق معايير موضوعية ؛
- تخصيص الموارد الجبائية المحولة وفق ضوابط تسمح بالحد من الفوارق بين الجماعات الترابية بواسطة الآليات الملائمة لتحقيق الموازنة.

السيد رئيس مجلس النواب المحترم ؛

السادة الوزراء المحترمون ؛

السيدات والسادة النواب المحترمون.

■ الأراضي السلالية وأراضي الجموع

تعتبر الأراضي السلالية وأراضي الجموع والبالغة مساحتها 15 مليون هكتار جزءا من الثروة الوطنية التي ينبغي صيانتها وتثمينها والتعامل معها بمنطق موروث وطني فيه حق للأجيال القادمة، لذوي الحقوق والجماعات السلالية بناء على الوصاية الإدارية المخولة لوزارة الداخلية على الجماعات السلالية بمقتضى ظهير 27 ابريل 1919 وذلك :

1. بصونها من التفويتات المشبوهة واستغلالها في مشاريع مدمرة كالمقالع العشوائية ؛
2. إعادة تحيين انتدابات نواب الأراضي السلالية بناء على الكفاءة العلمية والقدرة على الترافع أمام الإدارات والمحاكم لمتابعة تصفية المشاكل المرتبطة بهذه الأراضي بالإضافة إلى مراعاة الاختيار الحر للجماعات السلالية ولذوي الحقوق لهؤلاء النواب ؛
3. إعطاء الأولوية لذوي الحقوق وخاصة الشباب حاملي المشاريع كوسيلة لجعل هذه الأراضي مصدرا لمعالجة تدني الدخل الفردي في العالم القروي والإسهام في حل بطالة حاملي الشواهد بالبادية ؛
4. تفعيل مجلس الوصاية والحرص على متابعة الاعتمادات المستخلصة من كراء استغلال هذه الأراضي وتجاوز ما تعرفه من إشكال تجميد صناديقها وخاصة أن الجماعات السلالية المعنية في حاجة للتجهيزات الأساسية من الطرق والماء الشروب والمسالك التي يمكن انجازها بتلك الأرصدة ؛

5. الإسراع بتنزيل توصيات الحوار الوطني المنعقد بشأن الأراضي الجماعية وخاصة ما تعلق منها بشق أراضي الجماعات السلالية.

ونحي هنا الجهود التي تقوم بها وزارة الداخلية وكل المتدخلين في شأن إحصاء وتحفيظ أراضي الجماعات السلالية، ونتمنى الرفع من وتيرة هذه العملية وتوفير الدعم المالي واللوجستي الضروري لها بناء على الوصاية الإدارية المخولة لوزارة الداخلية على الجماعات السلالية بمقتضى ظهير 27 أبريل 1919.

■ محاربة الفوارق المجالية

رغم الجهود الكبيرة التي بذلها المغرب من أجل توفير البنيات التحتية والمرافق العمومية لجميع المواطنين في مختلف جهات المملكة سواء كانوا في العالم الحضري أو العالم القروي، إلى أنه مازالت هناك فوارق مجالية كبيرة، ومن أبرز تجليات هذه الفوارق ارتفاع نسبة الفقر والخصاص في المرافق الاجتماعية التعليمية والصحية والطرق في عدد من الجهات خصوصا في المجال القروي، كما تكشف معطيات المندوبية السامية للتخطيط أن مستوى الهشاشة في المستوى القروي، يظل مرتفعا، حيث يقدر بنسبة 18 في المائة.

كما يرسخ التفاوت بين الجهات في إنتاج الثروة هذه الفوارق المجالية بشكل جلي، وهو ما يؤكد تمركز إنتاج الثروة ببلادنا في الشريط الساحلي الرابط بين القنيطرة والدار البيضاء حيث تمثل جهتا الدار البيضاء سطات والرباط سلا القنيطرة 48.3 % من الناتج الداخلي الخام وباقي الجهات الثمانية الأخرى تمثل 51 %.

وانطلاقا من هذا الواقع فلا بد من البحث عن وسائل وأليات للقضاء على الفوارق المجالية والاجتماعية كإخراج قانون إعداد التراب الوطني.

إخراج قانون إعداد التراب الوطني إلى حيز الوجود :

يعتبر إعداد التراب آلية قانونية لإعادة توزيع الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية والتوزيع الديموغرافي بين هذه الجهات، وكذلك آلية لإصلاح التفاوتات المجالية والاجتماعية، لدى نطالب الحكومة بإخراج قانون إعداد التراب الوطني إلى حيز الوجود نظرا لأن التأخر في إخراج له كلفة اقتصادية واجتماعية كبيرة أبرزها استمرار التفاوتات الاقتصادية والمجالية والاجتماعية.

إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة

◆ قطاع السكن

السيد رئيس مجلس النواب المحترم ؛

السادة الوزراء المحترمون ؛

السيدات والسادة النواب المحترمون.

يعتبر توفير سكن لائق للمواطنين من الحقوق الأساسية التي نص عليها الدستور في الفصل 31 منه باعتباره أحد الأهداف الأساسية التي يجب على الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية أن تعمل على توفيره. ولقد عملت الحكومات المتعاقبة على سن برامج وسياسات عمومية لتوفير هذا الحق لكل المواطنين، حيث عملت الحكومة السابقة على تقليص العجز في مجال السكن من 840.000 وحدة سنة 2011 إلى 400.000 وحدة حاليا. وبعد الإطلاع على البحث الذي أنجزته وزارة السكنى وسياسة المدينة سنة 2016 فإن الطلب على السكن بلغ حوالي 1.572.893 وحدة بكل أنواعها الشيء الذي يفرض وضع سياسة عمومية جديدة في هذا المجال. إننا في فريق العدالة والتنمية نثمن استمرار الحكومة في استراتيجيات الحكومات السابقة التي تتبناها بلادنا في مجال السعي الحثيث في توفير السكن اللائق والمناسب لكل فئات المجتمع سواء ما تعلق منها بخيار :

- السكن الاجتماعي ؛
- والسكن الموجه للطبقة الوسطى ؛
- والسكن المعد للكراء وغيرها.

بالإضافة إلى جهود الدولة للقضاء على أحياء الصفيح وإعلان مدننا بدون صفيح، دون أن ننسى ما تقوم به الدولة من إعادة هيكلة الأحياء العشوائية وتأهيلها وتجهيزها بالتجهيزات الضرورية من الماء والكهرباء والصرف الصحي.

لكن استمرار دور الصفيح (180.324 حاليا) يطرح عدة تساؤلات من يقف وراء استمرار هذه الظاهرة التي تشوه جمالية المدن وتحكم على عدد كبير من المواطنين العيش في ظروف قاهرة.

نحن نعلم أن هناك إشكالية الهجرة القروية التي تغذي هذه الظاهرة لكن هذا العامل وحده لا يمكن أن نعلق عليه وحده تفاقم هذه الظاهرة، هذا يدفع بنا إلى التساؤل عن أدوار كافة المتدخلين في مجال التعمير والسكنى، من سلطات حكومية وسلطات محلية ووكالات حضرية ومفتشيات جهوية للسكنى، في توفير سكن لائق لكل المواطنين ومحاربة السكن غير القانوني.

لهذا نطالب بما يلي :

- تقييم برنامج مدن بدون صفائح عن طريق مقارنة نتائجه مع الموارد التي خصصت له، والوقوف عند النقائص التي تشوب عملية تحديد المستفيدين، بما يؤثر على كلفة المشاريع ويعقد إنجازها، مع استحضار تجارب الدول التي تعاني من نفس الظاهرة وذلك لضمان استفادة أفضل للمواطنين من سكن لائق ؛
- الحرص على معالجة إشكالية ضعف الإجراءات المصاحبة لمشاريع القضاء على مدن الصفائح من خلال إنجاز التجهيزات الأساسية في إطار شراكة مع المتدخلين ووضع آليات مشتركة للتتبع.

ولقد تعهدت الوزارة بإجراء دراسة حول تقييم منتج السكن الاجتماعي 250.000 درهم والسكن ذي القيمة العقارية المخفضة 140.000 درهم، نريد معرفة النتائج المستخلصة من هذه الدراسة ؟.

تلكم هي سياسات مهيكلية نتمناها، ولكن حان الوقت لتقييمها ورصد نجاعتها، ولاشك لها من نقط القوة ما ينبغي تعزيزه وتطويره، وسيكون لها من نقط النقص ما ينبغي معالجته.

السيد رئيس مجلس النواب المحترم ؛

السادة الوزراء المحترمون ؛

السيدات والسادة النواب المحترمون.

كنا جد متفائلين حين صدور بعض قوانين التعمير في عهد الحكومة السابقة، وكنا نأمل آنذاك أنها لامست بعض إشكالات التدبير الحضري في المجال، ولكن بقيت في عمومها معلقة في انتظار صدور النصوص والمراسيم التطبيقية ونقصد هنا :

1 - القانون رقم 66.12 المتعلق بمراقبة وزجر المخالفات في مجال التعمير والبناء الذي ننتظر نصوص تنظيمية ومراسيم تنزيل ما جاء به من جديد في تسوية وضعية البناءات المخالفة، ورخص الإصلاح والهدم التي كان فيها فراغا تشريعيا ؛

2 - القانون رقم 94.12 المتعلق بالمباني الآيلة للسقوط وتنظيم عمليات التجديد الحضري، الذي يعتبر إطاراً مهماً في مسار تنفيذ المآثر التاريخية للمدن العتيقة وتجاوز الخطر الذي تشكله بعض البنايات على سلامة المواطنين، ولكن يبقى هذا القانون معلقاً في انتظار انجاز تصاميم التجديد الحضري التي تنص عليها المادة 22 وكذا نص إنشاء اللجنة الإقليمية التي تنص عليها المادة 29 و30 من أجل تخفيف الضغط والمسؤولية على الجماعات. كما يحتاج استكمال تنزيل هذا القانون إلى نص إحداث الوكالة الوطنية للتجديد الحضري وتأهيل المباني الآيلة للسقوط.

السكن الموجه للطبقة المتوسطة

تعتبر الطبقة المتوسطة صمام أمان السلم والاستقرار الاجتماعي، لذلك لا بد من الاهتمام أكثر بهذه الطبقة. ويعتبر توفير سكن لائق بأئمنة مناسبة لأفراد هذه الطبقة من مظاهر الاهتمام بهذه الطبقة لذلك فإننا في فريق العدالة والتنمية نسائل الحكومة عن عدم وفائها بتعهداتها في البرنامج الحكومي بإعادة النظر في سياسة دعم حصول الطبقة الوسطى على السكن، حيث أن مشروع قانون المالية لسنة 2018 لم يأت بأي جديد في هذا الشأن خاصة في شأن تشجيع المنعشين العقاريين لإنتاج سكن موجه للطبقة المتوسطة بثمن لا يتجاوز 400.000 درهم.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

مداخلة النائب نورالدين قربال

- شعبة الخارجية والدفاع الوطني والشؤون الإسلامية
والمغاربة المقيمين بالخارج -



بسم الله الرحمن الرحيم

السيد الرئيس؛
السادة الوزراء المحترمون ؛
السيدات والسادة النواب المحترمون.

يشرفني أن أتقدم أمامكم بمدخلة فريق العدالة والتنمية في إطار مناقشة الميزانيات الفرعية للقطاعات التي تختص بها لجنة الخارجية والدفاع الوطني والشؤون الإسلامية والمغاربة المقيمين بالخارج، وذلك برسم مشروع قانون المالية لسنة 2018.

وللإشارة فقد ركز البرنامج الحكومي في محوره الخامس على العمل على تعزيز الإشعاع الدولي للمغرب، وخدمة قضاياه العادلة في العالم. وقد سجلنا تحركا مقدرا على مستوى الدبلوماسية الرسمية هادفا إلى الدفاع عن الوحدة الترابية والمصالح العليا للوطن وفي هذا الإطار نؤكد على ضرورة استثمار المناخ العالمي والإقليمي. وتجاوز التعبئة اللحظية إلى التعبئة الدائمة المبنية على استراتيجية واضحة المعالم. مع التركيز على البعد الاقتصادي انطلاقا من قاعدة رابح - رابح، وعلاقات جنوب جنوب. مع الحضور الفعال على مستوى الأورو الإفريقي والأورو المتوسطي والمساهمة الفاعلة في المجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا.

ورغم انسحاب المغرب من منظمة الوحدة الإفريقية فقد ظلت العلاقات مستمرة مع إفريقيا والمؤشر أن المغرب وقع مع الدول الإفريقية أكثر من 1000 إتفاقية وبروتوكول منذ سنة 2002 خاصة إذا استحضرننا تنوع الطبيعة الدبلوماسية والدول التي قام جلالة الملك بزيارتها. وبذلك حافظ المغرب على شراكاته التقليدية وافتتح على أخرى جديدة. هادفا إلى التنمية، والشراكات، والانخراط، والتعاون، والتضامن، والفاعلية.

إلا أننا ندعو إلى تفعيل الجيد لهذه الاتفاقيات من خلال تكريس مبدأ الحكامة الجيدة وربط المسؤولية بالمحاسبة. والشفافية والنزاهة واحترام القانون والمراقبة والتقويم، وإعطاء النموذج الأمثل من الداخل، خاصة على مستوى تنمية أقاليمنا الجنوبية التي خصص لها مبلغ 77 مليار درهم للفترة 2016-2021. لأن إنجاز المشاريع بناء على ما ذكر دبلوماسية سيمائية مساعدة للدفاع عن قضايانا المشروعة والعدالة. في أفق بناء خيط ناظم بين الدبلوماسية التشاركية والدبلوماسية التمثيلية بناء على مبدأ التكاملية. خاصة المساهمة الفاعلة في المنظمات الدولية التي تلعب

دورا أساسيا في القضايا المطروحة عالميا. ومن تم لابد للدبلوماسية المغربية العمل على أربع قواعد : التعزيز والتوطيد والتحسين والتنوع. وإعطاء النموذج الديمقراطي لاختياراتنا خاصة وأن الأمة المغربية تستند في حياتها العامة على ثوابت جامعة منها الاختيار الديمقراطي.

لذلك من الواجب الاهتمام بالبنية الاقتصادية الداخلية من حيث التأهيل للقيام بالواجب بإفريقيا وغيرها اعتمادا على الشراكات والانخراط الشامل في التعاون جنوب - جنوب. ومما يشجع المغرب أكثر الموافقة المبدئية لانضمام المغرب إلى المجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا "CEDEAO". حيث الامتداد على 17 في المئة من مساحة القارة. و30 في المئة من سكان إفريقيا.

والذي يجب أن نستحضره هو أن الانفتاح المغربي على العالم له انعكاس قوي على المنتج الوطني، ويعمق مشروعيته بناء على منطق الجاذبية والتنافسية.

إننا في حاجة اليوم إلى تكثيف التواصل السياسي العالمي من أجل التسويق لمشروع الحكم الذاتي الذي اتصف من قبل مجلس الأمن بالجدية والمصدقية والواقعية. مع استثمار عودة المغرب إلى الاتحاد الإفريقي والموافقة المبدئية للانضمام إلى المجموعة الاقتصادية لدول إفريقيا الغربية CEDEAO. وإبراز الخرق القانوني والإنساني والأخلاقي في مخيمات تندوف. ومن تم لابد من تكريس مبدأ الالتقائية في القضايا الوطنية بين السلطات العمومية والمؤسسات المنتخبة والمجتمع المدني والقطاع الخاص. وفي هذا الإطار نؤكد على ما يلي :

- وضع رؤية واضحة مؤطرة لفعالنا الدبلوماسي بناء على جدلية الفاعل السياسي والفاعل الأكاديمي ؛
- اعتماد مبدأ الالتقائية بين أقطاب الهوية الدبلوماسية المغربية المتنوعة. مع استحضار كل المرجعيات الجغرافية والتاريخية والحضارية والقانونية والسياسية والعالمية ؛
- التوظيف المعرفي بغية إحداث التناغم بين النجاعة والشرعية وإحداث بريستريكا على مستوى الخطاب السياسي الدبلوماسي في اتجاه الاستيعاب بدل الاصطدام ؛
- تصحيح المسارات التفاوضية للقضية الوطنية خاصة بعد العودة للاتحاد الإفريقي وأجهزته ؛

- أمام هذه المعطيات من اللازم النظر في الميزانية وتنميتها وفي الموارد البشرية التي تقدر ب 2500 موظف نصفه أطر.

السيد الرئيس؛

السادة الوزراء المحترمون ؛

السيدات والسادة النواب المحترمون.

على مستوى المغاربة المقيمين بالخارج،

نلاحظ حركية كبيرة داخل مغاربة العالم في البلدان المقيمين بها الذين شقوا طريقهم الطبيعي في إطار الاندماج والمساهمة في جميع القطاعات. لكن رغم المجهودات المبذولة من قبل السلطة التنفيذية، فإنها لم ترق إلى طموحات مواطنينا بالخارج. ناهيك عن حاجاتهم الطبيعة للرفع من الدفاع عن حقوقهم ومصالحهم وهويتهم الحضارية والدينية واعتماد طلب عروض في التأطير للمغاربة المقيمين بالخارج بالنسبة للمراكز الثقافية والجمعيات وتبسيط القوانين والمساطر من أجل ممارسة حقوقهم الدستورية المتنوعة. لأن التنمية شاملة للأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والدينية والثقافية والهوياتية...

إن المغاربة المقيمين بالخارج في حاجة إلى بذل مجهود أكثر مما هو كائن على مستوى الرفع من جودة الخدمات، وتزويد القنصليات والسفارات بالموارد البشرية التي هي في حاجة إليها. وتيسير خدماتهم الإدارية في داخل وخارج الوطن.

إذن مزيدا من المجهودات تجاه مغاربة العالم على مستوى إشراكهم في المؤسسات الدستورية. ومضاعفة العمل على مستوى ورش الإصلاح القنصلي. وتوسيع دائرة اتفاقيات الضمان الاجتماعي واليد العاملة مع دول إقامة مغاربة العالم.

إن الواجب يفرض استثمار اعتزاز المغاربة حيث ما كانوا بهويتهم وأصالتهم وقيم الانفتاح والاعتدال والتسامح والحوار. تواقين إلى الحفاظ على استقرار الوطن وكرامة المواطن وصيانة الإرادة الشعبية وتحصين مسار البناء الديمقراطي.

وإشراكهم في المساهمة في التوجهات العامة للسياسات العمومية، مما يدعم علاقاتهم الدائمة مع حضارتهم وضمأن حقوقهم وصيانة مصالحهم. والمساهمة في التنمية البشرية والمستدامة. ومن ثم لا بد من الإسراع بإخراج مجلس الجالية

المغربية بالخارج بناء على الفصل 163 من الدستور. ويمكن أن نخلص إلى النتائج التالية :

- ربط الجامعات الصيفية بالجهوية المتقدمة من حيث الهيكلة والامتداد. مع التركيز على التحصين الوطني والروحي والثقافي في أفق الشعور بالانتماء الحضاري للأمة المغربية ؛
- استثمار كفاءات مغاربة العالم في بناء وتنظيم وتأطير أكثر من 5 مليون مغربية ومغربي بالخارج ؛
- تقوية الموارد المالية والبشرية، والبنيات التحتية ؛
- استثمار التراكمات في هذا المجال رغم الوضع الدولي الصعب. والإكثار من المراكز الثقافية ؛
- الإكثار من مراكز الاستشارات القانونية ؛
- إعطاء امتيازات مشروعة لمغاربة العالم وتوفير كل ما بشأنه أن يشجعهم على الاستثمار وتحبيب البلاد إلى فروعهم ؛
- البحث عن اليات التواصل بين السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية من أجل العمل على المشترك بطريقة تشاركية ؛
- الاجتهاد جميعا على تمكين مغاربة العالم من المشاركة السياسية داخليا وخارجيا ؛
- تمثيلية مغاربة العالم بالمؤسسات والهيآت الوطنية ؛
- التكوين المستمر لموظفي القنصليات والسفارات ؛
- تعبئة مراكز الاستقبال بكفاءات لتلبية لحاجيات المواطنين ؛
- تحيين بعض الاتفاقيات المبرمة مع الدول خاصة الأوروبية ؛
- تجويد وتنمية البرامج التي تستهدف مغاربة العالم خاصة الشباب ؛
- تكثيف الزيارات لمغاربة العالم والتواصل معهم والوقوف على مشاكلهم ؛
- تتبع مخرجات المنتديات واللقاءات التي تتم بين السلطة التنفيذية ومغاربة العالم ؛
- تعميم التجربة المغربية في مجال تسوية الوضعية القانونية ووضع استراتيجية بمقاربة تشاركية مع الدول المعنية لمواجهة الهجرة السرية.

السيد الرئيس؛
السادة الوزراء المحترمون ؛
السيدات والسادة النواب المحترمون.

إذا كانت بلادنا قد حققت تقدما كبيرا واجتهادات موفقة على مستوى إصلاح الحقل الديني تحت إشراف إمارة المؤمنين خاصة على مستوى التأطير الديني، والاهتمام بالأماكن الثقافية والروحية والتكوين والتعليم الديني، فإننا نسجل الملاحظات التالية :

- بقدر ما يتكرس الإشعاع الدولي للنموذج الروحي والديني للمغرب والذي يؤطر بحوالي 260 نصا قانونيا أو تنظيميا، وتعزيز الخدمات الاجتماعية. نشيد بتنمية الميزانية المخصصة لتحسين الوضع المادي للقيمين الدينيين في مشروع قانون مالية 2018، والتغطية الصحية. حيث خصص للأول 964 مليون درهم، والثاني 50 مليون درهم، ونطالب بمواصلة هذا المجهود ؛
- إن تقوية البنية التحتية الروحية والثقافية تحتاج إلى مزيد من الاجتهاد حتى نغطي حاجيات الناس في هذا المجال. لأن العدد المنجز سنويا غير كاف. خاصة وأن عدد المساجد وطنيا يقدر بـ 50 ألف مسجد. لذلك يجب تكثيف الجهود وتبسيط الإجراءات أمام المحسنين مع الاحتفاظ التام بعملية التأطير التي تشرف عليها الوزارة الوصية. كما نطلب فك العزلة على المساجد التي أغلقت من أجل الإصلاح. مع الإشادة بما تحقق في هذا المجال. حيث تم ترميم وإصلاح حوالي 368 مسجدا من أصل 2600 ؛
- الاجتهاد أكثر في الاعتناء بالتعليم العتيق من حيث التأهيل والترميم والتبرؤ ومضاعفة المجهود المبذول بالنسبة لطلبته الذين ارتفع عددهم سنة 2017 إلى 33.232 مستفيدا. مع الرفع من الوضعية المادية وبرامج التأهيل لموظفي مؤسسات التعليم العتيق ؛
- تقويم برنامج محو الأمية بالمساجد. والذي بذل فيه مجهود حيث يقدر عدد المستفيدين سنويا حوالي 300.000 ؛
- الرفع من وتيرة الانجاز على مستوى بناء المركبات الدينية والثقافية، وإتمام ترميم المشاريع التراثية الروحية والثقافية ؛
- استثمار الدروس الحسنية وتسويقها عالميا بشتى اللغات لأنها تلقى من قبل طاقات أمام جلالة الملك أمير المؤمنين، وتتخذ بعدا أكاديميا عاليا ؛

- تقوية العلاقات الدينية بين المغرب ودول إفريقية نظرا للبعد الحضاري الذي يجمعنا، وأهمية هذا الجانب في بسط ظلاله على المستويات الأخرى ؛
- تحسين خدمات الحج ومضاعفة الجهود في هذا الباب خدمة لحجاجنا الميامين ؛
- المواكبة الدائمة للخطباء والذي يقدر عددهم بـ 23 ألف خطيب من أجل التحسين والجودة للخطاب خدمة للقيم المرغوب توفيرها وأهما الصدق في القول والفعل ؛
- نثمن مقاربتكم التي تنص على أن حسن التشخيص يؤدي إلى الجمع بين النصية والمقاصدية، واعتماد مبدأ الحرية وسط مجموع. وتبني الأفقية، والنظر في البرامج المبنية على الأبعاد الوجودية والكونية والحقوقية. والتمايز بين وازع القرآن ووازع السلطان. وتتبع هذه المقاربة يقينا مجموعة من الآفات الفكرية والمعرفية المفضية إلى الانحراف العقدي والممارسة المخالفة للفطرة البشرية.

قدمات المقاومين وأعضاء جيش التحرير

تركز المندوبية السامية لقدمات المقاومين وأعضاء جيش التحرير في برنامجها العام على محورين أساسيين :

- 1 - صيانة الذاكرة التاريخية وإشاعة القيم والمثل العليا للوطنية وثقافة المواطنة الإيجابية ؛
- 2 - تحسين الأوضاع المادية والاجتماعية والأحوال المعيشية والصحية لأسرة المقاومة وجيش التحرير.

نؤكد على أن أمة بدون ذاكرة تفتقر إلى مقومات حضارتها. والحمد لله الأمة المغربية زاخرة بالمقومات الحضارية والوطنية والتاريخية مما يجعلها تجمع بين الرأسمال المدني وغير المادي. لذلك نثمن فضاءات الذاكرة التاريخية للمقاومة والتحرير عبر ربوع أقاليم وعمالات المملكة.

وفي هذا الإطار نرحب باسترجاع عدد من الوثائق من الخارج وفحصها وتقويمها. ونتمنى أن تكون مخرجاتها خادمة لقضايانا العادلة. ومرجعا مهما للبحث العلمي.

وإذا كانت عملية الطبع والنشر مقدرة فإننا نركز على الجمع بين الإنتاج الورقي والمنتج الرقمي تماشيا مع الثورة المعلوماتية التي يعرفها العالم.

أما فيما يتعلق بالمحور الثاني نؤكد على أن الاهتمام بأسر المقاومة وجيش التحرير واجب وطني يحتم تعبئة موارد عن طريق الميزانية ودعم المتعهدين والأطراف المتعاونة في إطار احترام مبدأ الالتقائية من أجل الرفع من نسبة الاستجابة للمشاريع الصغرى والمتوسطة والتعاونيات. نفس الأمر يمكن أن نؤكد عليه فيما يتعلق بالتغطية الصحية والسكن ومصاريف أخرى.

أما على مستوى الموارد البشرية فلا بد من الاستمرارية في التكوين المستمر والتأهيل للتفاعل مع المقتضيات الجديدة الواردة في القانون التنظيمي لقانون المالية نحو ميزانية مبنية على النجاعة والبرامج والمشاريع والعمليات.. مع ضرورة أخذ الجهوية المتقدمة بعين الاعتبار وإسراع الحكومة بإخراج ميثاق اللاتركيز الإداري إلى حيز الوجود.

نخلص ختاماً لهذه الفقرة إلى ما يلي :

- ضرورة إعادة إنتاج القيم التي نحن في حاجة إليها من خلال استحضار الذاكرة ؛
- استثمار الذاكرة الوطنية في الحضور الدولي وتبادل الخبرات بين الجميع والانتصار للقضايا العادلة انطلاقاً من الوثيقة التاريخية ؛
- نفخ الروح في المحطات التاريخية والمناسبات مع مراعاة الفئات المستهدفة سواء على مستوى الخطاب أو الآليات ؛
- تحفيز المؤسسات الداعمة على الاستمرارية والشعور بأن الأمر متعلق بواجب وطني ؛
- تنمية مبادئ التشاركية والتعاقد والشراكات.

إن الحفاظ على الذاكرة رأسمال غير مادي كبير يجب صيانتها وهذه مسؤولية جماعية احتراماً لهويتنا الحضارية والدينية والوطنية.

إدارة الدفاع الوطني

لا تنمية بدون استقرار، ولا استقرار بدون أمن. ومن ثم وبناء على التوجيهات الملكية تقوم إدارة الدفاع الوطني بتعزيز الخطط الدفاعية الاستباقية، وبناء الكفاءات والقدرات المهنية، وحفظ السلام والأمن والإنقاذ والإغاثة. ودعم المشاريع الاجتماعية. وهذا ما يعزز السيادة ويؤمن الحدود ويتصدى الإرهاب والهجرة السرية، والجريمة المنظمة، ويضمن الاستقرار، ويؤمن الوحدة.

ولا تفوتنا الفرصة دون أن نشيد بالجهود التي تبذلها إدارة الدفاع الوطني بجميع مكوناتها البرية والجوية والبحرية والدرك الملكي، وبما تتحلى به من قيم العطاء والتضحية والتضامن، في كل المجالات والميادين وطنيا ودوليا ؛ وما أبانت عليه من قيم ومهارات تجعل من المغرب نموذجا وفاعلا في السلام والاستقرار في كافة أنحاء المنطقة، سواء في المشاركات المتتالية في عمليات دعم وحفظ السلام، ودفاعا عن كل القضايا العادلة في إطار الشرعية الدولية. أو في إطار عمليات الإنقاذ والإغاثة، أو من أجل فك العزلة والمساعدة الإنسانية، وإيصال الإمدادات الغذائية والطبية لفائدة المناطق المنكوبة أو غيرها... وهو ما يجعل كل المغاربة يعتزون ويفتخرون بأسرة القوات المسلحة الملكية التي تتحلى دائما بالانضباط والتفاني في خدمة هذا البلد العزيز.

أيها الجندي يا رمز الفدا

يا شُعَاعَ الأَمَلِ المُبْتَسِمِ

بُورِكَ الجُرْحُ الذي تَحْمِلُهُ

فِدَاءٌ تَحْتَ رَاية العَلَمِ.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته



تعديلات فرق ومجموعة الأغلبية على مشروع قانون المالية لسنة 2018



تعديلات فريق العدالة والتنمية بمعية فرق ومجموعة الأغلبية على قانون المالية 68.17 برسم سنة 2018

قدّم الفريق بمعية فرق ومجموعة الأغلبية 58 تعديلا على مواد قانون المالية لسنة 2018 تم قبول ما يقارب الثلثين منها بشكل جزئي أو بصيغة اللجنة، وهمت مختلف مواد المشروع سواء تعلق الأمر بمدونة الجمارك أو المدونة العامة للضرائب أو بعض الصناديق كما هو الحال بالنسبة لصندوق التضامن بين الجهات ونفقات الحسابات الخصوصية، واقترح الفريق إلغاء الزيادات والدعائر وفوائد التأخير وصوائر تحصيل ديون الدولة غير الجبائية والجمركية وغيرها من التعديلات التي جمعت بين الطابع الاجتماعي والاقتصادي مما ينسجم وأهداف البرنامج الحكومي وكذا برنامج الحزب الانتخابي، منها الاهتمام بدوي الإعاقة من خلال استفادة الكراسي ذات المحرك الكهربائي المعدة خصيصا للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة من الإعفاء من الرسوم الجمركية، واعتماد رسم الاستيراد الأدنى للمجموعة ذات المنفعة العامة "معهد البحث في داء السرطان" ارتكازا على القانون الخاص بالبحث العلمي وللظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 08-00 المنظم للمجموعات ذات النفع العام، وتعديل يروم الإبقاء على رسم الاستيراد المحدد في 17.5% المطبق على السلع والمنتجات المستوردة بدل الرفع منه إلى 20% خاصة وأنه سيؤدي إلى التركيز على استيراد المواد والبضائع من البلدان التي تربطنا معها اتفاقيات التبادل الحر مما لا ينسجم مع هدف بلدنا في تنوع شركائه ومصادر التجارة الخارجية وسيؤدي إلى خلق قطبية أكثر نحو بعض المصادر. وفي المقابل تم الحفاظ على رفع الرسوم من 25% إلى 30% باعتبار أن تلك اللائحة تتضمن مجموعة من المنتجات التي يتم إنتاجها محليا مما وجب حمايته ودعمه.

وفي مجال مدونة الضرائب اقترح الفريق بمعية فرق ومجموعة الأغلبية تعديلات حول تعميم الإعفاء من الضريبة على الشركات على أنشطة وعمليات الجامعات والعصب والأندية الرياضية المعترف لها بصفة المنفعة العامة دعما لمهامها من أجل تطوير قطاع الرياضة ببلادنا، وأيضا تعديلات تروم تقنين الامتيازات الضريبية التي

تتمتع بها التعاونيات والجمعيات حيث يجب أن تكون مقرونة بشروط تضمن تحقيق الأهداف المتوخاة. كما تم اقتراح تعميم الإعفاء من الأجر الإجمالي الشهري في حدود 10.000 لمدة 24 شهرا على الأجر المدفوع من طرف الجمعية أو التعاونية لمشغلها مع اعتماد تاريخ فاتح يناير 2015 لكي تستفيد الشركات المنشأة ابتداء من هذا التاريخ من 10 أجراء عوض 5 الذي اعتمد في السابق. وتعديلات تهدف ضمان حق المكفول واستفادة الهبة بغير عوض بين الكافل والمكفول في إطار كفالة من الإعفاء من الضريبة. كما نجح الفريق في إقناع الحكومة بالإبقاء على السعر المخفض للضريبة على القيمة المضافة المحدد في 10 % على المحروقات لما لذلك من انعكاس سلبى على القدرة الشرائية للمواطنين.

ويهدف تشجيع خلق المقاولات وتقوية رأسمالها، تم اقتراح مجموعة من التعديلات تهم تحفيز المقاولات خاصة مجال الإعفاء من واجبات التسجيل بخصوص عمليات تأسيس رأس مال الشركات أو المجموعات ذات النفع الاقتصادي وعمليات الزيادة فيه، المنجزة عن طريق حصص مشاركة نقدية مجردة أو إدماج ديون في حساب جاري للشركاء أو إدماج أرباح أو احتياطات، وتم أيضا اقتراح توسيع هذا الإعفاء ليشمل عقود تأسيس رأسمال الشركات أو المجموعات ذات النفع الاقتصادي المنجزة عن طريق حصص مشاركة عينية مجردة.

وفي نفس السياق وبخصوص نجاعة ودعم صندوق التنمية الصناعية والاستثمار، تقدمت الأغلبية بتعديل يروم تحسين شروط استعمال هذا الصندوق من خلال التنصيب على دعم القطاع الخاص في إطار مشاريع استثمارية صناعية تنتج بضائع موجهة للتصدير المباشر أو لتموين الشركات المصدرة المتواجدة بالمناطق الصناعية القريبة من موانئ التصدير بالمملكة وذلك بتحمل زائد نفقات نقل هذه البضائع بين بعض الجهات البعيدة وهذه الموانئ أو الموجهة لتموين الشركات الصناعية المصدرة المتواجدة بالمناطق الصناعية القريبة من هذه الموانئ، وذلك في إطار دعم مختلف جهات المملكة على تعزيز جاذبيتها واستقطابها للاستثمار وتشجيع التوزيع العادل للاستثمار بهدف خلق أقطاب اقتصادية جهوية تضمن التنزيل الفعلي للجهوية المتقدمة وتعزز العدالة المجالية بتشجيع الشركات على الاستقرار خارج الجهات المحظوظة والتي أصبحت مكتظة.

ومن أهم التعديلات أيضا النقل بدون عَوَض وبنفس القيمة للعقارات والممتلكات عند عملية نقل الملكية من الجماعات الحضرية والقروية إلى الجماعات. وتعديل يروم الإعفاء من كل الذعائر والضرائب وذلك بإضافة الغرامات وكذا كل الضرائب والواجبات والرسوم المنصوص عليها في المدونة العامة للضرائب وكذا تلك التي تم حذفها أو إدماجها في هذه المدونة، شريطة الأداء مرة واحدة قبل فاتح يناير 2019، تنضاف إلى هذه التعديلات القيمة التي قبلت في مجملها. تعديل يهدف إلى رصد 2 % من حصيلة الرسم المفروض على عقود التأمين لفائدة "صندوق التضامن بين الجهات" ورصد بعض الموارد لفائدة هذا الحساب مما مكن بعد قبول التعديل لرفع موارد هذا الحساب كما هو مبين أسفله.

قراءة في التعديلات المقبولة

فريق العدالة والتنمية بمعية فرق ومجموعة الأغلبية
على قانون المالية رقم 68.17 برسم سنة 2018

1 - تعديلات على مدونة الضرائب

◆ الفصل 164 - 1.

.....
ع) السيارات والكراسي ذات المحرك الكهربائي المعدة خصيصا للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة ؛

تعليق التعديل

يهدف هذا التعديل إلى استفادة الكراسي ذات المحرك الكهربائي المعدة خصيصا للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة من الإعفاء من الرسوم الجمركية.

◆ الفصل 164 المكرر-1 - تستفيد من رسم الاستيراد الأدنى بنسبة 2.5% خلافا لأحكام الفصل 3 وبمعزل عن أحكام الفصل 5 أعلاه :

.....
المجموعة ذات المنفعة العامة « معهد البحث في داء السرطان المحدث طبقا للظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 08-00 المنظم للمجموعات ذات النفع العام ووفقا للمهام الموكولة إليه بمقتضى نظامه الأساسي كما تمت المصادقة عليه بالقرار المشترك لوزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطرو وزير الصحة ووزير الاقتصاد والمالية رقم 14-3733 الصادر في 2 جمادى الآخرة 1435 (02 أبريل 2014) .

يهدف هذا التعديل إلى اعتماد رسم الاستيراد الأدنى للمجموعة ذات المنفعة العامة «معهد البحث في داء السرطان» ارتكازا على القانون الخاص بالبحث العلمي وللظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 00-08 المنظم للمجموعات ذات النفع العام.

◆ الفصل 280 - يعاقب عن الجنح الجمركية من الطبقة الثانية

.....
بغرامة تعادل ثلاث مرات قيمة البضائع موضوع العمليات الجمركية التي لم يتم الاحتفاظ بوثائقها بالنسبة للمخالفة المشار إليها في 10 من الفصل 281 بعده.

يهدف هذا التعديل عدم اعتبار الاحتفاظ بالوثائق جنحة ولكن فقط مخالفة مما يستدعي حذفها من بنود هذا الفصل، وإعادة تصنيفها مع تخفيضه إلى مرة واحدة في المادة 284 أدناه

◆ الفصل 95 - 1. - يجب أداء الرسوم والمكوس المشار إليها في الفصل 92 أعلاه وكذا أداء الغرامات والمبالغ الأخرى المستحقة التي يرجع استيفؤها للإدارة بكل وسيلة منصوص عليها في القوانين الجاري بها العمل، بما في ذلك الطريقة الإلكترونية، باستثناء الدفع نقدا.

التعليل

يهدف هذا التعديل إلى التنصيص على الوجوب عوض الإمكان فيما يخص عملية الأداء بكل الوسائل المنصوص عليها في القوانين بما فيها الاداء الالكتروني باستثناء الدفع نقدا،

2 - تعديلات على تعريف الرسوم الجمركية

المادة 4

فاتح يناير 2018	مقادير رسم الاستيراد المطبق في 31 ديسمبر 2017
20% (حذف)	17,5%
30 %	25 %

التعليل

يهدف هذا التعديل إلى الإبقاء على رسم الاستيراد المحدد في 17.5% المطبق على السلع والمنتجات المستوردة بدل الرفع منه إلى 20% خاصة وأنه سيؤدي إلى التركيز على استيراد المواد والبضائع من البلدان التي تربطنا معها اتفاقيات التبادل الحر مما لا ينسجم مع هدف بلدنا في تنويع شركائه ومصادر التجارة الخارجية وسيؤدي إلى خلق قطبية أكثر نحو بعض المصادر.

وفي المقابل تم الحفاظ على رفع الرسوم من 25 إلى 30 باعتبار أن تلك اللائحة تتضمن مجموعة من المنتجات التي يتم إنتاجها محليا مما وجب حمايته ودعمه.

3 - المدونة العامة للضرائب

المادة 6. - الإعفاءات

1 - الإعفاءات الدائمة من الضريبة وفرضها بالسعر المخفض بصفة دائمة،

.....

35° الجامعات والعصب والأندية الرياضية المعترف لها بصفة المنفعة العامة بالنسبة لمجموع أنشطتها أو عملياتها وكذا الدخول المحتملة المرتبطة بها.

يهدف هذا التعديل إلى تعميم الإعفاء من الضريبة على الشركات على أنشطة وعمليات الجامعات والعصب والأندية الرياضية المعترف لها بصفة المنفعة العامة دعماً لمهامها من أجل تطوير قطاع الرياضة ببلادنا.

النتيجة : قبل التعديل بصيغة الحكومة على الشكل التالي :

الجامعات والجمعيات الرياضية المعترف لها بصفة المنفعة العامة بالنسبة لمجموع أنشطتها أو عملياتها وكذا الدخول المحتملة المرتبطة بها.

◇ المادة -7. شروط الإعفاء

أ- يطبق الإعفاء المنصوص عليه في المادة 6 (أ - « ألف » - 9°) أعلاه لفائدة التعاونيات واتحاداتها :

الف - التعاونيات واتحاداته التي تنحصر أنشطتها في جمع المواد الأولية لدى المنخرطين بها وتسويقها على حالتها أو بعد تحويلها :

- عندما تنحصر.....

- أو عندما يقل..... قامت بتحويلها ؛

باء - التعاونيات والجمعيات السكنية

1° - يجب على الأعضاء المتعاونين أو المنخرطين ألا يكونوا خاضعين للضريبة على الدخل برسم الدخول العقارية ولرسم السكن ولرسم الخدمات الجماعية بالنسبة للعقارات الخاضعة لرسم السكن

2° - لا يجوز لأي عضو أن ينضم إلى عدة تعاونيات أو جمعيات سكنية ولا يمكنه كذلك الاستفادة من محل مخصص للسكن في إطار تعاونية أو جمعية سكنية إلا مرة واحدة في عمره

3° - في حالة انسحاب عضولأي سبب كان، يجب على مسيري التعاونية أو الجمعية أن يوجهوا في رسالة مضمونة مع إشعار بالتسلم أو يسلموا مقابل وصل إلى مفتش الضرائب التابع له مقر التعاونية الرئيسي، القائمة المحينة للأعضاء، التي يشهد المودع بمطابقتها للأصل، وذلك داخل أجل خمسة (15) يوما من تاريخ المصادقة على القائمة المحينة مرفقة بنسخة من تقرير الجمعية العامة حول أسباب ومبررات انسحاب العضو من التعاونية أو الجمعية السكنية.

4° - يجب أن يخصص المتعاون أو المنخرط السكن لسكانه الرئيسية لمدة أربع (4) سنوات ابتداء من تاريخ إبرام عقد الاقتناء النهائي.

5° - لا يمكن أن تتجاوز المساحة المغطاة ثلاثة مائة (300) متر مربع لكل وحدة سكنية فردية.

التعليل

التعاونيات والجمعيات السكنية بحكم طبيعة المجال التي تنشط فيه والخصوصيات التي تنفرد بها جعلت من الضروري محاربة التصرفات التي تقوم بها بعض التعاونيات أو الجمعيات والتي تفقدها صفة التعاونية أو الجمعية التي يجب أن يبقى هدفها الأول والوحيد هو تمكين أعضاءها من حقهم في السكن بثمان التكلفة دون أن تحيد بها إلى تحقيق أغراض أخرى كالمضاربة وتحقيق الربح أو أية مكاسب مالية لفائدة المسيرين أو الأعضاء. لذا فان الامتيازات الضريبية التي تتمتع بها التعاونيات والجمعيات يجب ان تكون مقرونة بشروط تضمن تحقيق الأهداف السالفة الذكر. وفي هذا الصدد تم اقتراح إدراج تعديلات على المواد 7 و 8 و 138 و 180 من المدونة العامة للضرائب

ملحوظة : عدلت هذه المادة في الغرفة الثانية

◇ المادة 8 - الحصيلة الخاضعة للضريبة

I - (...).

II (...).

III - تفرض الضريبة باعتبار الحصيلة الخاضعة للضريبة المحددة كما هو منصوص على ذلك في البند I أعلاه على :

ألف - الشركات العقارية الشفافة الإيجارية العادية الحالية للمحلات المعنية.

باء - التعاونيات والجمعيات السكنية التي لم تعد تتوفر فيها الشروط المنصوص عليها في المادة 7-1- باء أعلاه وفي هذه الحالة، وجب تقييم المحلات التي يتم تفويتها للأعضاء باعتبار قيمة الملك التجارية في تاريخ البيع دون الإخلال بتطبيق الذعيرة والزيادات المنصوص عليها في المادتين 186 و 208 أعلاه.

IV - يساوي الأساس المفروضة عليه الضريبة فيما يخص.....

التعليل

التعاونيات والجمعيات السكنية بحكم طبيعة المجال التي تنشط فيه والخصوصيات التي تنفرد بها جعلت من الضروري محاربة التصرفات التي تقوم بها بعض التعاونيات أو الجمعيات والتي تفقدها صفة التعاونية أو الجمعية التي يجب أن يبقى هدفها الأول والوحيد هو تمكين أعضاءها من حقهم في السكن بضمن التكلفة دون أن تحيد بها إلى تحقيق أغراض أخرى كالمضاربة وتحقيق الربح أو أية مكاسب مالية لفائدة المسيرين أو الأعضاء.

لذا فإن الامتيازات الضريبية التي تتمتع بها التعاونيات والجمعيات يجب أن تكون مقرونة بشروط تضمن تحقيق الأهداف السالفة الذكر. وفي هذا الصدد تم اقتراح إدراج تعديلات على المواد 7 و 8 و 138 و 180 من المدونة العامة للضرائب

◇ المادة 20 الإقرار بالحصيلة المفروضة عليها الضريبة وبرقم الأعمال

..... يجب على الشركات

..... اختتام كل سنة محاسبية.

« يتضمن هذا الإقرار

..... بنص تنظيمي وبيان للمبيعات عن كل زبون باعتماد رقم

التعريف الموحد للشركات، ووفق نموذج تعدده الادارة.

« يجب بالإضافة إلى ذلك على الشركات

(الباقى دون تغيير)

التعليل

يهدف هذا التعديل إلى اعتماد رقم التعريف الموحد للشركات عوض الرسم
المهني للتصريح بالمبيعات، واعتماد نموذج عوض مطبوع حتى يتم تيسير نقل
هذه المعلومات عبر الوسائط الالكترونية بين الشركات والإدارة الضريبية،
عوض إيداع المطبوعات الورقية

ملحوظة: قبل التعديل مع اقتراح الحكومة تبديل لفظ شركة بمقاول

◇ المادة - 57. الإعفاءات

«تعفى من الضريبة على الدخل :

1° -

20° - الأجر الإجمالي الشهري في حدود عشرة آلاف (10.000) درهم لمدة أربعة
وعشرين (24) شهرا تبتدئ من تاريخ تشغيل الأجير والمدفوع من طرف المقاول
أو الجمعية أو التعاونية التي تم إحداثها خلال الفترة من فاتح يناير 2015 إلى
غاية 2022 ديسمبر في حدود عشرة 10 أجراء.

- يمنح الإعفاء المشار إليه أعلاه وفق الشرطين التاليين :
- أن يتم تشغيل الأجير في إطار عقد شغل غير محدد المدة ؛
- أن يتم التشغيل خلال السنتين الأوليتين ابتداء من تاريخ شروع المنشأة في الاستغلال.
- (الباقى لا تغيير فيه).

التعليل

يهدف هذا التعديل إلى تعميم الإعفاء من الأجر الإجمالي الشهري في حدود 10.000 لمدة 24 شهرا على الأجر المدفوع من طرف الجمعية أو التعاونية لمشغليها مع اعتماد تاريخ فاتح يناير 2015 لكي تستفيد الشركات المنشأة ابتداء من هذا التاريخ من 10 أجراء عوض 5 الذي اعتمد في السابق.

II -. الربح أو كسر الربح المتعلق بجزء

المادة - 68. الإعفاءات

تعفى من الضريبة :

- أ- الهبة بين الأصول والفروع وبين الأزواج والإخوة والأخوات وبين الكافل والمكفول في إطار كفالة تم إسنادها بناء على أمر أصدره القاضي المكلف بشؤون القاصرين، طبقا لأحكام القانون رقم 15.01 المتعلق بكفالة الأطفال المهملين، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.02.172 بتاريخ فاتح ربيع الآخر 1423 (13 يونيو)، فيما يتعلق بالقيم المنقولة وغيرها من سندات رأس المال والدين ؛

التعليل

يهدف هذا التعديل وعلى غرار المادة 63 إلى استفادة الهبة بغير عوض بين الكافل والمكفول في إطار كفالة من الإعفاء من الضريبة.

◇ المادة 92 : الإعفاء مع الحق في الخصم

- تعفى من الضريبة على القيمة المضافة مع الاستفادة من الحق في الخصم المنصوص عليه في المادة 101 أدناه

.....° 1

19° الأدوية المضادة للسرطان والأدوية المضادة لالتهاب الكبد الفيروسي (Hépatites B et C) والأدوية المخصصة لعلاج أمراض السكري والربو وأمراض القلب والشرابين ومرض السيدا (SIDA)

51° اقتناء المواد والسلع والتجهيزات والخدمات وكذا تقديم الخدمات من طرف المجموعة ذات النفع العام "معهد البحث في داء السرطان" - المحدث طبقا للظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 08-00 المنظم للمجموعات ذات النفع العام ووفقا للمهام الموكولة إليه بمقتضى نظامه الأساسي كما تمت المصادقة عليه بالقرار المشترك لوزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر ووزير الصحة ووزير الاقتصاد والمالية رقم 14 - 3733 الصادر في 2 جمادى الآخرة 1435 (02 أبريل 2014)

التعليل

يهدف هذا التعديل إلى تمديد الإعفاء لكي يشمل اقتناء التجهيزات والسلع لفائدة معهد البحث في داء السرطان.

ملحوظة : تم تصحيح الصياغة بحذف كلمة اقتناء

◇ المادة 99 الأسعار المخفضة

تخضع للضريبة بالسعر المخفض :

1° - البالغ 7% : مع الحق في الخصم

.....
- « 2° البالغ : 10 % مع الحق في الخصم

- « عمليات الإيواء.

.....
- عمليات البنوك

..... أو صيده أو حفظه.

- 3° البالغ : 14%

أ- مع الحق في الخصم

- الزبدة باستثناء الزبدة (الباقى دون تغيير)

التعليل

يهدف هذا التعديل إلى الإبقاء على سعر الضريبة على القيمة المضافة مع عدم الحق في الخصم في 14 في المائة على الخدمات المؤداة عن كل عون أوسيط أو سمسار، نظرا للعقود التي يقدمها لإحدى مقاولات التأمين.

♦ المادة 99 الأسعار المخفضة

تخضع للضريبة بالسعر المخفض :

1° - البالغ 7%

.....
- « 2° البالغ : 10 %

- « عمليات الإيواء.

- الأغذية المعدة لتغذيةوالتبن ؛
- غاز النفط والهيدروكربورات الغازية الأخرى ؛
- زيوت النفط أو الصخور سواء أكانت خاما أم مصفاة.
- عمليات البنوك أو صيده أو حفظه.
- 3° البالغ : 14 %
- الزبدة باستثناء الزبدة ذات الصنع التقليدي المشار إليها في المادة 91 (أ - « ألف)
- « 2° أعلاه ؛
- « عمليات نقل المسافرين والبضائع باستثناء عمليات النقل السككي ؛
- ~~غاز النفط والهيدروكربورات الغازية الأخرى ؛ حذف~~
- ~~زيوت النفط أو الصخور سواء أكانت خاما أم مصفاة~~

التعليق

يهدف هذا التعديل إلى الإبقاء على السعر المخفض للضريبة على القيمة المضافة المحدد في 10% على المحروقات لما لذلك من انعكاس سلبي على القدرة الشرائية للمواطنين.

♦ المادة 106 العمليات المستثناة من الحق في الخصم

تحذف الفقرة السابعة

التعليق

يقترح هذا التعديل إلى الحفاظ على سعر الضريبة على القيمة المضافة في 14 في المائة بالنسبة للمشتريات والخدمات المتحملة من طرف كل عون أ وسيط أو سمسار في التأمين.

♦ المادة - 129 الإعفاءات

تعفى من واجبات التسجيل :

I- (.....)

II- (.....)

III- (.....)

- IV المحررات المتعلقة بالاستثمار :

° 1 - (.....)

° 23- عقود التأسيس والزيادة في رأسمال الشركات أو المجموعات ذات النفع الاقتصادي المنجزة عن طريق حصص مشاركة نقدية مجردة أو إدماج ديون في حساب جاري للشركاء أو إدماج أرباح أو احتياطات.

تستفيد كذلك من الإعفاء من واجبات التسجيل، عقود تأسيس رأسمال الشركات أو المجموعات ذات النفع الاقتصادي المنجزة عن طريق حصص مشاركة عينية مجردة تم تقييمها من قبل مراقب للحصص يتم اختياره من بين الأشخاص المخول لهم ممارسة مهام مراقبي الحسابات، باستثناء الخصوم التي تثقل تلك الحصص والتي تبقى خاضعة لواجب نقل الملكية بعوض وذلك حسب طبيعة الأموال المتكونة منها الحصص واعتبارا لأهمية كل عنصر في مجموع الحصص المقدمة للشركة أو المجموعة ذات النفع الاقتصادي.

التعليل

تبعا للتدبير المقترح بالإعفاء من واجبات التسجيل بخصوص عمليات تأسيس رأس مال الشركات أو المجموعات ذات النفع الاقتصادي وعمليات الزيادة فيه، المنجزة عن طريق حصص مشاركة نقدية مجردة أو إدماج ديون في حساب جاري للشركاء أو إدماج أرباح أو احتياطات، وبهدف تشجيع خلق المقاولات وتقوية رأسمالها، يقترح توسيع هذا الإعفاء ليشمل عقود تأسيس رأسمال الشركات أو المجموعات ذات النفع الاقتصادي المنجزة عن طريق حصص مشاركة عينية مجردة.

◇ المادة 130 شروط الإعفاء

VII. يتوقف منح الإعفاء المنصوص عليه في المادة (129) IV-24° أعلاه على استيفاء الشروط التالية :

- التزام المالك بإنجاز عمليات بناء المؤسسة الفندقية داخل أجل أقصاه خمس (5) سنوات ابتداء من تاريخ تملك الأرض الفضاء :

-- لا يفتك الرهن إلا بعد الادلاء بشهادة المطابقة لمؤسسة الفندقية ؛ مسلمة من طرف السلطة المختصة

- يجب الاحتفاظ ضمن أصول المقاول المالك، بالأراضي المقتناة والبناءات المنجزة لمدة لا تقل عن عشر (10) سنوات ابتداء من تاريخ بداية الاستغلال

التعليل

يهدف هذا التعديل إلى اقتران الحصول على فك الرهن بشرط الإدلاء بشهادة المطابقة مسلمة من طرف السلطة المختصة.

ملحوظة : اقترحت الحكومة أيضا رفع الأجل إلى 6 سنوات عوض 5

◇ المادة -138 التزامات مفتشي الضرائب المكلفين بالتسجيل

I - (.....)

II - (.....)

III - يجب على مفتشي الضرائب المكلفين بالتسجيل أن يتحققوا أن التعاونية أو الجمعية السكنية قد أودعت تصريحاً بالتأسيس وفق الشروط المنصوص عليها في المادة 148 أدناه وأنها أوفت بالتزاماتها المتعلقة بالإقرارات، قبل تسجيل أي عقد مقدم من لديها.

التعليل

للملائمة مع التعديل في المادة 07 والمادة 08 : التعاونيات والجمعيات السكنية بحكم طبيعة المجال التي تنشط فيه والخصوصيات التي تنفرد بها جعلت من الضروري محاربة التصرفات التي تقوم بها بعض التعاونيات أو الجمعيات والتي تفقدها صفة التعاونية أو الجمعية التي يجب أن يبقى هدفها الأول والوحيد هو تمكين أعضائها من حقهم في السكن بثمن التكلفة دون أن تحيد بها إلى تحقيق أغراض أخرى كالمضاربة وتحقيق الربح أو أية مكاسب مالية لفائدة المسيرين أو الأعضاء.

لذا فإن الامتيازات الضريبية التي تتمتع بها التعاونيات والجمعيات يجب ان تكون مقرونة بشروط تضمن تحقيق الأهداف السالفة الذكر. وفي هذا الصدد تم اقتراح إدراج تعديلات على المواد 7 و 8 و 138 و 180 من المدونة العامة للضرائب

♦ المادة 169 المكررة - الخدمات الإلكترونية

يتم الإدلاء وتسليم الطلبات والشهادات والخدمات الأخرى التي يطلبها الخاضعون للضريبة برسم الضرائب والواجبات والرسوم المنصوص عليها في هذه المدونة بطريقة إلكترونية.

التعليل

يهدف هذا التعديل إلى إلزام الإدارة بتسليم الطلبات والشهادات والخدمات الأخرى التي يطلبها الخاضعون للضريبة بطريقة إلكترونية، بما أنها ألزمت الخاضع للضريبة بالتعامل الرقمي. يتم عوض يمكن

◇ المادة 174 : التحصيل عن طريق الحجز في المنبع واسترداد الضريبة

أ- دخول الأجور والدخول المعتبرة في حكمها

يجب أن تدفع الضرائب.....

خلال شهر معين إلى قابض إدارة الضرائب التابع له الموطن الضريبي للشخص أو محل المؤسسة الذي تولى الحجز، وذلك خلال الشهر الموالي للشهر الذي تم فيه الحجز.

وفي حالة تحويل الموطن.....

.....

لشهر الوفاة.

وتشفع كل دفعة بقائمة.....

ومبلغ الضريبة المحجوزة منها.

وتدفع مبالغ الضريبة التي تحجزها الإدارات والمحاسبون العموميون مباشرة إلى المحاسبين التابعين للخبزينة العامة للمملكة على أبعد تقدير داخل الشهر الموالي للشهر الذي بوشر حجزها خلاله، وتشفع كل دفعة ببيان موجز.

II-.....

(الباقى لا تغيير فيه)

التعليل

يهدف التعديل إلى توضيح البند 1 من المادة 174 من المدونة العامة للضرائب للتنصيص بصريح العبارة على أن اقتطاعات الضريبة على الدخل برسم الأجور والمرتبات التي يصرفها المحاسبون العموميون والإدارات يجب أن تدفع مباشرة إلى المحاسبين العموميين التابعين للخبزينة العامة للمملكة.

◇ المادة. 180 التضامن بالنسبة للضريبة على الشركات

I - (.....)

II - (.....)

III - (.....)

IV - يبقى جميع الأعضاء المتعاونون والمنخرطون مسؤولين على وجه التضامن مع التعاونيات والجمعيات السكنية في حالة عدم احترام أحد الشروط المنصوص عليها في المادتين 1-7- باء أعلاه، عن الضريبة المستحقة، وعند الاقتضاء، عن الدعاثروالزيادات المتعلقة بها.

التعليل

للملائمة مع التعديل على المواد 7-8-138 التعاونيات والجمعيات السكنية بحكم طبيعة المجال التي تنشط فيه والخصوصيات التي تنفرد بها جعلت من الضروري محاربة التصرفات التي تقوم بها بعض التعاونيات أو الجمعيات والتي تفقدها صفة التعاونية أو الجمعية التي يجب أن يبقى هدفها الأول والوحيد هو تمكين أعضاءها من حقهم في السكن بثمان التكلفة دون أن تحيد بها إلى تحقيق أغراض أخرى كالمضاربة وتحقيق الربح أو أية مكاسب مالية لفائدة المسيرين أو الأعضاء.

لذا فان الامتيازات الضريبية التي تتمتع بها التعاونيات والجمعيات يجب ان تكون مقرونة بشروط تضمن تحقيق الأهداف السالفة الذكر. وفي هذا الصدد تم اقتراح إدراج تعديلات على المواد 7 و 8 و 138 و 180 من المدونة العامة للضرائب

◇ المادة 185 المكررة

ال..... بالوثائق المحاسبية أو نسخ منها على حامل معلوماتي، وإذا تعذر ذلك على حامل ورقي.....

التعلييل

يهدف هذا التعديل إلى اعتماد تقديم الوثائق المحاسبية على حامل معلوماتي أو على دعامة ورقية إذا تعذر الأمر.
ويسري هذا التعديل على مقتضيات المواد 210 و 211

♦ المادة 211 – الاحتفاظ بالوثائق المحاسبية

يجب على الخاضعين للضريبة

أن يخبروا بذلك مفتش الضرائب حسب الحالة التابعة له محل موطنهم الضريبي أو مقرهم الاجتماعي أو مؤسستهم الرئيسية في رسالة مضمونة الوصول مع إشعار بالتسلم داخل الخمسة عشر (15) يوما الموالية للتاريخ الذي لا حظوا فيه ضياعها. يمدد هذا الأجل إلى 30 يوما في حالة القوة القاهرة.

التعلييل

يهدف هذا التعديل إلى أخذ الحالة القاهرة بعين الاعتبار، حيث لا يتمكن الخاضع للضريبة من إخبار مفتش الضريبة داخل أجل 15 يوما.

♦ المادة 10

تلغى الدعائر والغرامات والزيادات وصوائر التحصيل المتعلقة بالضرائب والواجبات والرسوم المنصوص عليها في المدونة العامة للضرائب وكذا تلك التي تم حذفها أو إدماجها في هذه المدونة والصادر في شأنها أمر بالتحصيل قبل فاتح يناير 2016.....، شريطة أن يقوم الخاضعون للضريبة المعنيون تلقائيا بتسديد أصل الضرائب والواجبات والرسوم المذكورة قبل فاتح يناير 2019.
وتطبق تلقائيا الإلغاءات.....المعني بالأمر.

غير أنه لا يمكن أن تكون موضوع إلغاء الذعائر والغرامات والزيادات وصوائر التحصيل المتعلقة بالضرائب والواجبات والرسوم المنصوص عليها في الفقرة الأولى أعلاه

أما بالنسبة للمدينين فقط بالغرامات والذعائر والزيادات وصوائر التحصيل غير المستخلصة إلى غاية 31 ديسمبر 2017، فيمكنهم الاستفادة من تخفيض قدره 50% من هذه الغرامات والذعائر والزيادات والصوائر شريطة أداء 50% المتبقية قبل فاتح يناير 2019.

II- تلغى الزيادات والذعائر وفوائد التأخير وصوائر تحصيل ديون الدولة غير الجبائية والجمركية المشار إليها في المادة 2 من القانون رقم 15.97 بمثابة مدونة تحصيل الديون العمومية، التي تم إصدارها بواسطة أوامر للمداخيل قبل فاتح يناير 2016 والتي ظلت إلى غاية 31 ديسمبر 2017 غير مستخلصة، شريطة أن يقوم المدينون المعنيون تلقائياً بتسديد أصل هذه الديون قبل فاتح يناير 2019. وتطبق تلقائياً الإلغاءات المشار إليها أعلاه من طرف محاسب الخزينة المختص عند تسديد أصل ديون الدولة غير الجبائية والجمركية المشار إليها أعلاه، دون تقديم طلب مسبق من طرف المعني بالأمر.

كما يستفيد المدينون فقط بالذعائر والزيادات وصوائر التحصيل غير المستخلصة إلى 31 ديسمبر 2017، من الإلغاء الكلي والتلقائي لها.

غير أنه لا يمكن أن تكون موضوع إلغاء، الزيادات وفوائد التأخير وصوائر التحصيل المتعلقة بالديون المنصوص عليها في القانون رقم 15.97 السالف الذكر، المشار إليها أعلاه والتي كانت موضوع مسطرة تحصيل جبري أسفر عن تحصيل كلي أو جزئي لتلك الزيادات وفوائد التأخير وصوائر التحصيل خلال سنة 2017.

يهدف هذا التعديل إلى الإعفاء من كل الذعائر والضرائب وذلك بإضافة الغرامات وكذا كل الضرائب والواجبات والرسوم المنصوص عليها في المدونة العامة للضرائب وكذا تلك التي تم حذفها أو إدماجها في هذه المدونة، شريطة الأداء مرة واحدة قبل فاتح يناير 2019، عوض مرتين كما هو مقترح. كما يهدف هذا التعديل إلى فسخ المجال لإلغاء الزيادات وفوائد التأخير وصوائر التحصيل على الديون غير الجبائية والجمركية، المشار إليها في المادة 2 من القانون رقم 15.97 بمثابة مدونة تحصيل الديون العمومية، كمداخيل وعائدات أملاك الدولة وسائر الديون الأخرى لفائدة الدولة باستثناء الديون ذات الطابع التجاري.

◇ المادة 12 تحفيز التشغيل

تغير وتتمم على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2018، أحكام المادة 7 من قانون المالية رقم 100.14 لسنة المالية 2015، الصادر بتنفيذ هذه الظهير الشريف رقم 1.14.195 بتاريخ فاتح ربيع الأول 1436 (24 ديسمبر 2014)

«المادة -7- .- تستفيد غير محددة المدة وبأجر «شهري إجمالي في حدود عشرة آلاف (10.000) درهم من تحمل «الدولة الشرطين التاليين :

«- أن تحدث من طرف المقاول أو الجمعية أو التعاونية التي تم إحداثها خلال الفترة الممتدة ما بين فاتح يناير 2015 و 31 ديسمبر 2022 ؛

«- أن يتم تشغيل بتبديء من تاريخ استغلال المقاول «أو الجمعية. «وتستفيد في حدود عشرة (10) أجراء.

للملائمة مع المادة 8 من المدونة العامة للضرائب / المادة 57 أعلاه.

الرسم المفروض على عقود التأمين

◇ المادة 12 المكررة

تغير وتتمم على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2018، أحكام البند XI من الجزء الثالث من الملحق II بالمرسوم رقم 1151-58-2 الصادر في 12 من جمادى الآخرة 1378 (24 ديسمبر 1958) بتدوين النصوص المتعلقة بالتسجيل والتبني، كما تم تغييره وتتميمه :

"الملحق II

"الرسم المفروض على عقود التأمين

"الجزء الثالث

....."

"XI. - "ألف" يستوفى

" (21 أبريل 2004).

"-باء" ترصد حصة الرسم المفروض على عقود التأمين في حدود نسبة 20 % كما يلي :

"- 18 % لفائدة الصندوق "الخاص لحصيلة حصص الضرائب المرصدة للجهات" المحدث ".....المكلف بالمالية؛

"- 2 % لفائدة "صندوق التضامن بين الجهات" المحدث بموجب المادة 20 من قانون المالية رقم 70.15 لسنة المالية "2016، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.150 بتاريخ 7 ربيع الأول 1437 (19 ديسمبر 2015).

"ويرصد الباقي 80 % كما يلي :

يهدف هذا التعديل الى رصد 2 % من حصيلة الرسم المفروض على عقود التأمين لفائدة «صندوق التضامن بين الجهات»

تغيير الحساب المرصد لأموال خصوصية المسعى "الصندوق الخاص لحصيلة حصص الضرائب المرصدة للجهات"

◇ المادة 17 المكررة

تغير على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2018، أحكام البند II من المادة 30 من القانون المالي رقم 26.99 للسنة المالية 1999-2000، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.99.184 بتاريخ 16 من ربيع الأول 1420 (30 يونيو 1999) :

◇ "المادة 30- II. - يتضمن هذا الحساب :

"في الجانب الدائن :

"- 90 % من حصيلة الحصة المرصدة للجهات من الضريبة على الشركات ؛

"- 90 % من حصيلة الحصة المرصدة للجهات من الضريبة على الدخل ؛

"- 18 % من حصيلة الرسم المفروض على عقود التأمين المحددة بالمادة 12 المكررة من قانون المالية رقم 68.17 للسنة "المالية 2018، وفقا للمادة 188 من القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات ؛

"- 90 % من المساهمات من الميزانية العامة للدولة كما هو مشار إليها في المادة 188 من القانون التنظيمي رقم 111.14 "المتعلق بالجهات ؛

"- المبالغ العامة ؛

(الباقى لا تغيير فيه)

يهدف هذا التعديل الى تخفيض نسبة بعض موارد هذا الحساب ورصدها لفائدة «صندوق التضامن بين الجهات»

تغيير الحساب المرصد لأموال خصوصية المسمى "صندوق التضامن بين الجهات"

المادة 17 المكررة مرتين

تغيير على النحو التالي، ابتداء من فاتح يناير 2018، أحكام البند II من المادة 20 من قانون المالية رقم 70.15 للسنة المالية 2016، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.150 بتاريخ 7 ربيع الأول 1437 (19 ديسمبر 2015) :

◇ المادة 20 - II - يتضمن هذا الحساب :

"في الجانب الدائن :

"- 10 % من حصيلة الحصة المرصدة للجهات من الضريبة على الشركات ؛

"- 10 % من حصيلة الحصة المرصدة للجهات من الضريبة على الدخل ؛

"- 2 % من حصيلة الرسم المفروض على عقود التأمين المحددة بالمادة 12 المكررة من قانون المالية رقم 68.17 للسنة المالية "2018، وفقا للمادة 188 من القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات ؛

"- 10 % من المساهمات من الميزانية العامة للدولة كما هو مشار إليها في المادة 188 من القانون التنظيمي رقم 111.14 "المتعلق بالجهات ؛

"- مساهمات الجهات

يهدف هذا التعديل الى رصد بعض الموارد لفائدة هذا الحساب

الباب الثالث

أحكام تتعلق بتوازن موارد وتكاليف الدولة

المادة 40

..... ذلك :

الجدول (أ)

(المادة 40)

جدول التقييم الإجمالي لمداخيل الميزانية العامة وميزانيات مرافق
الدولة المسيرة بصورة مستقلة وأصناف الحسابات الخصوصية
للخزينة للسنة المالية 2018
(بالدرهم)

.....
.....

III- الحسابات الخصوصية للخزينة

(بالدرهم)

الرقم	بيان الحسابات	موارد سنة 2018
	3.1- الحسابات المرصدة لأموال خصوصية	
3.1.0.0.1 .08 .006	الصندوق الخاص لحصيلة حصص الضرائب المرصدة للجهات	6 274 825 000
3.1.0.0.1 .08 .013	صندوق التضامن بين الجهات	697 203 000

التعليق

ملاءمة الجدول أ (المادة 40) بتقليص مبلغ يساوي 10 % من موارد «الصندوق الخاص لحصيلة حصص الضرائب المرصدة للجهات» لفائدة «صندوق التضامن بين الجهات».

الجدول -ز-

(المادة 49)

نفقات الحسابات الخصوصية للخزينة للسنة المالية 2018

(بالدرهم)

التعديل المقترح

الرقم	بيان الحسابات	نفقات سنة 2018
	3.1- الحسابات المرصدة لأموال خصوصية	
3.2.0.0.1 .08 .006	الصندوق الخاص لحصيلة حصص الضرائب المرصدة للجهات	6 274 825 000
3.2.0.0.1 .08 .013	صندوق التضامن بين الجهات	697 203 000

التعليق

ملاءمة الجدول ز (المادة 49) بتقليص مبلغ يساوي 10 % من نفقات «الصندوق الخاص لحصيلة حصص الضرائب المرصدة للجهات» وتخصيصها لفائدة «صندوق التضامن بين الجهات».

إعفاء الجهات والعمالات والأقاليم والجماعات أداء أي واجبات أو ضرائب أو رسوم عند عملية نقل الملكية.

مادة جديدة

تغير وتتمم على النحو الآتي أحكام المادة 9 من قانون المالية لسنة 2016 رقم 70-15 الصادر بتنفيذه الظهير لشريف رقم 1.15.150 صادر في 7 ربيع الأول 1437 (19 دجنبر 2015) :

أ. بغض النظر عن كل الأحكام المخالفة، لا يترتب أداء أي واجبات أو ضرائب أو رسوم على:

- النقل بدون عَوَض وبنفس القيمة للممتلكات.....لكل جهة ؛
 - النقل بدون عَوَض وبنفس القيمة للبنيات.....والأقاليم ؛
 - النقل بدون عَوَض وبنفس القيمة للعقارات والممتلكات عند عملية نقل الملكية من الجماعات الحضرية والقروية إلى الجماعات.
- أ. تنقل بدون عَوَض وبكامل حقوق ملكيتها.....


التعليل

يهدف هذا التعديل إلى إعفاء الجماعات الترابية من أداء أي واجبات أو ضرائب أو رسوم عند عملية نقل الملكية من الجماعات الحضرية والقروية إلى الجماعات، على إثر التغيرات التي طرأت على التسمية بناء على القانون التنظيمي للجماعات.



صور

بمناسبة مناقشة قانون المالية











منشورات الفريق



منشورات الولاية التشريعية التاسعة 2011-2016







منشورات الولاية التشريعية العاشرة 2016-2021

